

الحجرات

بين الإمامين

الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما

لشيخ السُّنة الإمام الحافظ
أبي بكر البَيْهَقِيّ
٣٨٤ - ٤٥٨ هـ

تحقيق ودراسة
فريد الدين الجرجاني
محقق الأول مرة على خمسة أصول فطية

المجلد الأول

الروضة للنشر والتوزيع

(المشرف العلمي):

محمود بن عبد الفتاح أبو شذا النحال

(فريق العمل):

سعيد عبد الجواد محمد (أبو العبدین)

ياسر السيد مدين

حسام الدين عبد الله سليمان

أحمد محمد سليمان

عمرو إبراهيم حافظ

أيمن عز الدين علي

أشرف محمد نجيب

حسام أبو الذهب

محمد السيد خليل

محمد حسن متبولي

أشرف محمد علي

ياسر كمال أحمد

إبراهيم وفيق إبراهيم

الحجج الإفتيات
بين الإمامين
الشافعي والحنيفي وأصحابهما
المجلد الأول

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

رقم الإيداع: ٢٠١٥ / ١١١٦٤

الترقيم الدولي: ٥-٥-٠-٨٥٢٠٢-٩٧٧-٩٧٨

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لشركة الروضة للنشر والتوزيع
ولا يجوز طبع أي جزء من الكتاب أو ترجمته لأي لغة
أو نقله ونسخه على أية هيئة أو نظام إلكتروني أو على الإنترنت
دون موافقة كتابية من الناشر إلا في حالات الاقتباس المحدود
بغرض الدراسة مع وجوب ذكر المصدر.

الروضة للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - ٢٦ شارع ميدان الجمهورية - عابدين - القاهرة.

Email: dr.alrawda@gmail.com

تليفون: ٠٠٩٦٦٥٦٧١٣١٤١٦ ، ٠٠٩٦٦٥٠٥١٧٥١٠٠ ، ٠٠٢٠١٠١٧٨٩٨٨٦٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة الناشر

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد:

فلما كانت السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع، وهي الضياء الذي يستنير به السائر في تفسير كتاب الله ﷻ، والعلم الذي يهتدي به الفقهاء في طرق العلم..

واستناداً إلى الموروث الفقهي الذي خلفه لنا سلفنا، وكفونا به مؤنة البحث في عظيم المسائل، ووسّعوا به آفاق أفهام من بعدهم..

وفي ظل الهجمات المتتالية لأعداء الإسلام على ثوابته وقواعده، والتطاول على سنة سيد الخلق، بل وعلى نبينا المعصوم ﷺ..

والدعوات المتتابعة لجعل الإسلام بعيداً عن أهله، وإبعاد أهله عنه.

لكل هذا.. يطيب لنا أن نقدم للقراء الأعزاء والمهتمين بالعلم باكورة إنتاج الروضة للنشر والتوزيع، وثمرتها الأولى لخدمة السنة النبوية المشرفة.. كتاب الخلافات، لإمام جليل ملأ الدنيا علماً؛ وهو الإمام البيهقي رحمه الله.

ولقد بذلنا جهداً كبيراً في سبيل إظهار هذا الكتاب، ولم نأل جهداً في البحث عن أصوله الخطية وتتبعها من مظانها. فنسأل الله أن يتقبله منا، وأن يجعله في ميزان حسناتنا، إنه جواد كريم.

وقد أخذنا على أنفسنا عهدًا ألا نخرج للأمة الإسلامية إلا كل
مفيد ونافع؛ خاصة الأمات التي لم تر النور بعد، أو حتى الكتب التي
طبعت ولكن لم تخدم خدمة لائقة بكتب السنة.
راجين من المولى ﷺ أن يوفقنا لخدمة كتابه وسنة نبيه.
وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

الناشر



المقدمة العلمية للتحقيق

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف خلقه
نبيِّنا محمد ﷺ. وبعد؛

فإن المكانة العلمية للإمام البيهقي لا تخفى، ويكفيها في ذلك قولُ الذهبي: «لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك؛ لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف، ولهذا تراه يلوح بنصير مسائل مما صحَّ فيها الحديث». وكيف لا وهو حافظ أصولي من كبار أصحاب الحاكم، ويزيد على الحاكم بأنواع من العلوم، وله تصانيف تُقَارَبُ ألفَ جزءٍ مما لم يسبقه إليه أحد عظمة القدر، غزيرة الفوائد، ومن أجلها كتاب الخلافات؛ وهو كتاب ضخّم جمع فيه بين علمي الحديث والفقه، ويبيّن فيه علل الحديث، ووجه الجمع بين الأحاديث، حتى قال عنه تاج الدين السبكي في الطبقات: «وأما كتاب الخلافات فلم يُسَبِّقْ إلى نوعه، ولم يُصنَّفْ مثله، وهو طريقةٌ مستقلةٌ حديثة، لا يقدر عليها إلا مُبرِّزٌ في الفقه والحديث، قيّمٌ بالنصوص». وقال ابن الملقن في التوضيح: «خلافات البيهقي في الحديث؛ لم أرَ مثلها، بل ولا صُنِّفَ». وقال المراغي في الفتح المبين: «كتاب الخلافات سلك فيه طريقة حديثة أصولية مستقلة، وجمع فيه المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة».

أهمية كتاب الخلافات:

لا تخفى أهمية كتاب الخلافات على الناظر فيه مؤيِّداً كان أو معارضاً، وإن لم يكن فيه إلا المنهج العلمي الذي سلكه مصنّفه في مناقشة المسائل والترجيح

بين الأقوال بصنعة المحدث ومهارة الفقيه ونظر الأصولي لكفى بذلك فضلاً. وما يبرزه هذا الكتاب - وما مثله في تراثنا العريق - من لوازم المنهج العلميّ السديد من جمع شتات القضية العلمية، وإحاطة الباحث بأصولها وفروعها، ودقّة النظر فيها ورصانة مناقشة أدلتها وما يترتب على هذا من صدقٍ ونصّفةٍ، هذا كلّهُ أمرٌ ينبغي إظهاره في أيامنا هذه، لا ليكون مناراً هادياً لطلبة العلم فحسب، وإنما ليكون أيضاً أنواراً قاشعةً لظلمات أولئك المجترئة على التراث والعلم الشرعي.

ومع هذا فإنّ للكتاب مزايا أخرى لا بد من ذكرها، منها:

- ما يحتويه الكتاب من نقولاتٍ مسندة عن كُتّب نفيسة قد فُقد أغلبُها، كالجامع الكبير لسفيان الثوري، والمسند لأحمد بن عبيد الصفار، والسنن ليوسف بن يعقوب القاضي، وصحيح الإسماعيلي.
- وما يحتويه الكتاب من نُقُولاتٍ عن كتب وصلتنا ولكن نالها من التصحيف والتحريف والسقط ما يوجبنا إلى التوثيق من هذا الكتاب وما مثله، كالمستدرک للحاكم، والقراءة خلف الإمام للمؤلف، بل قد وقفنا على نصوص كاملة سقطت من بعض الكتب المطبوعة بين أيدينا كالتاريخ لابن معين رواية الدوري.
- وما تضمّنه الكتاب من أحكام خاصة للبيهقي على بعض الأحاديث من ناحية الصحة والضعف والقبول والرفض، وهذا أمر يُقدّره المتخصصون.
- وما تفرد بذكره من أقوال في الجرح والتعديل لها أهمية بالغة.
- وما حفظه لنا من أقوال في الجرح والتعديل هي من الأهمية بمكان، خاصة أن مصدرها الذي استقى منه لم يصلنا.

ما الذي دفعنا إلى إعادة تحقيق الكتاب؟

إن الذي دفعنا إلى إعادة تحقيق الكتاب أن الذي تم إخراجه من هذا الكتاب هو كتاب الطهارة فقط، وهو يمثل كتابًا واحدًا من سبعة وثلاثين كتابًا هي جُملة الكُتُب التي حواها كتاب الخلافات، بعدد أحاديث أقل من سُدُس أحاديث الكتاب، وقد طُبِع في دار الصميعي بالرياض بتحقيق فضيلة الشيخ / مشهور بن حسن آل سلمان. وصدر في ثلاثة أجزاء من عام ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م إلى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، ووصف هذه الطبعة كالتالي:

أولاً: لم يعتمد الشيخ مشهور فعلياً في القطعة التي نشرها إلا على نسخة خطية واحدة من مكتبة سليم أغا، حقق منها الشيخ ١٠٠ لوحة فقط من أصل ٣٦٠ لوحة، ويحتوي الجزء المحقق على كتاب الطهارة فقط، ورغم ما بدّل في طبعته من مجهود إلا أنها -كأيّ جهدٍ بشريٍّ- اعترأها شيءٌ من النقص، وكنتُ قد نشرتُ مقالاً على ملتقى أهل الحديث سنة ٢٠١١ م بيّنتُ فيه المآخذ العلمية على الطبعة، غير أن هذا لا يجعلنا نغفلُ ما بدّل في خدمة الجزء المطبوع من الكتاب -حفظه الله- من جهدٍ في التحقيق والتعليق.

أما نحن فقد اجتمع لدينا خمس نسخٍ خطية لكتاب الخلافات بمجموع ٨١٠ لوحات بدون المكرر، وبالمكرر ١٦٣٧ لوحة.

ثانياً: المخطوطة التي اعتمدها الشيخ يعيها عدة أمور:

- أنها مبتورة من أولها.
- كثيرة السقط.
- يشوبها كثير من التصحيفات.
- مشوشة الترتيب.

وقد ترتَّب على هذا أن بدأت النسخة من أثناء المسألة الخامسة؛ لوجود خَرَمٍ في أولها -يعادلُ قرابةَ ٩٠ حديثاً- تَمَّهَ المحقق من مختصر الخلافات لابن فرج، وهو محذوف الأسانيد.

وأثبت كذلك مسائل كاملةً من المختصر رغم وجودها في نسخة سليم أغا المعتمدة، وهو ما ظهر لنا عند إعادة ترتيبها.

ثالثاً: أمّا وصفُ الشيخ لما وقف عليه من النسخ الأخرى فبيانُه كالتالي:

* نسخة دار الكتب المصرية، تحت رقم: (٩٤ - فقه شافعي)، وتتضمن

الجزء الثاني، وعددُ أوراقها (١٧٢)، وتبدأ من مسائل الحج كما ذكر.

وحقيقة هذه النسخة -بعد الوقوف عليها ودراستها- أنها قطعة من

مختصر الخلافات لابن فرج، وليست نسخةً من كتاب الخلافات للبيهقي.

* النسخة الثالثة -كما ذكر فضيلته- تبدأ من الفرائض وتنتهي بانتهاء

الكتاب، وتقع في (٣٥٨) لوحة.

ولم يتطرق الشيخ في عمله إلى هذه النسخة؛ لأنه توقف عند كتاب

الطهارة.

وهذه النسخة من الأهمية بمكان عظيم؛ إذ تحوي سبعة وعشرين كتاباً؛

بداية من كتاب الفرائض إلى كتاب العتق والولاء والمدير والكتابة، وفيها خاتمة

المؤلف وتاريخ ابتدائه تصنيفَ الكتاب؛ وهو في شهر ربيع الآخر بعد منصرفه

من نيسابور إلى خسروجرد من سنة ست وأربعمائة.

وبناء على ما سبق من أن هذا الجزء المطبوع لا يمثل إلا جزءاً ضئيلاً من

كتاب الخلافات؛ استحقَّ الكتاب أن يُعادَ إخراجه مرةً أخرى كاملاً، ومحققاً

تحقيقاً علمياً يليق أولاً بالسنة النبوية المطهرة، ويليق ثانياً بمكانة الإمام البيهقي

رحمَهُ اللهُ وبمصنِّفه.

منهج البيهقي في الكتاب:

- يبدأ الإمام البيهقي بذكر رأي الشافعي في المسألة إما من خلال قول الشافعي، أو من خلال قول بعض أصحابه كأبي الطيب الصُّعْلُوكي، ثم يُتَّبَع ذلك بذكر رأي الأحناف إما من خلال قول أبي حنيفة صاحب المذهب، وإما من خلال قول صاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن، أو من خلال قول بعض العراقيين.

- بعد ذلك يبدأ بعرض أدلة الشافعية في المسألة بقوله: «لنا»، «دليلنا ما»، «دليلنا في المسألة»، «وبناء المسألة لنا».

- ثم يعرض أدلة الأحناف دليلاً دليلاً ويرد عليها، فيقوم بعرض كل دليل على حدة بقوله: «قالوا»، «احتجوا بما»، «فإن قالوا»، «وربما استدلوا بما»، «فإن استدلوا بما»، «وربما استدل أصحابهم»، ثم يرد على هذه الأدلة مع تتبع الطرق والرواة وذلك بقوله: «قلنا».

- نهج البيهقي رحمته الله منهج المحدثين؛ فاستدل على أقواله بالأحاديث النبوية، وساقها بأسانيدها، وهو يشير إلى مخرجها من الصحيح، ويوضح إن كان في الحديث ضعفٌ أو علةٌ. ولم يقتصر على الأحاديث المرفوعة، بل سرد أقوال الصحابة والتابعين، كل ذلك بأسانيده إليهم، حيث اهتم بتعدد الأسانيد والطرق؛ فهو قد يورد عن الراوي الواحد أكثر من رواية مرة بالاتصال وأخرى بالانقطاع، أو مرة بالرفع وأخرى بالوقف.

ولم يخلُ الكتاب من فوائدٍ خاصةٍ ببيان حال الرواة الذين يرى فيهم ما يُضعف روايتهم، سواء من رأيه هو فيهم أو بنقل أقوال أئمة هذا الشأن.

وصف النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق الكتاب: النسخة (ق):

محفوطة في مكتبة القرويين بفاس تحت رقم (١٨٨٥) فقه مقارن.
عدد لوحاتها (٣٢٠) لوحة، مقاس ١٨×٢٦ سم، مكتوبة بخط نسخ جميل
واضح ومقروء، كتبها:

خليل بن حامد بن أبي الزهران الشافعي، وذلك يوم الخميس حادي عشر
شهر الله المحرم سنة تسع وثلاثين وسبعمائة.

وأثبت على صفحة العنوان اسم الكتاب والمؤلف، ونصه: «الجزء الأول
من الخلافات، للإمام البيهقي رضي الله عنه وأرضاه».

والنسخة مقابلة ومُصححة على الأصل المنقول منه كما يظهر ذلك
بالاستدراكات على هوامش النسخة، وبالدوائر المنقوطة في أثناء الأسطر،
والمصطلح عليه عند المحدثين في فنّ النسخ أن الناسخ يضع دائرة مفرغة هكذا
[O]، فإذا قبل المنسوخ بأصله وضع في وسط الدائرة نقطة أو شرطة، فيُستدل
بوجودها على أن النسخة قُوبلت بأصلها.

وهي من تحبيس المولى الرشيد على خزانته التي أسسها بالجامع الأعظم
بالمدينة البيضاء فاس.

وعلى الحواشي عناوين تسهل الوقوف على ما يحتويه الكتاب من فوائد
ومسائل، فيكتب الناسخ قبلها كلمة: (قف) ويمدها مدًّا يسيرًا.

تبدأ من بداية الكتاب وتنتهي بكتاب صلاة الخسوف.

وقد صورها لي الشيخان نور الدين بن محمد الحميدي الإدريسي، وأبو
الإسعاد خالد السباعي.

النسخة (د):

محفوظة في دار الكتب المصرية العامة، تحت رقم (٧٦) فقه طلعت.

تقع في (٢٢٠) لوحة.

تبدأ من أول الكتاب وتنتهي في أثناء مسألة القراءة خلف الإمام.

وهي مكتوبة بخط نسخ واضح ومقروء، كتبها: محمد بن شعبان في الثالث

والعشرين من شهر صفر سنة ثلاثين وسبعمائة.

والنسخة مقابلة ومُصححة على الأصل المنقول منه كما يظهر ذلك

بالاستدراكات على هوامش النسخة، وعلى النسخة بلاغات، مثل: «بلغ

مقابلة...»، أو نحو هذه العبارة، وهي مقابلة على نسخة أخرى رمز لها الناسخ

بالرمز «خ».

وأُثبت على صفحة العنوان اسم الكتاب والمؤلف، ونصه: «كتاب

خلافيات البيهقي صاحب السنن في الحديث، وهذا في مسائل الفقه...».

وعلى صفحة العنوان عدة قيود تملكات ومطالعات منها:

- أنها مطالعة المعترف بالذنب والسرف همام الدين... المعروف بابن

خلف.

- من عواري... محمد بن أحمد...

- في نوبة الفقير إلى الله تعالى محمد... المالكي.

- نظرت فيه واستفدت معانيه، العبد الفقير... محمد المأموني الشافعي

غفر الله له آمين في ثامن ذي القعدة سنة ١٠٩٤ هـ.

النسخة (س):

محفوظة في مكتبة سليم أغا وقد ضمت إلى المكتبة السليمانية بتركيا. تقع في مجلدين المجلد الأول (١٧٧) لوحة ومحفوظ تحت رقم (٢٧٧)، والثاني (١٨٣) لوحة ومحفوظ تحت رقم (٢٧٨)، ولم يُعرف اسم ناسخها. بها نقص من بدايتها يتمثل في قرابة ٣ مسائل وتنتهي في أثناء كتاب الحج، وهي كثيرة السقط، مشوشة الترتيب، يشوبها كثير من التصحيفات، غير مقابلة على الأصل المنقول منه. وما كان مكانه في الأصل غير واضح استظهره الناسخ ورقم مقابله في الحاشية حرف: (ط).

النسخة (ع):

محفوظة في مكتبة الشيخ بديع الدين شاه الراشدي. تقع في (١٧٩) لوحة، وهي بخط متأخر جداً، وتعادل النصف الثاني من الكتاب، تبدأ من كتاب الفرائض، وتنتهي بانتهاء الكتاب. وفي هذه النسخة بياض وقع في لوحة (١١٧)، وفي هامشها: «بياض في الأصل من هنا إلى سبع صفحات». وهي غُفِّل من اسم الناسخ وتاريخ النسخ. ومن الأخطاء الشائعة في هذه النسخة سقوط كلمة «ابن» بين بعض الأسماء. وجاء في مبتدأ كتاب السير مسألة (٥٤٧) ما يدل أنها من رواية أبي القاسم زاهر بن طاهر الشحامي عن المؤلف. وفيها خاتمة المؤلف وتاريخ ابتدائه تصنيف الكتاب ونصه: «قال الإمام

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي رحمته الله تعالى: ابتدأت في جمع هذا الكتاب وتصنيفه في شهر ربيع الآخر بعد منصرفي من نيسابور إلى خسروجرد من سنة ست وأربعمائة، والحمد لله رب العالمين.

وعليها خط فتح الرسول النظامي ناسخ النسخة (م).
وقد صورها لي الدكتور عبد الحكيم بلمهدي من جامعة الإمام، ثم أثناء عملنا في الكتاب صور لي الشيخ فراس الغنام صورة أخرى ورقية من مؤسسة الدرر السنية.

النسخة (م):

محفوظة في مكتبة أبي الروح محب الله الشاه السندي.
تقع في (٢٠٦) لوحة، وهي بخط فتح الرسول النظامي، كتبها سنة ست وثمانين وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة للسيد أبي الروح محب الله الشاه السندي.

وهي منسوخة من نسخة أرسلها إليه الشيخ المعظم المبجل أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي صاحب غاية المقصود، وعلى طررها ما يفيد أنها قوبلت على نسخة أخرى، فقد كتب الناسخ على طرتها (ق ١٤٧) ما نصه: «في النسخة التي هي محفوظة في مكتبة جماعة غرباء أهل الحديث كراتشي».

وقد أبان الناسخ عن رداءة النسخة التي كتب منها؛ ففي نهاية النسخة كتب: «يقول الكاتب فتح الرسول بن فتح محمد النظامي غفر لها الله وستر عيوبها بلطفه الخفي والجلي: فرغت من الكتابة ليلة السبت من شهر جميد [كذا] الأولى سنة ست وثمانين وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة على صاحبها

الصلوات والتسليمات. كتبت هذا الكتاب للسيد أبي الروح محب الله الشاه السندي من آل مولانا السيد أبي تراب رشد الله السندي قدس الله تعالى سره. الإشارة: النسخة الخطية كانت مملوءة بالخطأ في العبارة والكتابة ولعل بعض عباراتها متروكة ولذا لم يفهم معناه في مواضع كثيرة». ثم كتب على حاشيتها: «طالعناه فوجدنا فيه علماً جماً».

دراسة حول ما وصلنا من نسخ كتاب الخلافات:

لاحظنا وجود قواسم وأمر مشترك بين كافة المخطوطات قديمها وحديثها، جيدها وسقيمها، وقد صنفنا هذه الأمور إلى ما يلي:

• نسخة الشيخ المغربي:

كتب ناسخ (ق) في الحاشية: «قال هذا حاشية من غير تخريج إليه»، وكتب ناسخ (س): «رأيت هذا التخريج على الحاشية، وذكر الشيخ الثقة الفاضل المغربي أنه رأى هذا الإلحاق وأنه وجده من غير تخريج إليه، وذكر أنه طبق بهذه المسألة وبالذي بعدها وهو هذا الحديث وحده».

كتب في هامش (ق): «حاشية: قال: هذا الحديث والحديث الذي بعده كان على ظهر الجزء، ولم يكن إليه تخريج فألحقتهما بهذه المسألة»، وكتب في (س) بعد هذا الحديث في متن المخطوط: «ذكر الشيخ المغربي أن هذا الحديث والحديث الذي بعده كان على ظهر المروي، لم يكن إليه تخريج فألحقتهما بهذه المسألة».

ضرب ناسخ (د) فوق قوله: «الخفاف» وكتب: «في نسخة المغربي مشكل في الأصل».

• البياضات:

مسألة: لم يذكر في المسألة خبراً ولا أثراً.
وأما حديث عمرو بن أبي قيس: فترك بياضاً. أي بيض له المؤلف ولم يذكر تحتها حديثاً.

• ظهر الخبر والجزء والمروي والرقاع:

في (س) بعد هذا الحديث في متن النسخة: «ذكر الشيخ المغربي أن هذا الحديث والحديث الذي بعده كان على ظهر المروي، لم يكن إليه تخريج فألحقهما بهذه المسألة».

(ع): قال الناسخ: «قال: هذه الأحاديث ليست من المسألة، وقد سمعناها وهي كانت على ظهر الجزء وأثبتها لأنها تليق بمسائل عدة وهي». اهـ.

(س): «حديث ابن عبدان في رقعة ليس إليها [س/ ٦٧] تخريج بين رقاع كبيرة، فكتبته هنا، هكذا وجدت في الأصل الذي نسخت منه».

(ع): قال: «أحاديث ذكرها على ظهر الخبر، قال: من تفاريق المذهب، فخفت أني ربما أنساها عند انتهاء الكتاب فأثبتها هاهنا».

• نقل وترتيب:

طرة على حاشية (ق ٣٨٧): «هذا الحديث كان مكتوباً في آخر المجلد فسمعناه ونقلته إلى هاهنا لأنني رأيته يليق بهذا الموضع، والله أعلم».

• إضافات من راوي الكتاب:

مسألة لم يذكرها الإمام -يعني البيهقي-.

قال زاهر بن طاهر الشحامي -راوي الكتاب عن المؤلف-: نقلت هذه الأحاديث من السنن الكبير؛ لأنه لم يذكر هنا في المسألة الأولى شيئاً، واختصرت أسانيدها؛ لئلا تطول، والله الموفق للصواب.

منهج العمل في تحقيق هذا الكتاب:

إن كلمة التحقيق - كما يذكر العلامة عبد السلام هارون - هي الاصطلاح المعاصر الذي يُقصد به بذلُ عناية خاصة بالمخطوطات، حتى يمكن الثبوت من استيفائها لشرائط معينة، فالكتاب المحقق هو الذي صح عنوانه، واسم مؤلفه، ونسبة الكتاب إليه، وكان متنه أقرب ما يكون إلى الصورة التي تركها مؤلفه.

وعلى ذلك فإن الجهود التي تبذل في كل مخطوط ليست بالهينة بحيث يُقدم عليها كل من ظن في نفسه قدرة على إخراج كتاب، غير مكثرث على أي صورة كان هذا الإخراج.

فالمخطوطات ليست ورقاً عفاً عليه الزمن، بل إن لها من الشرف والمكانة ما يجعلها قرة عين العلماء والباحثين؛ يغارون عليها كما يغارون على أعراضهم، ويذبون عنها كل عبث أو إهمال، ويبدلون الغالي والنفيس في سبيل إخراجها للنور على الصورة التي أرادها عليها أصحابها.

وتزداد المخطوطات شرفاً وأهمية حينما تكون خاصة بكلام سيد المرسلين ﷺ، ففي هذه الحال تكمن الخطورة في احتمال إثبات تصحيف أو تحريف، أو إثبات قول إلى سيد الخلق لم يقله - ﷺ - وبالتالي ينبغي أن يلزم كل إنسان الحذر حال الإقدام على التحقيق، خاصة هذا القسم من المخطوطات.

لقد استودع المصنفون كتبهم أمانةً في أعناق الأجيال، ومضوا بعد أن أفنوا أعمارهم في تقييد السنة النبوية راجين أن يأتي من بعدهم ليشرحوا أو يدرسوا أو يعلّقوا على مصنفاتهم، فيعمّ النفع والفائدة، طالبين من الله عز وجل الرحمة والثوبة جزاء ما أضنوا أنفسهم فيها سخروها له من خدمة العلم الشريف.

ثم آل إلينا هذا الإرث العظيم، ورجونا -إن لم نكمل ما بدءوه- أن نقوم بأدنى من ذلك، وهو نقله للخلف في الصورة التي تركه عليها السلف قدر استطاعتنا، وقد تبعنا في هذا المنهج التالي:

- قمنا بنسخ الكتاب من أدقّ نسخه الخطية -في مواطن تعددها- ثم قابلنا النسخ عدة مرّات حتى يخرج النصّ خاليًا من السقط.

ومنهجنا فيما نثبته في أصل الكتاب هو ما يسميه البعض بالنصّ المختار، ففي حالة اختلاف النسخ الخطية التي لدينا فإننا نثبت ما يترجح لدينا أنه نصّ المصنّف، أو الأقرب صورة له.

- حاولنا جهدنا أن نُخرج الكتاب خاليًا من التصحيّفات والتحريفات والأسقاط، فقابلنا الأحاديث متًّا وسندًا على مصنفات البيهقي الأخرى كالسنن الكبير، ومعرفة السنن والآثار، والسنن الصغير، وعلى المصادر الأصلية للمصنّف مطبوعةً ومخطوطةً، وأشرنا إلى أية خلافاً جوهرية في النصّ.

- قابلنا الكتاب من بداية الجناز حتى نهايته على نسخة تشتربتي من مختصر الخلافات لابن فرّح باعتبارها النسخة الأم من نسخ المختصر، مع الاستعانة بالمطبوع ونسخة دار الكتب المصرية في بعض المواضع.

- إن اتفقت النسخ الخطية جميعًا على الخطأ رجعنا إلى كتب المؤلف ومصادره الأصلية وأثبتنا الصواب منها، وإن أبقينا الخطأ أشرنا في الحاشية، ولم نجد عمدًا في أصولنا الخطية إلا إذا ترجح لدينا بالدليل أنه خطأ من النساخ.

- في حالة إكمال نقص وقع في النسخ الخطية فإننا نضعه بين معوقين هكذا [] وننبه في الحاشية على المصدر الذي استدركناه منه.

- قمنا بوضع علامات الترقيم المناسبة التي تعين على فهم النص وتوضحه، فميزنا الآيات القرآنية بالخط العثماني، مع التفريق بين قراءة حفص وغيرها من القراءات، مع تنصيب لفظ النبي ﷺ تمييزاً لها عن غيره من الكلام، ولا يخفى ما يبذل في ذلك من جهد للوقوف على النص خالياً من الإدراج.

- حرصنا على ضبط السند والمتن بنية وإعراباً، واستثنينا من ذلك صيغ التحديث المختصرة، نحو: (ثنا - أنا - أبنا - نا).

- رجعنا في ضبط الأعلام من الأسماء والكنى والألقاب والأنساب إلى كتب المشتبه والأنساب والبلدان ونحوها، وإلى المعاجم التي اهتمت بهذا الجانب كالقاموس المحيط وتاج العروس، وإلى كتب التراجم التي قد تشير إلى ضبط الأسماء.

- رجعنا في تشكيل المتن إلى كتب السنة المسندة، وخصوصاً أصل الرواية، مع الاسترشاد بما ذكر في كتب الشروح من روايات وتقييدات.

- واعتنينا بضبط عبارات الفقهاء واصطلاحاتهم، وقد أفادنا في ذلك كتاب الزاهر للأزهري والمصباح المنير للفيومي، وحواشي المتأخرين على كتب الفقه، وغير ذلك.

- وفي ضبط أقوال الجرح والتعديل وأحكام أئمة الحديث رجعنا إلى تحريجات تلك الأقوال، وإلى كتب مصطلح الحديث.

- وقد صادفنا في بعض المواضع هفواتٌ بل أخطاء من النساخ، فتعاملنا مع تلك المواضع بحسبها؛ فإن أمكن إثبات ما نحسب الناسخ وهم فيه على أن له وجهاً أثبتناه ونبّهنا على اشتغالنا في الحاشية، وإن تعذر أن نُثبت ما وهم

فيه الناسخ لظهوره ووضوحه أثبتنا الجادة ونَبَّهنا أيضًا في الحاشية.

- فيما يخص منهج التخريج فقد عزونا النصوص إلى أصول رواياتها التي اعتمد عليها البيهقي حسب منهج علمي دقيق يراعي الرجوع في بعض المصادر إلى أصولها الخطية، وذلك كأن يروي المصنّف رواية من طريق السنن لأبي داود رواية ابن داسة، أو السنن للدارقطني روايتي الحارثي والسلمي، أو من طريق مالك في الموطأ رواية القعنبي وابن بكير والليثي، أو سعدان بن نصر في حديثه بروايتي ابن الأعرابي وإسماعيل الصفار، أو ابن معين في التاريخ بروايتي الدوري والدارمي، فنوثق سائر هذه الروايات، وما لم نقف على أصله وثّقناه بواسطة كتب المصنف الأخرى أو من المصادر التي شاركت المصنف في النقل، أو من أقرب راوٍ في إسناد البيهقي من مصدر آخر، ولم نستفص في ذكر جميع المصادر.

- عزونا الآيات القرآنية إلى أماكنها من المصحف الشريف، وأثبتنا العزو في حواشي التحقيق.

- ميزنا بعض الرواة المبهمين والمهملين إذا دعت الحاجة، ولم ننقل الكتاب بغير المهم من التعليقات.

- وثقنا المسائل الفقهية من الكتب المعتمدة في المذهبين الشافعي والحنفي، والتزمنا في المذهب الشافعي بعمدة كتب المذهب وهو كتاب الأم للشافعي، ثم كتاب صاحبه المزني وهو مختصره، ثم الحاوي الكبير للماوردي وهو من أهم كتب الشافعية وأشهرها، وغير ذلك من الكتب، وحرصنا على عزو المسألة إلى كتاب المجموع للنووي لجلالة قدر صاحبه ولما يحويه من الأقوال في المذهب الشافعي وغيره.

كما التزمنا في المذهب الحنفي بكتاب الأصل المعروف بالمبسوط لمحمد بن الحسن الشيباني، ثم المبسوط للسرخسي، ثم تحفة الفقهاء للسمرقندي، ثم بدائع الصنائع للكاساني، وهذه الكتب هي المعتمدة في المذهب في النقل عن أبي حنيفة وأصحابه، ثم نرجع إلى غير ذلك من كتب المذهب عند الحاجة. مراعاة الدقة في اختيار أفضل طبعات الكتب المعتمدة في التحقيق، مع الرجوع للأصول الخطية لها في مواطن الإشكال.

وضعنا كشافات وفهارس فنية لتيسير الاستفادة من الكتاب، واتبعنا فيها ما يلي:

أولاً: وضعنا أقوال النبي ﷺ مرتبة ترتيباً ألفبائياً في موضعها من الفهرس، ووضعنا طرف النص سواء اشتمل على كلام النبي ﷺ أو الصحابي أو التابعي أو غيرهم مرتباً ألفبائياً ويشمل ذلك الأحاديث القولية والفعلية والتقديرية، ويشمل أيضاً الموقوف والمرسل والمقطوع، وذلك حتى يتسنى للباحث الوصول إلى مراده.

ثانياً: وضعنا فهرس لأقوال الجرح والتعديل سواء التي من قول المؤلف، أو ما نقله عن أئمة الجرح والتعديل. وقد اقتضت الحاجة تغيير بعض الألفاظ والضمائر الواردة في الكتاب ليناسب المقام؛ فإذا أتى المؤلف بكلام النقاد عن راويين معاً فنفردهم كلياً منهما في موضعه، وقد رتبناه ترتيباً هجائياً حسب أسماء الرواة.

ثالثاً: وضعنا فهرس بثبت المراجع والمصادر.

وختاماً نرجو أن نكون قد وفقنا في تقديم هذا العمل العلمي المتفرد الذي جمع فيه مصنفه بين علم الحديث وعِلِّله، وبيّن فيه الصحيح والسقيم، وذكر

وجوه الجمع بين الأحاديث، ثمَّ بيَّنَ الفِقه والأُصول، وشرح ما يتعلق بالعربية، كل ذلك على وجهٍ وقعَ مِنَ الأئمة كلَّهم موقعَ الرضا.

المحققون



ترجمة الإمام أبي بكر البيهقي^(١)

اسمه ونسبه:

الإمام العلامة الحافظ الجليل شيخ الشافعية أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي الخسروجردي.

مولده ونشأته:

تكاد تجمع كتب التراجم على أنه ولد في شعبان سنة أربع وثمانين وثلاثمائة (٣٨٤هـ)، إلا أن ابن الأثير انفرد بقوله: ومولده سنة سبع وثمانين وثلاثمائة. ولم تسعفنا كتب التراجم المتوفرة بين أيدينا بشيء ذي بال عن أسرة الإمام البيهقي، لكن الذي نعلمه أنه بدأ طلب العلم وسماع الحديث منذ نعومة أظفاره وهو في سن صغيرة حيث كان عمره خمس عشرة سنة^(٢)، أي في حدود سنة (٣٩٩هـ)، وهذا يثبتنا أن البيهقي قد نشأ في بيئة علمية، أو على الأقل نشأ بين أبوين محبين للعلم مما مكنه من سماع الحديث في هذه السن الصغيرة، كذلك لا يعقل أن والد الإمام البيهقي يذهب به لسماع الحديث قبل أن يكون

-
- (١) مصادر ترجمته: المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور (رقم: ٢٣١) والأنساب (٢/ ٣٨١) وتبيين كذب المفتري (٢٦٥) والتقييد (١/ ١٤٧) والمنظم (٨/ ٢٤٢) ومعجم البلدان (١/ ٥٣٨)، (٢/ ٣٧٠) وطبقات علماء الحديث (٣/ ٣٢٩) والكامل في التاريخ (١٠/ ٥٢) ووفيات الأعيان (١/ ٧٥، ٧٦) واللباب (١/ ٢٠٢) وسير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٣) والعبر (٢/ ٣٠٨) وتذكرة الحفاظ (٣/ ١١٣٢) وتاريخ الإسلام (١٠/ ٩٥) والوافي بالوفيات (٦/ ٣٥٤) وطبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٨ - ١٦) وغيرهم كثير.
- (٢) ذكره الحافظ الذهبي في السير (١٨/ ١٦٤).

قد حفظ القرآن الكريم وتعلم أصول العربية وأخذ شيئاً من بعض العلوم، كما هو متبع في ذلك الزمان.

ويحدثنا البيهقي نفسه عن نشأته فيقول في كتابه معرفة السنن والآثار (١/ ٢١٢):

«إني منذ نشأت وابتدأت في طلب العلم أكتب أخبار سيدنا المصطفى ﷺ وعلى آله أجمعين، وأجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين، وأسمعها ممن حملها، وأتعرّف أحوال رواتها من حفاظها، وأجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها، ومرفوعها من موقوفها، وموصولها من مرسلها، ثم أنظر في كتب هؤلاء الأئمة الذين قاموا بعلم الشريعة وبنى كل واحد منهم مذهبه على مبلغ علمه من الكتاب والسنة، فأرى كل واحد منهم رضي الله عنهم جميعهم قصد قصد الحق فيما تكلف واجتهد في أداء ما كلف، وقد وعد رسول الله ﷺ في حديث صحيح عنه لمن اجتهد فأصاب أجرين، ولمن اجتهد فأخطأ أجراً واحداً، ولا يكون الأجر على الخطأ وإنما يكون على ما تكلف من الاجتهاد، ويرفع عنه إثم الخطأ بأنه إنما كلف الاجتهاد في الحكم على الظاهر دون الباطن، ولا يعلم الغيب إلا الله عَزَّ وَجَلَّ، وقد نظر في القياس فأداه القياس إلى غير ما أدى إليه صاحبه كما يؤديه الاجتهاد في القبله إلى غير ما يؤدي إليه صاحبه، فلا يكون المخطئ منهما عين المطلوب بالاجتهاد مأخوذاً إن شاء الله بالخطأ، ويكون مأجوراً إن شاء الله على ما تكلف من الاجتهاد. ونحن نرجو ألا يؤخذ على واحد منهم أنه خالف كتاباً؛ نصاً ولا سنة قائمة ولا جماعة ولا قياساً صحيحاً عنده، ولكن قد يجهل الرجل السنة فيكون له قول يخالفها لا أنه عمد خلافها، وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل، وهذا كله مأخوذ من قول الشافعي رحمه الله ومعناه».

وقال عبد الغافر الفارسي في المنتخب من السياق (ص ١٠٣):

«كتب الحديث وحفظه من صباه إلى أن نشأ، وتفقه وبرع فيه، وشرع في الأصول، ورحل إلى العراق والجلال والحجاز».

رحلته في طلب العلم:

قام البيهقي رحمه الله برحلة طويلة في طلب العلم فسمع أولاً بمدن خراسان: نوقان، طوس، همدان، نيسابور، روذبار.... وغيرها من بلاد خراسان، ولما حوى ما في هذه البلاد من علم توجه إلى أداء الحج، فدخل مكة وسمع من علمائها، وتوجه إلى بغداد والكوفة وما حولها من بلدان كعادة جميع العلماء في الرحلة في طلب العلم، ولم تحدثنا الكتب التي ترجمت للبيهقي كثيراً عن رحلته، وبعد هذه الرحلات رجع إلى بيهق، قال الذهبي: وانقطع بقريته مقبلاً على الجمع والتأليف^(١).

مؤلفاته:

لقد كُتب كثيراً في ترجمة البيهقي وإحصاء مؤلفاته، واجتناباً للتكرار أذكر هنا الكتب المطبوعة للبيهقي فقط:

١ - إثبات عذاب القبر.

٢ - أحكام القرآن.

٣ - الآداب.

٤ - الأربعون الصغرى.

٥ - الأسماء والصفات.

- ٦ - البعث والنشور.
- ٧ - بيان خطأ من أخطأ على الشافعي.
- ٨ - الجامع في الخاتم.
- ٩ - الجامع في شعب الإيمان.
- ١٠ - حياة الأنبياء في قبورهم.
- ١١ - الخلافات (وهو ما بين يديك أيها القارئ الكريم).
- ١٢ - الدعوات الكبير.
- ١٣ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة.
- ١٤ - رسالة البيهقي إلى أبي محمد الجويني.
- ١٥ - رد الانتقاد على ألفاظ الشافعي.
- ١٦ - رسالة في حديث الجويباري.
- ١٧ - رسالة البيهقي إلى عميد الملك (طبعت ضمن طبقات الشافعية للسبكي).
- ١٨ - الزهد الكبير.
- ١٩ - السنن الصغير.
- ٢٠ - السنن الكبير.
- ٢١ - فضائل الأوقات.
- ٢٢ - القراءة خلف الإمام.
- ٢٣ - القضاء والقدر.
- ٢٤ - الاعتقاد.
- ٢٥ - المدخل إلى السنن الكبير.

٢٦ - معرفة السنن والآثار.

٢٧ - مناقب الشافعي.

ثناء العلماء عليه:

قال الحافظ ابن عساكر في تبين كذب المفترى (ص ٢٦٦): «كتب إلي الشيخ أبو الحسن الفارسي قال: أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى أبو بكر البيهقي الإمام الحافظ الفقيه الأصولي، الدِّينُ الوَرع، واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإتيان والضبط، من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله الحافظ والمكثرين عنه، ثم الزائد عليه في أنواع العلوم، كتب الحديث وحفظه من صباه إلى أن نشأ وتفقه، وبرع فيه، وشرع في الأصول».

قال السمعاني في الأنساب (٢ / ٣٨١): «كان إماماً فقيهاً حافظاً، جمع بين معرفة الحديث وفقهه، وكان تتبع نصوص الشافعي وجمع كتاباً فيها سماه كتاب المبسوط، وكان أستاذه في الحديث الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، وتفقه على أبي الفتح ناصر بن محمد العمري المروزي، وسمع الحديث الكثير وصنف فيه التصانيف التي لم يسبق إليها، وهي مشهورة موجودة في أيدي الناس».

قال الصفدي في الوافي (٦ / ٣٥٤): «أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الإمام أبو بكر البيهقي الخسروجردي مصنف السنن الكبير، كان أوحد زمانه وفرد أقرانه، من كبار أصحاب أبي عبد الله الحاكم».

قال الحافظ الذهبي في السير (١٨ / ١٦٣): «الحافظ العلامة، المثبت، الفقيه، شيخ الإسلام».

وقال أيضًا (١٨ / ١٦٨): «تصانيف البيهقي عظيمة القدر، غزيرة الفوائد، قل من جود تواليفه مثل الإمام أبي بكر، فينبغي للعالم أن يعتني بهؤلاء سيما سننه الكبير».

وقال في تاريخ الإسلام (١٠ / ٩٥): «كان واحد زمانه، وفرد أقرانه، وحافظ أوانه، ومن كبار أصحاب أبي عبد الله الحاكم».

وقال في تذكرة الحفاظ (٣ / ١١٣٢): «لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه، بل كان عنده الحاكم فأكثر عنه، وعنده عَوَالٍ ومسانيد، وبورك له في علمه لحسن قصده وقوة فهمه وحفظه».

قال عبد الغافر في تاريخه (ص ١٠٣): «الإمام الحافظ الفقيه الأصولي الدين الورع، واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإتقان والضبط، من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله الحافظ والمكثرين عنه ثم الزائد عليه في أنواع العلوم».

وعن إمام الحرمين أبي المعالي قال: «ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا أبا بكر البيهقي، فإن له المنة على الشافعي؛ لتصانيفه في نصرته مذهبه». السير (١٨ / ١٦٨).

مذهب البيهقي:

كان البيهقي شافعي المذهب، واختار هذا المذهب بعد الدراسة والاقتناع، ويحدثنا البيهقي نفسه عن سبب اختياره للمذهب الشافعي على باقي المذاهب الأخرى:

قال في معرفة السنن والآثار (١ / ٢١٣): «وقد قابلت بتوفيق الله تعالى

أقوال كل واحد منهم بمبلغ علمي من كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، ثم بما جمعت من السنن والآثار في الفرائض والنوافل والحلال والحرام والحدود والأحكام، فوجدت الشافعي رحمته الله أكثرهم اتباعاً وأقواهم احتجاجاً وأصحهم قياساً وأوضحهم إرشاداً، وذلك فيما صنف من الكتب القديمة والجديدة في الأصول والفروع وبأبين بيان وأفصح لسان، وكيف لا يكون كذلك وقد تبحر أولاً في لسان من ختم الله النبوة به وأنزل به القرآن مع كونه عربي اللسان قرشي الدار والنسب، من خير قبائل العرب، من نسل هاشم والمطلب، ثم اجتهد في حفظ كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم - وآثار الصحابة وأقواهم وأقوال من بعدهم في أحكام الله عَزَّ وَجَلَّ، حتى عرف الخاص من العام، والمفسر من المجمع، والفرض من الأدب، والحتم من النذب، واللازم من الإباحة، والناسخ من المنسوخ، والقوي من الأخبار من الضعيف، والشاذ منها من المعروف، والإجماع من الاختلاف، ثم شبه الفرع المختلف فيه بالأصل المتفق عليه من غير مناقضة منه للبناء الذي أسسه، ولا مخالفة منه للأصل الذي أصله، فخرجت - بحمد الله ونعمته - أقواله مستقيمة وفتاواه صحيحة، وكنت قد سمعت من كتبه الجديدة ما كان مسموعاً لبعض مشايخنا، وجمعت من كتبه القديمة ما وقع إلى ناحيتنا، فنظرت فيها، وخرجت بتوفيق الله تعالى مبسوط كلامه في كتبه بدلائله وحججه».

وفاته:

وبعد هذه الحياة العامرة بالعلم من تصنيف وتحديث وتدريس رحل الإمام البيهقي عن هذه الدنيا في عاشر شهر جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين

وأربعمائة^(١) عن أربع وسبعين سنة.

قال الذهبي في السير (١٨ / ١٦٩): «غسل وكفن، وعمل له تابوت، فنقل ودفن ببيهق».

توثيق صحة نسبة الكتاب إلى البيهقي:

نسبة الكتاب إلى المصنف صحيحة بلا أدنى شك أو ريب، ومما يدل على ذلك عدة أمور:

- النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق جاء اسم الكتاب عليها هكذا: كتاب الخلافات، لأبي بكر البيهقي.

- الكثير مما أسنده البيهقي في هذا الكتاب، فجل مشايخه الذين روى عنهم هنا ممن عُرف بتلمذه عليهم.

- نَسَبَ هذا الكتاب إليه غير واحد من أهل العلم.

- اقتبس منه غير واحد من أهل العلم، وبعضهم صرح باسم الكتاب، منهم:

ابن الملقن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح، وابن دقيق العيد في الإمام، وابن التركماني في الجوهر النقي.

رواة الخلافات:

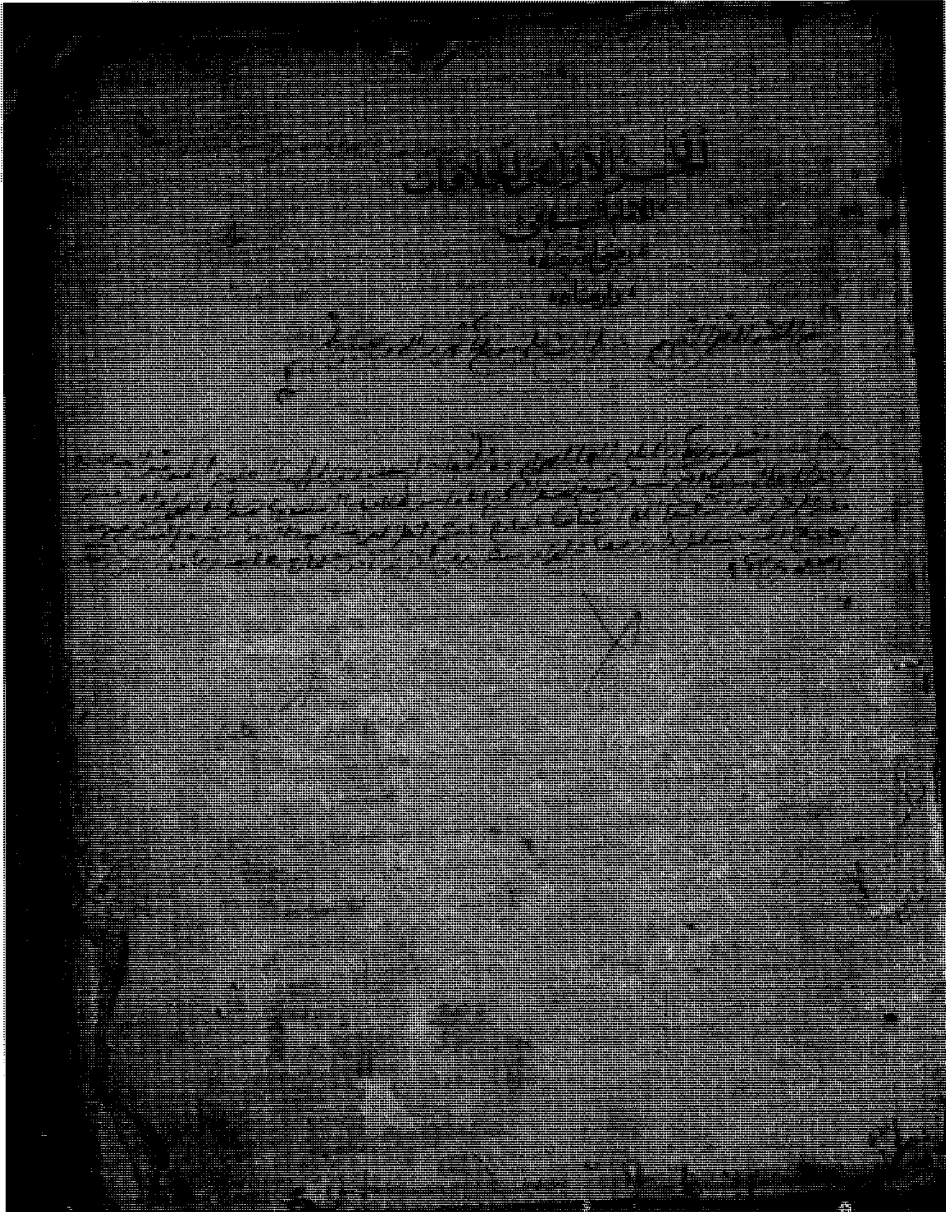
بعد بحث مضمّن في كتب الفهارس والأثبتات وجدنا السراج القزويني يروي هذا الكتاب إجازة:

(١) أجمعت المصادر على أن وفاة البيهقي كانت سنة ثمان وخمسين وأربعمائة (٤٥٨ هـ)، ولم يخالف في ذلك إلا ياقوت الحموي فذهب إلى أنه توفي في سنة (٤٥٤ هـ).

قال سراج الدين القزويني: وجميع مؤلفات الإمام الحافظ شيخ السنة أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي الشافعي ككتاب...، وكتاب الخلافات بين الإمامين: الشافعي وأبي حنيفة... أروها بطرق كثيرة، منها:... ح، وأروها عاليا عددا عن الشيخ أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي، إجازة عامة إن لم تكن خاصة، بإجازته الخاصة من الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، وأبي سعد عبد الله بن عمر بن أحمد الصفار النيسابوري وغيرهما، عن أبي القاسم زاهر بن طاهر الشحامي، كذلك إن لم يكن سماعا لبعضها، بروايته عن الحافظ أبي بكر البيهقي الخسروجردي، جميعاً إجازة، وبعضها سماعاً^(١).

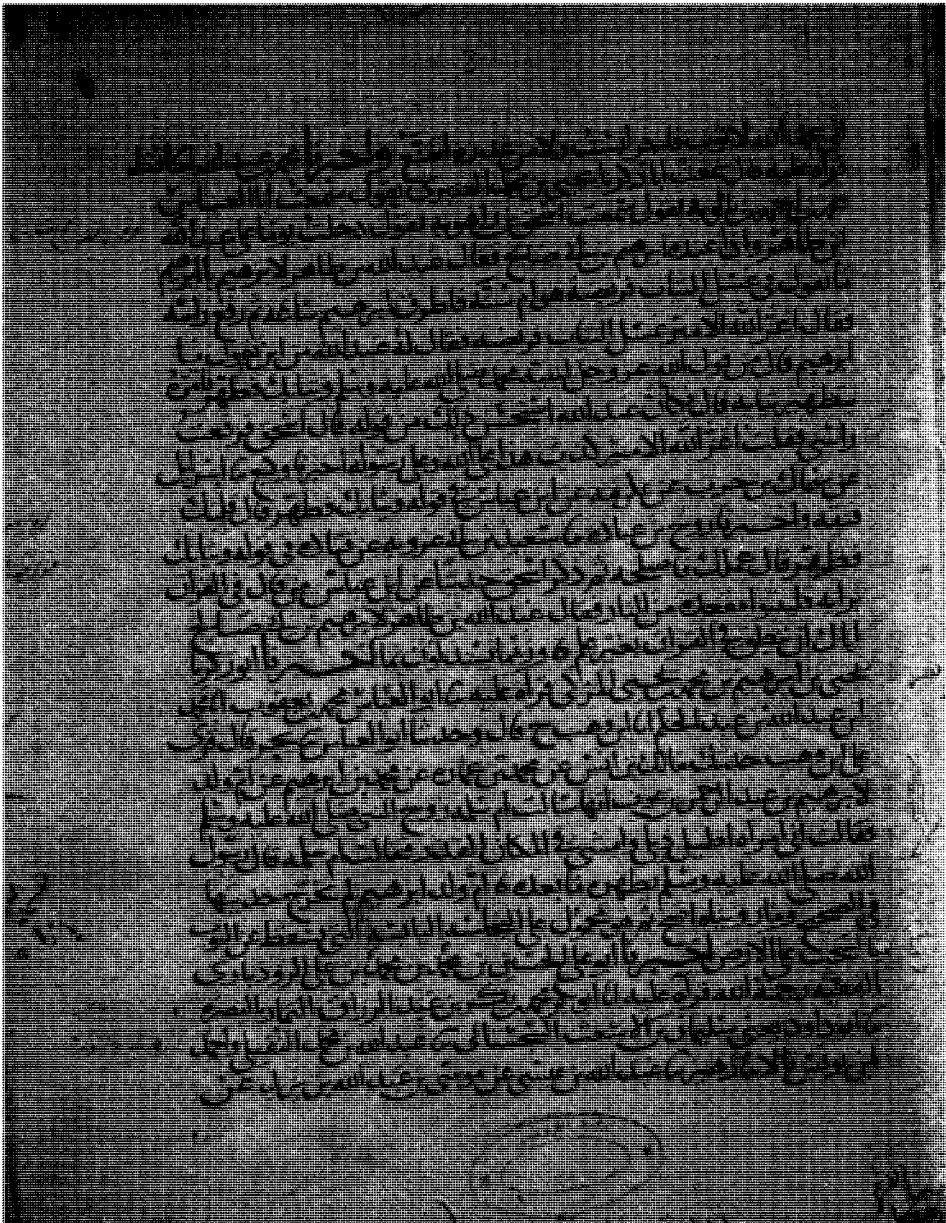
(١) مشيخته (ص ٥١٠).

نماذج من الأصول الخطية
المعتمدة في التحقيق

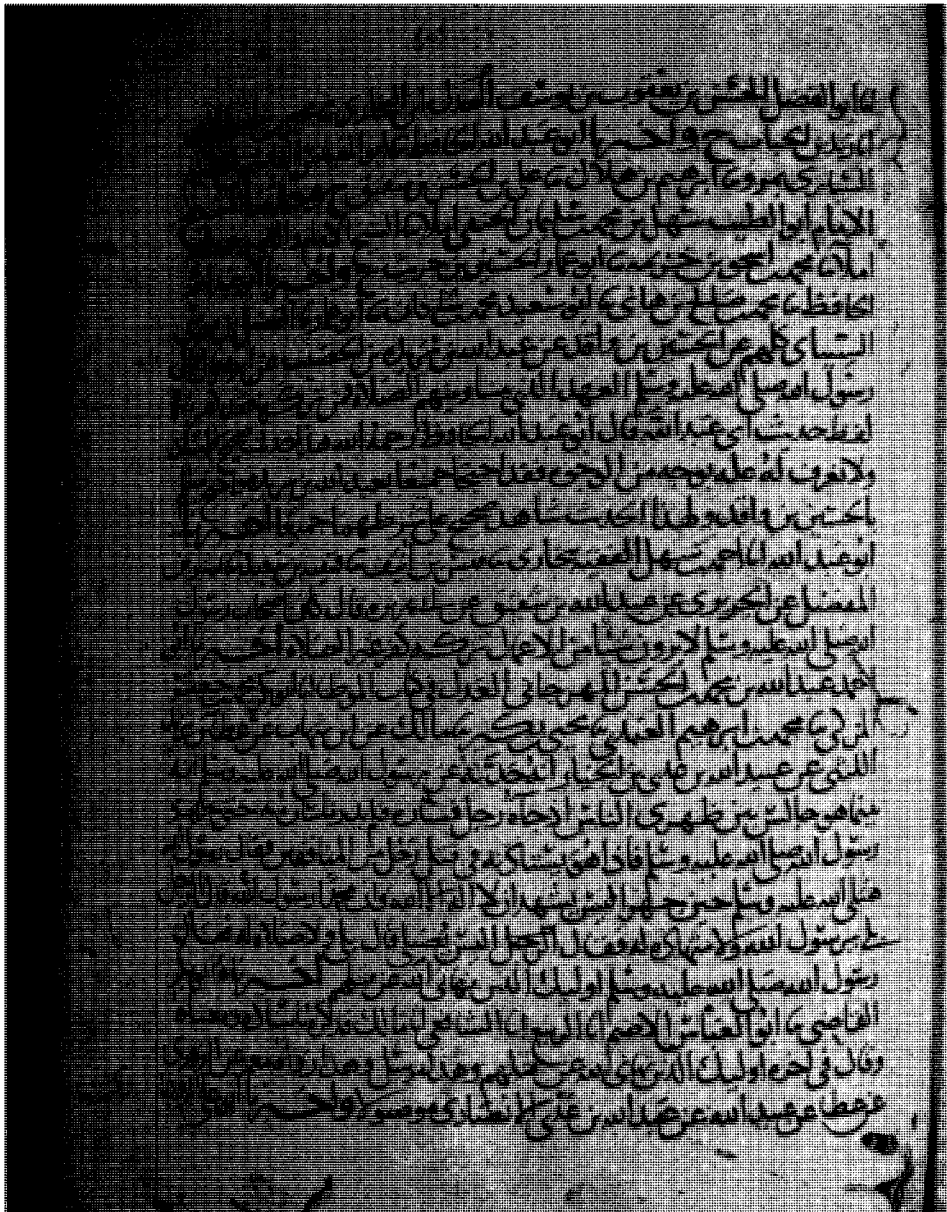


صورة الغلاف من نسخة القرويين، والتي رمزنا لها ب (ق)

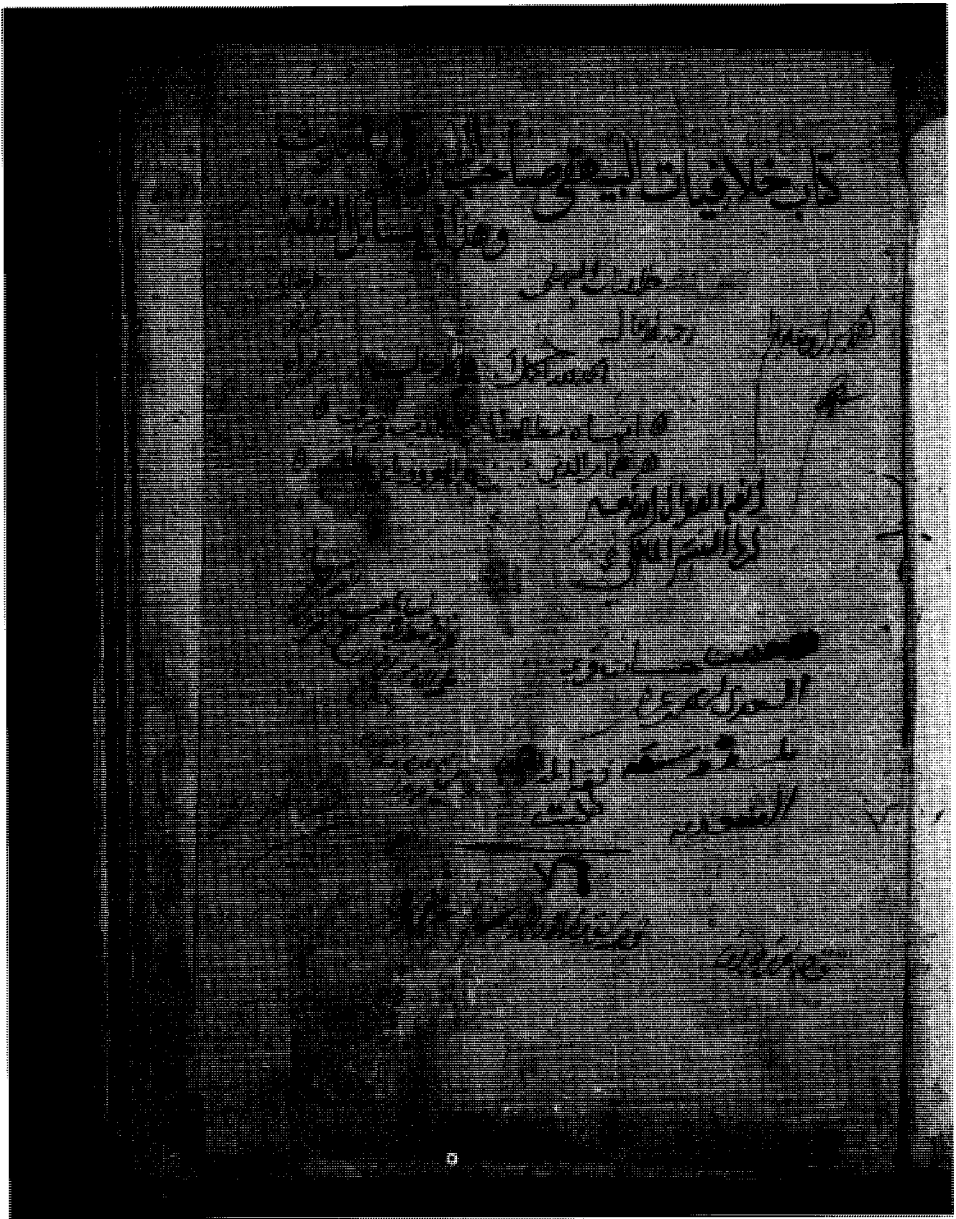
صورة اللوحة الأولى (أ) من النسخة (ق)



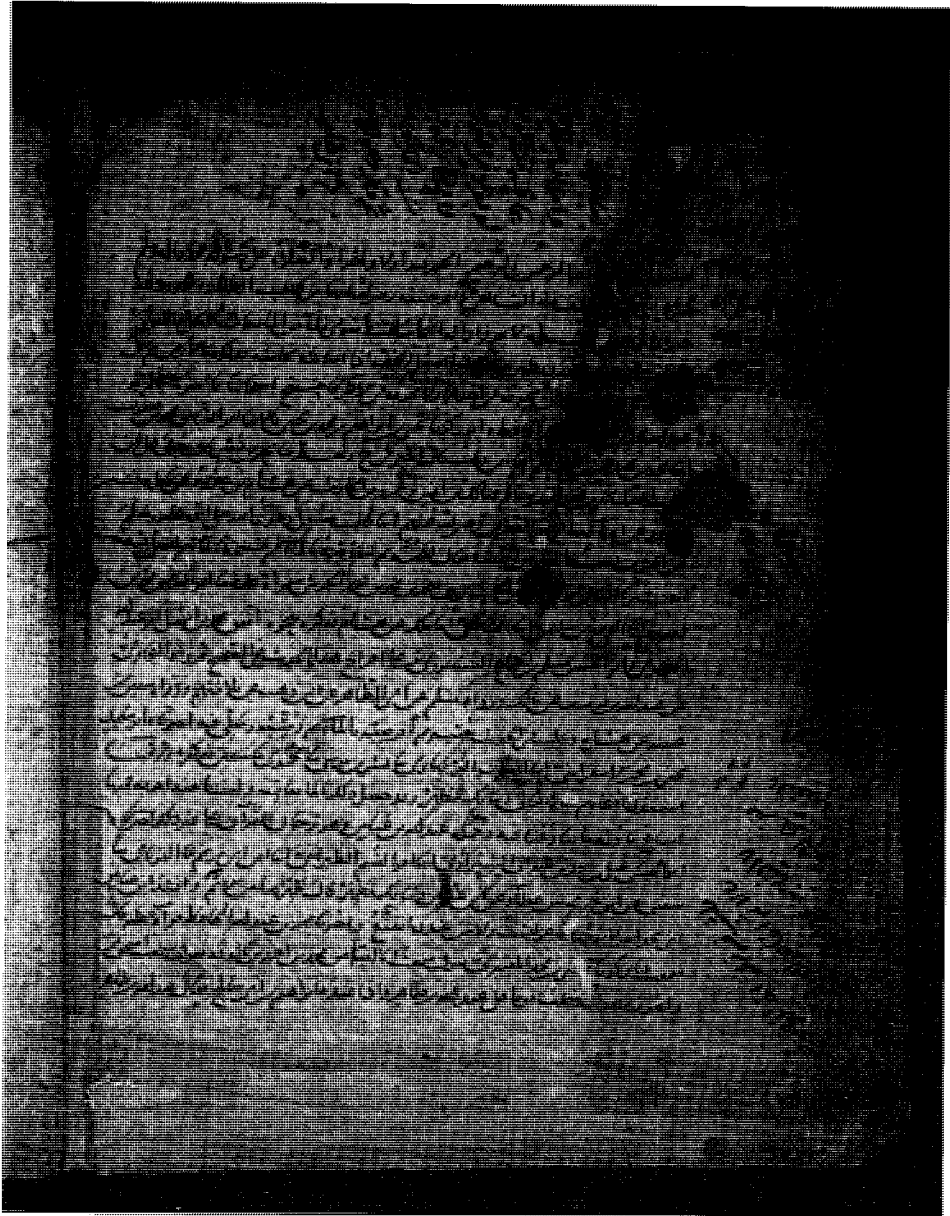
صورة اللوحة الأولى (ب) من النسخة (ق)



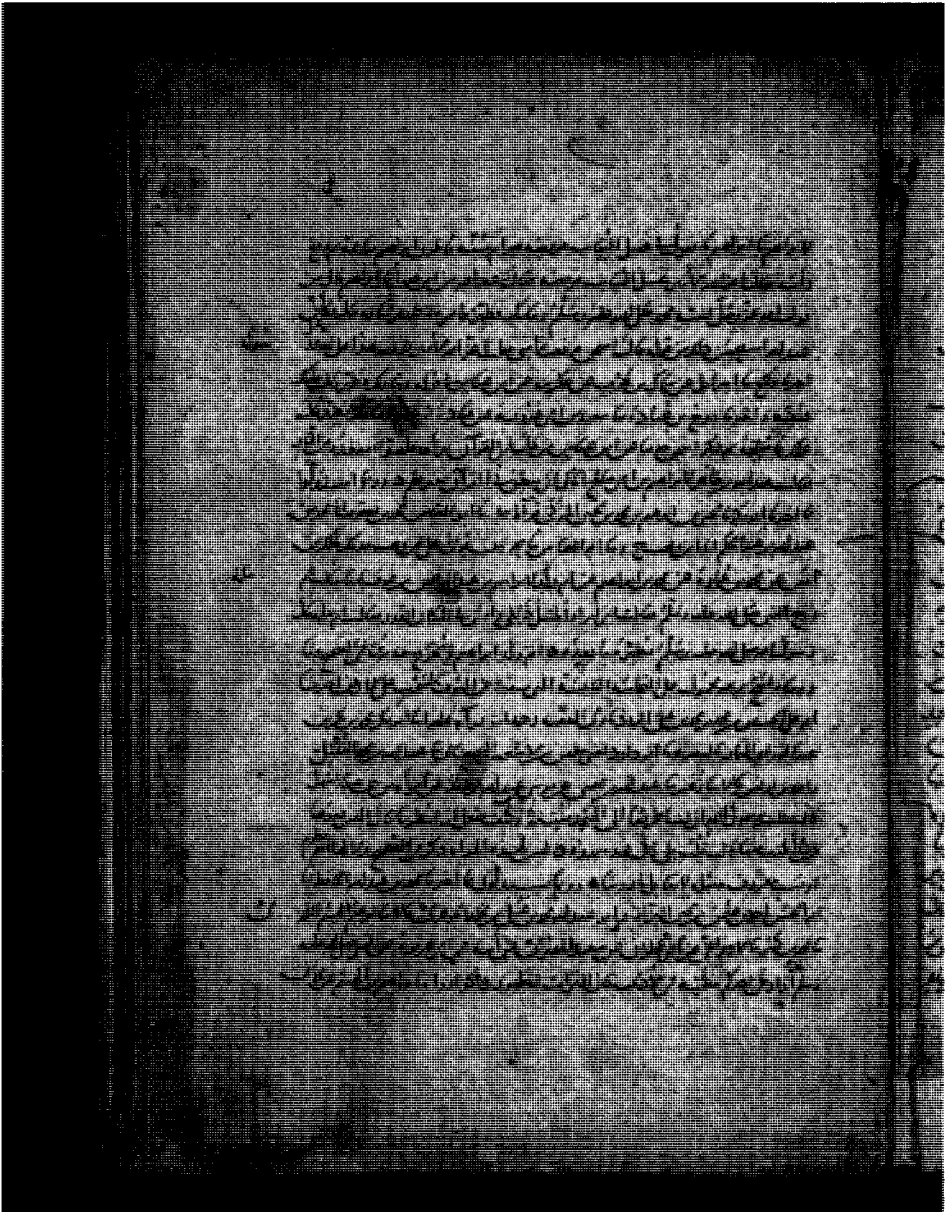
صورة اللوحة الأخيرة (أ) من النسخة (ق)



صورة الغلاف من نسخة دار الكتب المصرية، والتي رمزنا لها بـ (د)



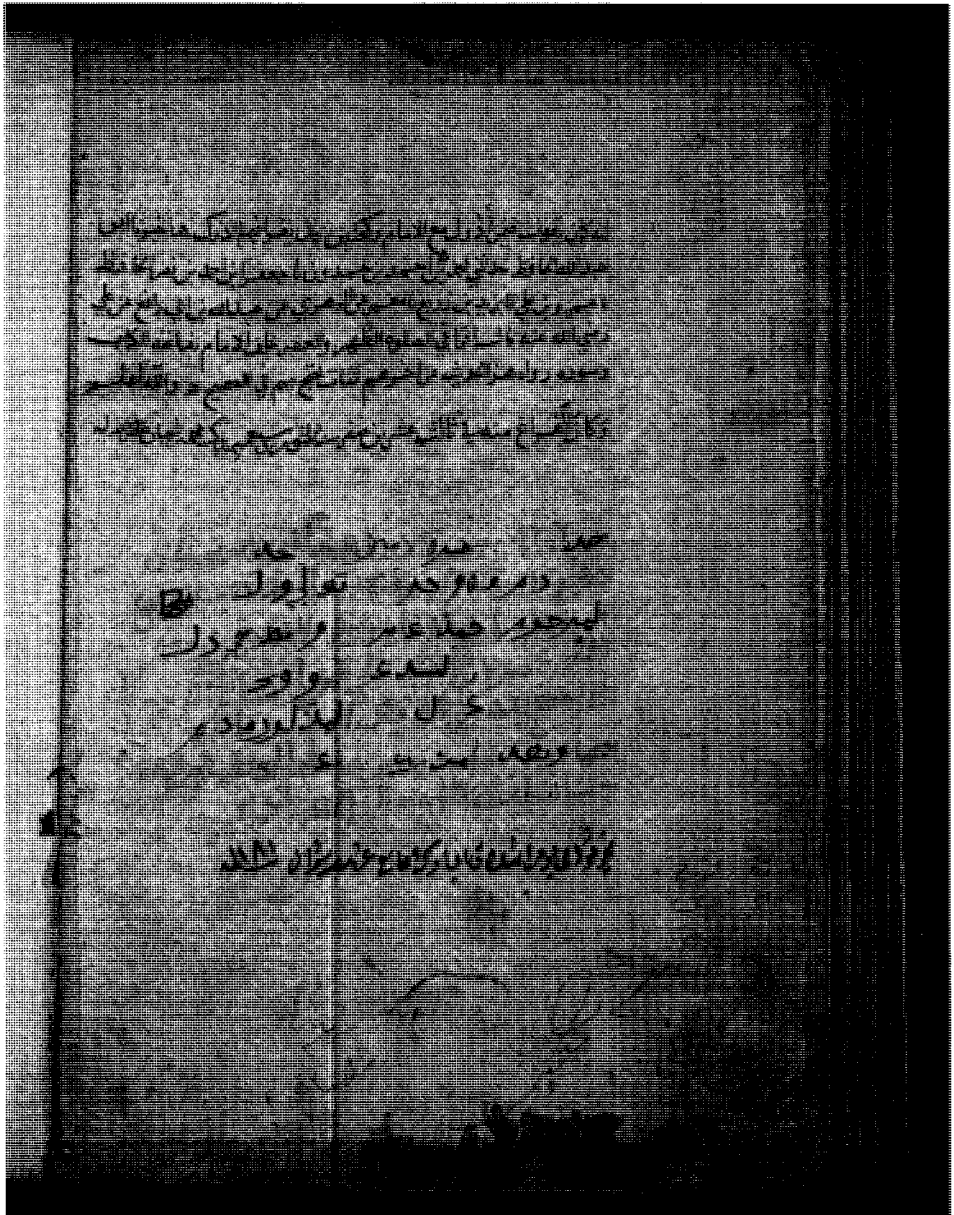
صورة اللوحة الأولى (أ) من النسخة (د)



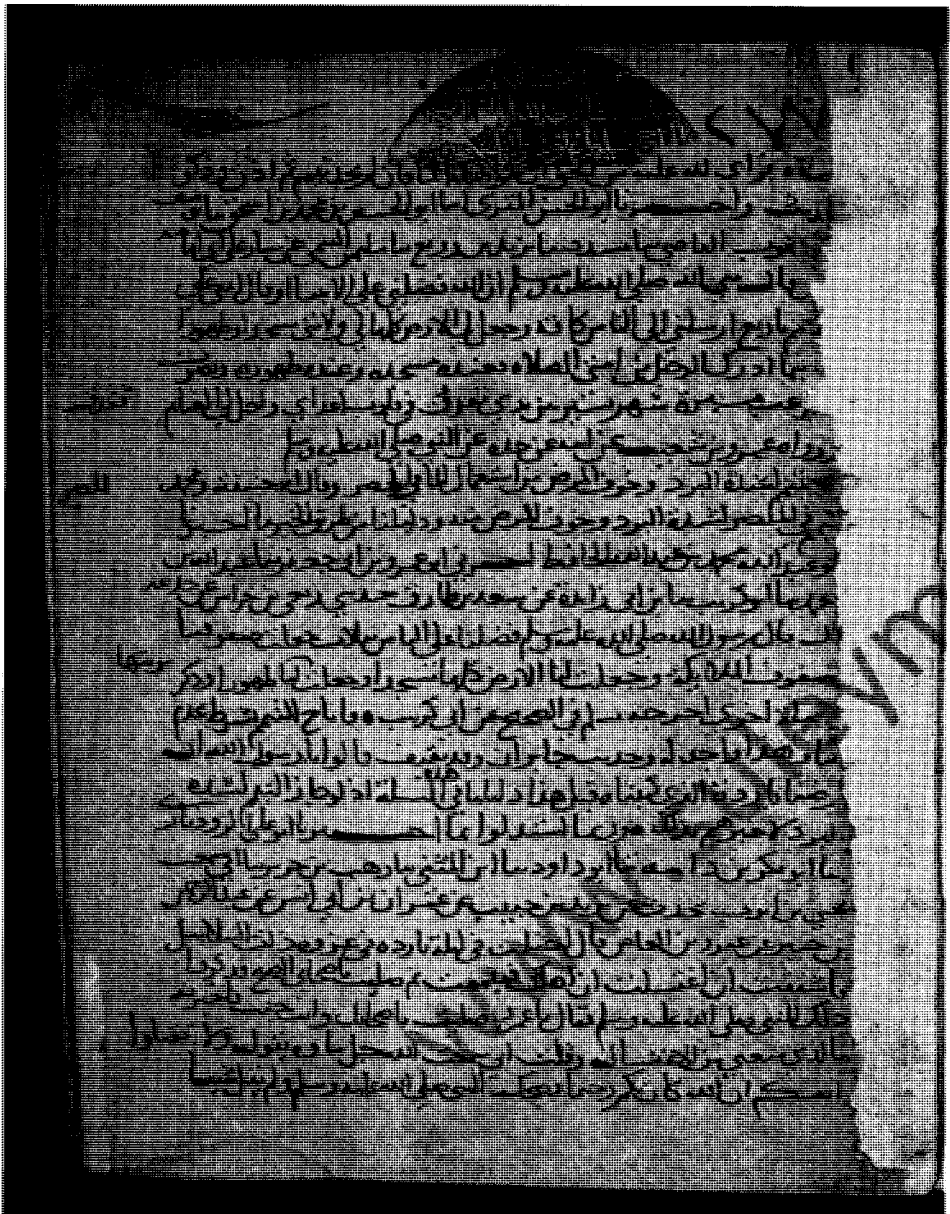
صورة اللوحة الأولى (ب) من النسخة (د)



صورة اللوحة الأخيرة (أ) من النسخة (د)

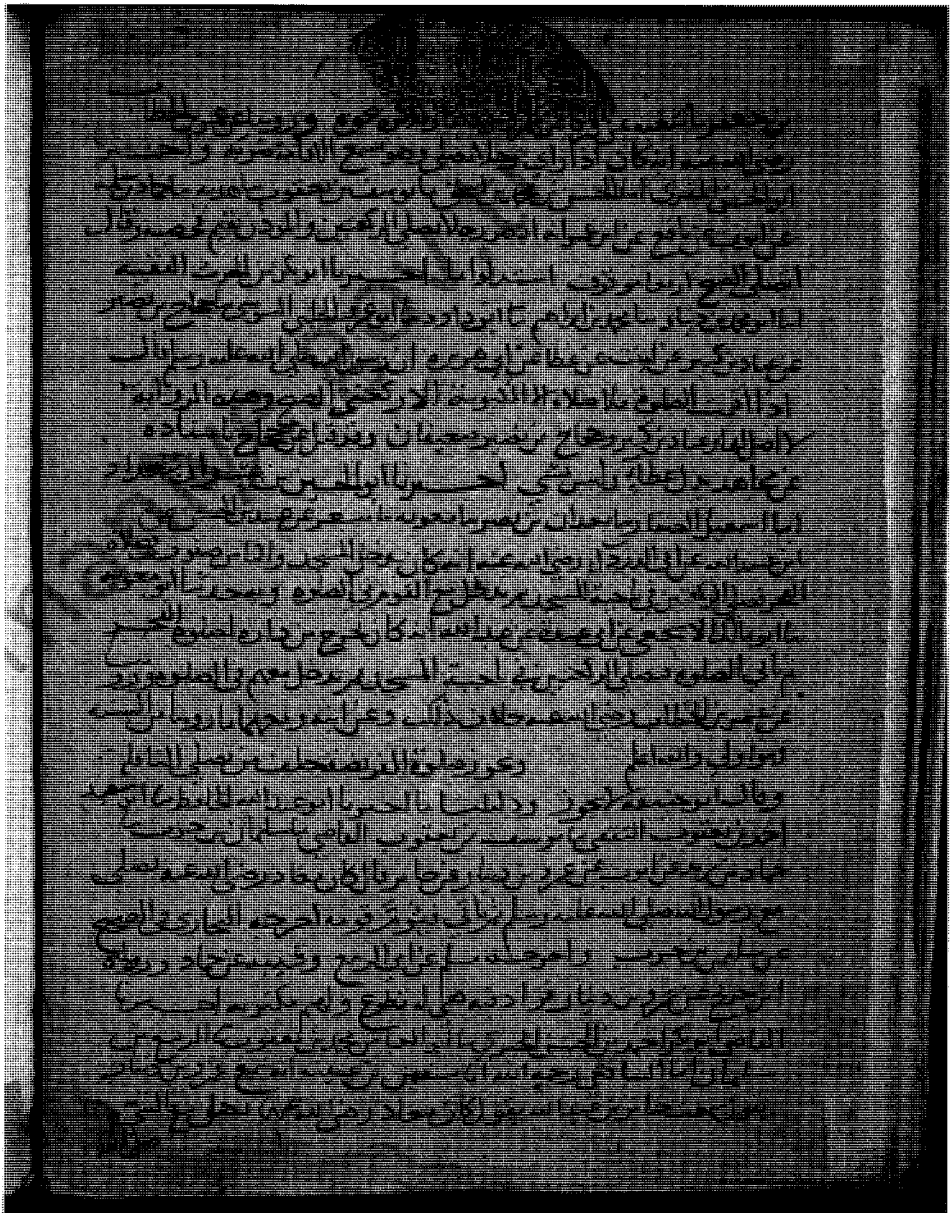


صورة اللوحة الأخيرة (ب) من النسخة (د)

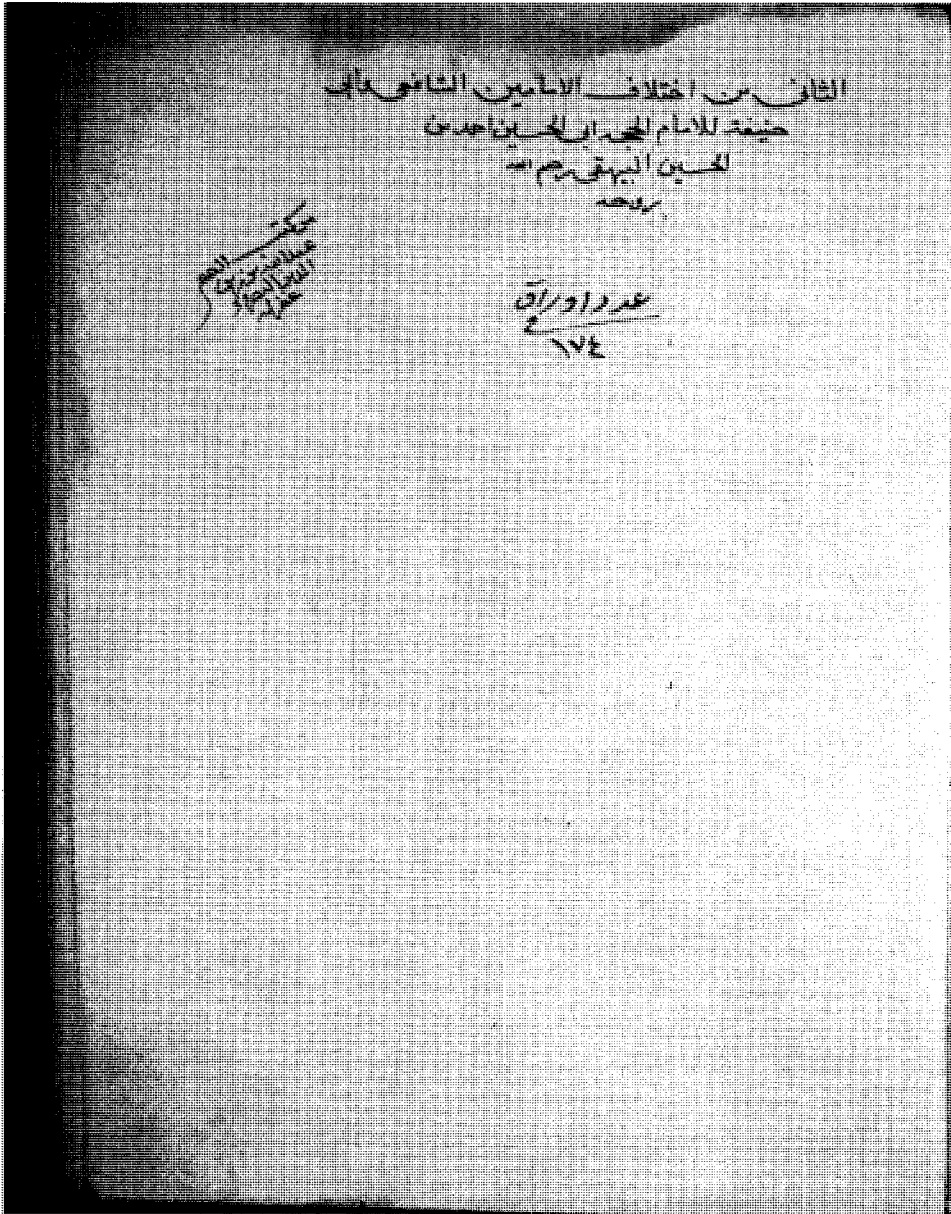


صورة اللوحة الأولى من نسخة سليم أغا، الجزء الأول والتي رمزنا لها بـ (س)

صورة اللوحة الأولى (ب) من النسخة (س)



صورة اللوحة الأخيرة من النسخة (س)

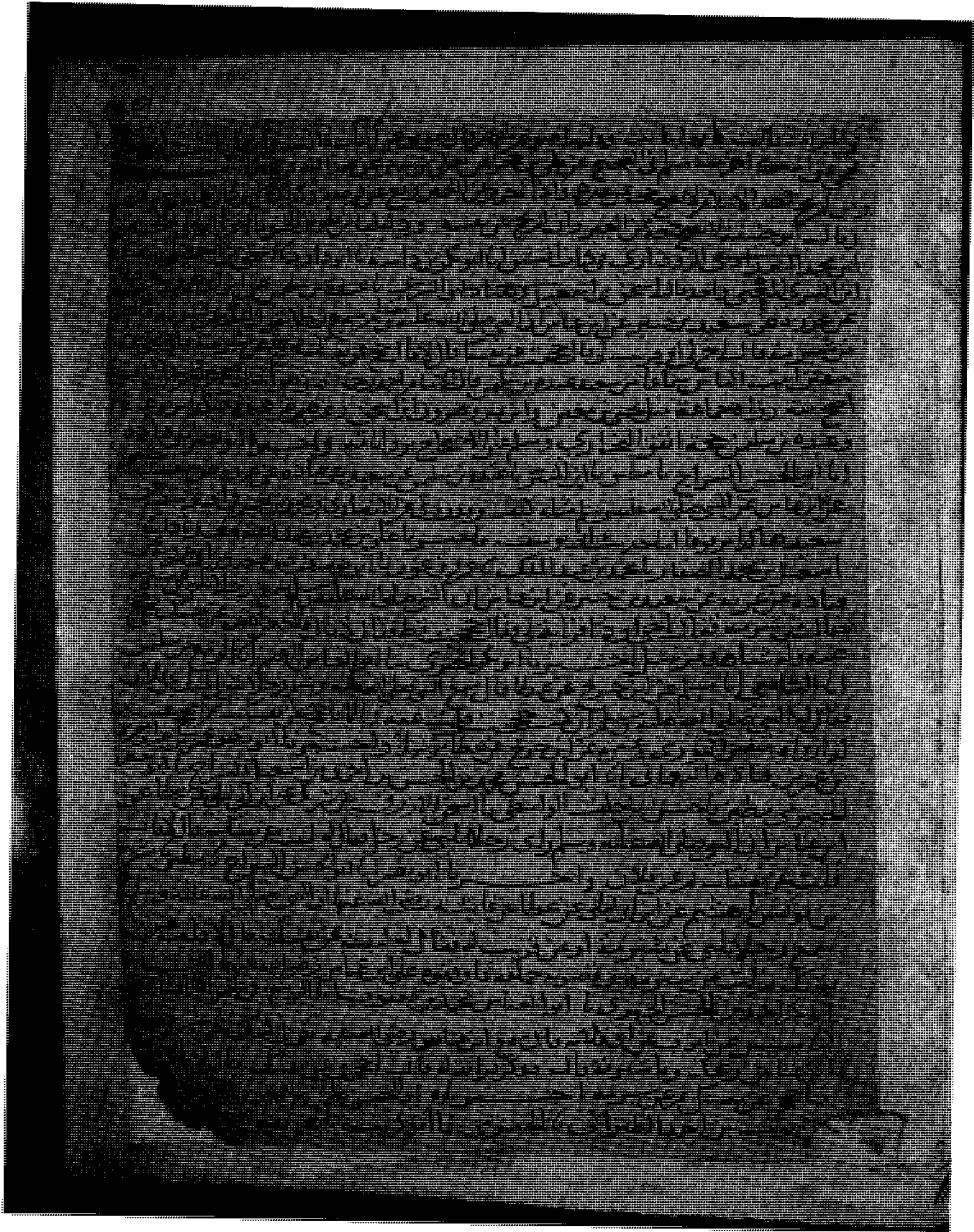


صورة الغلاف من نسخة سليم آغا، الجزء الثاني والتي رمزنا لها بـ (س).

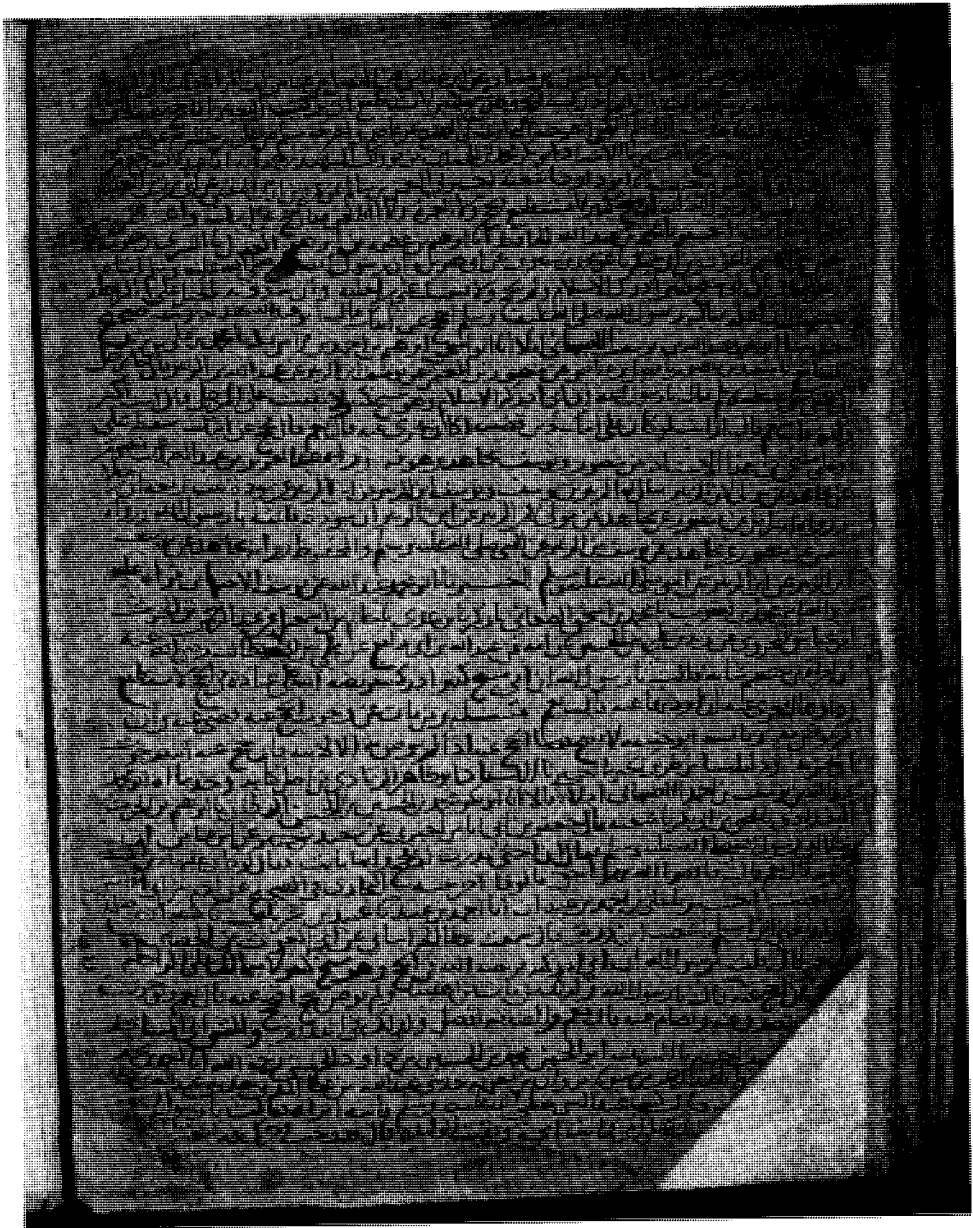
صورة اللوحة الأولى (أ) من النسخة (س)



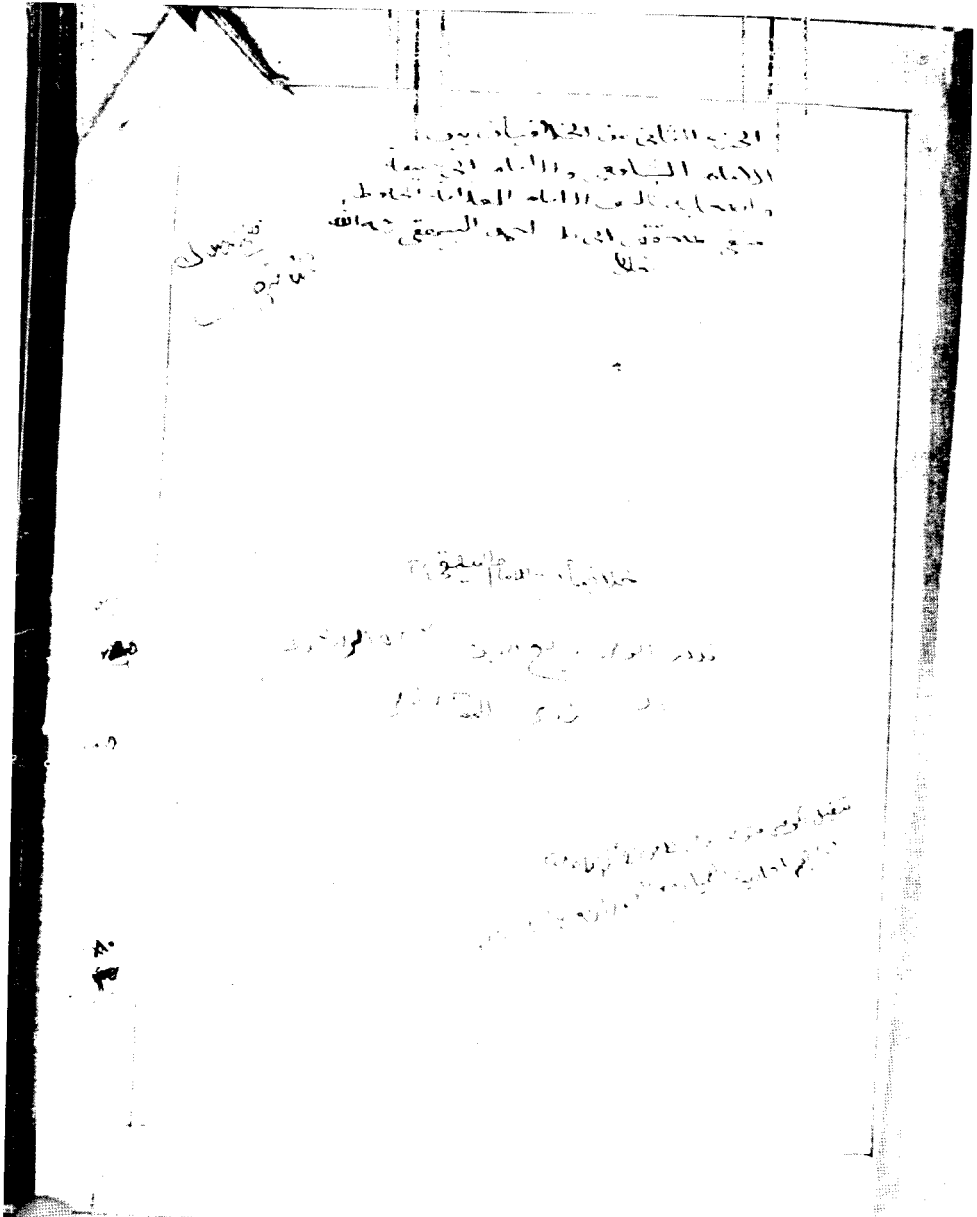
صورة اللوحة الأولى (ب) من النسخة (س)



صورة اللوحة الأخيرة (أ) من النسخة (س)



صورة اللوحة الأخيرة (ب) من النسخة (س)



صورة الغلاف من نسخة بديع الراشدي، والتي رمزنا لها بـ (ع)

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الامام العالم العادل القدوة الكامل شيخ الاسلام
قدوة العالم ابو عبد الله احمد بن الحسين بن علي بن موسى البجلي
قدس الله سره حله ونور ضريحه.

ومن انساب الاشراف

الاستاذ ابو محمد بن الحسن بن محمد بن جده الله انا عبد الله بن
جعفر الاسطغانى ابو اسود بن حسين بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
عن خالد بن ابي قلاب بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
الله عليه السلام ارحم امي امي ابو اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
شيدهم او اسودهم حله بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
سعد بن جيل واعلمهم به الله بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
ابن ثابت واسم جده الامه ابو عبيد بن الجراح اخونا ابو عبد الله
بن ابي عبد الله بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
تأثير العباس بن محمد شاف بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
عن ابي قلاب بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
عليه السلام قدوة بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
وان لعل امه اسود واسم هذه الامه ابو عبيد بن الجراح بن ابي اسود بن ابي اسود بن
ابن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
عن النبي صلى الله عليه وسلم بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل امه واسم هذه الامه
ابو عبيد بن الجراح بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
وقال ابو اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
ابو اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
وقال ابو اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
ابو عبد الله بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
ومن يعقوب بن اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
المفسر عن جابر بن عبد الله قال قال عاصم بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
وابو اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
نافع بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن
اولادهم للذات بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن ابي اسود بن

[illegible]

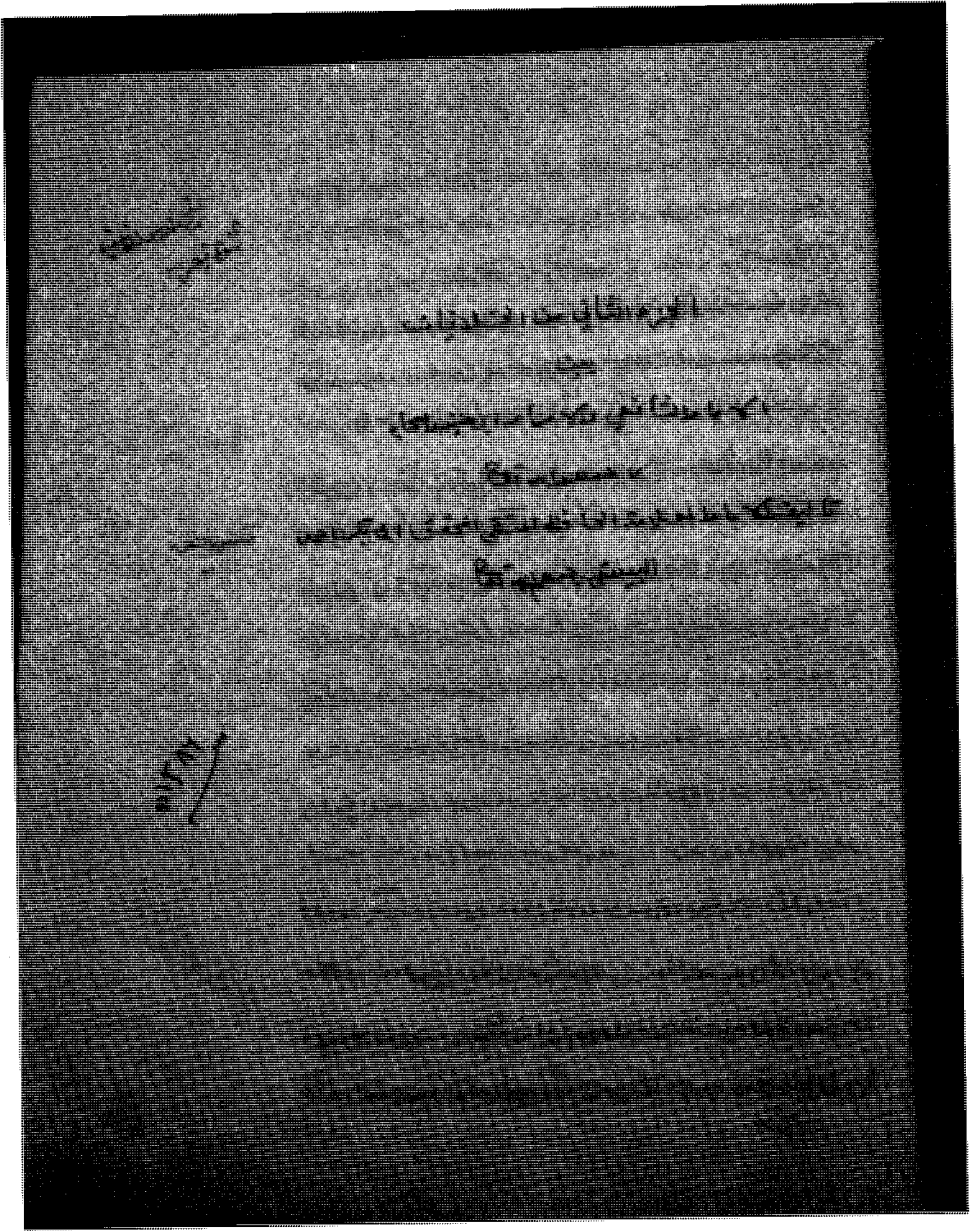
٥٦

فبيان النورى عند عبد الله بن ابي يحيى عن مجاهد قال قال ابن ابي
المخاض عبد الله بن ابي يحيى عن مجاهد قال قال ابن ابي
عروة عن قتادة عن معمر بن الجهم عن جابر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال المخاض
عبد الله بن ابي يحيى عن معمر بن الجهم عن قتادة قال قال عمر بن الخطاب رضى الله
عنه اذ مات المخاض وترك مالا اوصاه به لوليه وليس لورثته شيء **اخبرنا** ابو
عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس شاذان بن ابي يحيى عن محمد بن صالح بن الشيبان
قال قال محمد بن ثابت يقول المخاض عبد الله بن ابي يحيى عن معمر بن الجهم لا يرث ولا يرث
من ابي يحيى رضى الله عنه يقول اذ مات المخاض وترك مالا اوصاه به لوليه وليس لوليه
وعلى ما يلقى فما اصاب ما ادى فله ورثته وما اصاب ما يلقى فله ورثته وكان
عبد الله يقول يؤدى الى موليه ما يلقى عليه من ماله ورثته ما يلقى **اخبرنا**
ابو علي الرواسي وثالث بن ابي يحيى قال انا اسماعيل الصغار ثنا سفيان
ابن عمار عن ابي جعفر عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن
سفيان بن عمار عن ابي جعفر عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن
سفيان قال قال محمد بن ابي يحيى عن معمر بن الجهم عن قتادة قال قال عمر بن الخطاب
ما لك عبد الله بن ابي يحيى عن معمر بن الجهم عن قتادة قال قال عمر بن الخطاب
والحظ لبعض مال الكتابة واجب على السيد وقال ابو حنيفة انه غير واجب
وذلك ليلينا قول الله تعالى ولا توجعوا من مال الله الذى انا **اخبرنا** الاسام الو
طاهر الزياتى انا ابو بكر القطان ثنا ابو الزهر شاذان بن ابي يحيى عن حماد بن عيسى
ابن ابي عبد الله قال انا اعطاه من السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي عن
علي بن ابي حمزة عن ابي جعفر عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن
ابو طاهر انا ابو بكر القطان ثنا ابو الزهر شاذان بن ابي يحيى عن حماد بن عيسى
انصره عن ابي سعيد بن ابي اسيد ان كتابه مولى له على الف درهم وما قدوم
قال فانيته بمائة شتى وروى ما بقي درهم **اخبرنا** ابو عبد الله الحافظ ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن ابي
شبيب عن عكرمة عن ابي عباس ان عمر قال عبد الله بن ابي يحيى ابي امية فخلعه
لنعمه حين جلد فقال اذهب واستعن به في كتابتيك فقال يا امير المؤمنين
لو تركته حتى يكون آخر يوم قال ابي احاف ان لا اترك ذلك ثم قرأ وآتوهم
من مال الله الذى انا لكم قال عكرمة وانا اول اذى في الاسلام **احمد** ثنا
ابو عبد الرحمن السلمي ابي جعفر عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن
احمد بن ميمون ثنا سليمان بن عبد الحميد الميموني ثنا يحيى بن صالح ثنا الحسن
ابن عبد الرحمن الزبيدي انا اعطاه من السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي عن

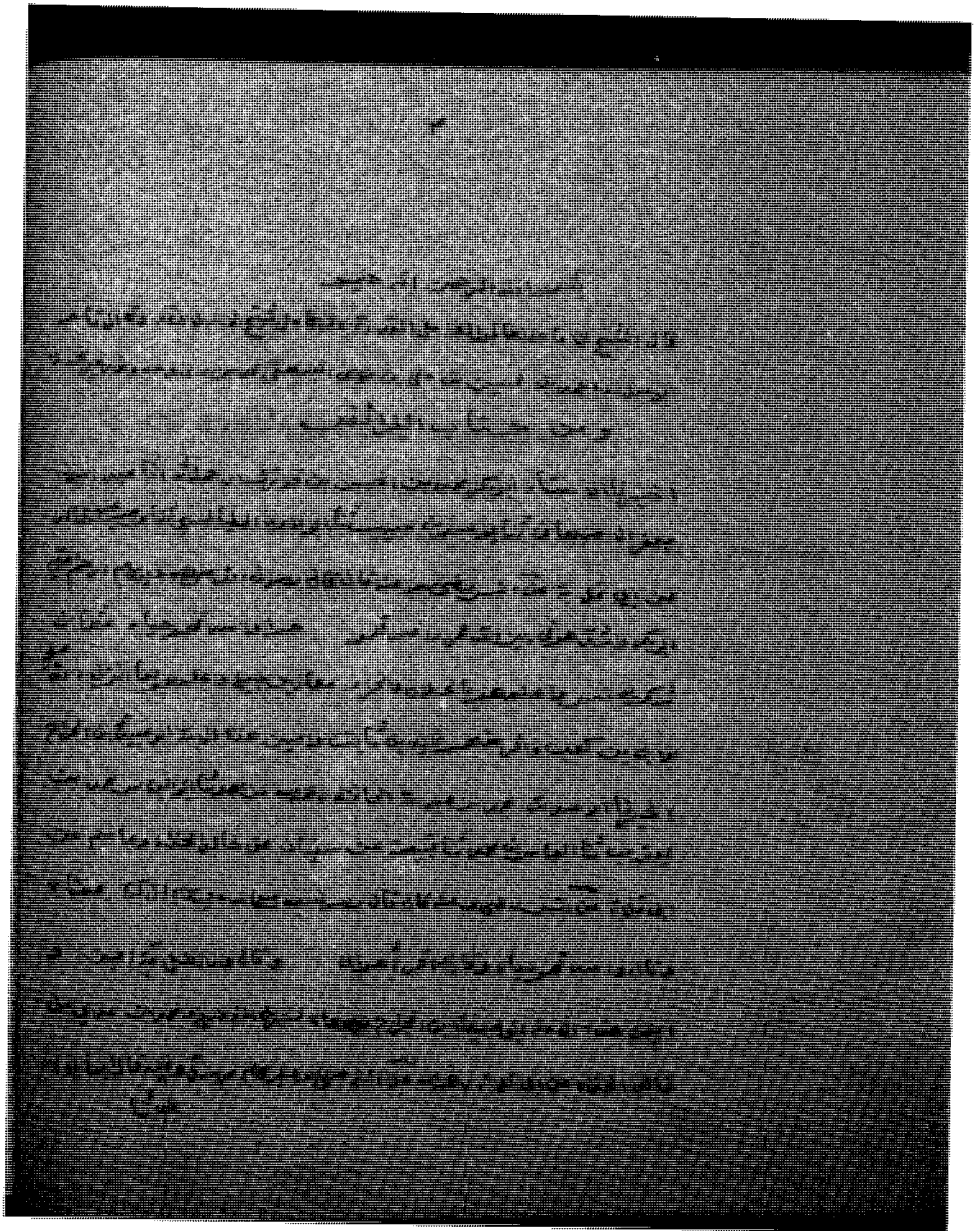
٣٩١

عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في قوله
 عروجل وآتوهم من مال الله الذي آتاكم قال ربيع المكاتب اخبرنا
 ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن حماد بن سلمة
 عن ابي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال يؤدى المكاتب لحصته ما ادى دية حر وما تقى دية عبد واخبرنا
 ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا يحيى انا يزيد بن حماد بن سلمة عن ابي عن
 عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اصاب
 المكاتب هذا او ميراثا ورث بحساب ما اعتق منه واقيم عليه الحد بحساب
 ما اعتق منه واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا الواسطي
 ابن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا وهيب
 ثنا ابي عن عكرمة عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يعود المكاتب بقدر ما ادى رواية عكرمة عن علي بن ابي طالب مرسلة والله اعلم
 تمام الكتاب بحمد الله تعالى وصلى الله عليه وسلم

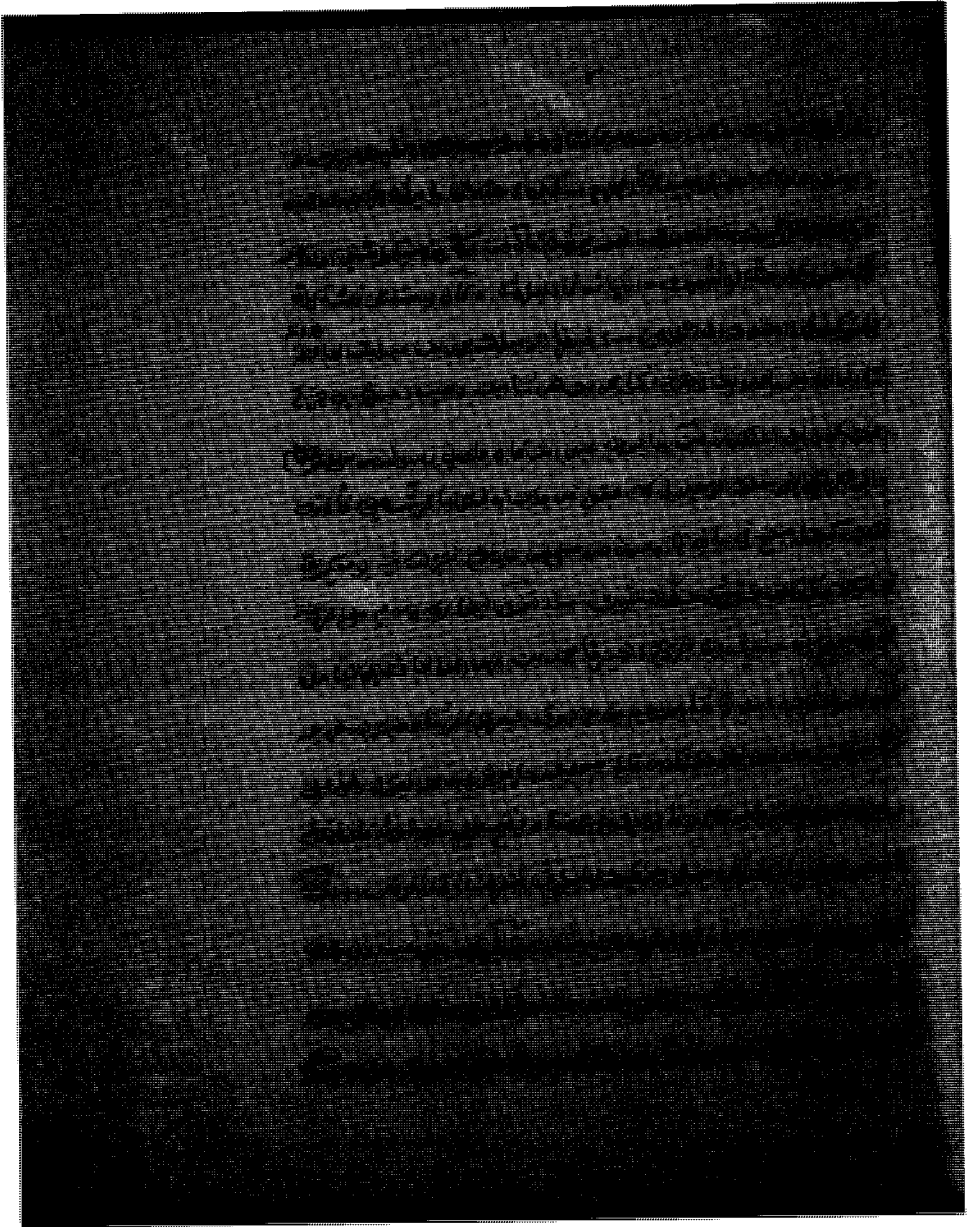
قال الامام احمد بن الحسين بن علي بن موسى السجستاني رحمه الله تعالى اشهدت
 في جمع هذا الكتاب وتصنيفه في شهر ربيع الآخر بعد منصرفي من نيسابور
 الى خراسان من سنة ست واربعمائة والحمد لله رب العالمين



صورة الغلاف من نسخة محب الله شاه، والتي رمزنا لها بـ (م)



صورة اللوحة الأولى (أ) من النسخة (م)



صورة اللوحة الأولى (ب) من النسخة (م)

بيان استيعاب النسخ الخطية للكتاب

م	نسخ	نسخ كتاب الخلافات						نسخ المختصر
		ق	د	س	ع	م	ش	
١	الطهارة							
٢	الصلاة							
٣	الجمعة							
٤	صلاة الخوف							
٥	العيدين							
٦	صلاة الخسوف							
٧	الجنائز							
٨	الزكاة							
٩	الصيام							
١٠	الحج							
١١	اليوم							
١٢	الرهن والتفليس والحجر والصلح والحوالة والضمان والشركة والوكالة والإقرار							

م	نسخ كتاب الخلافات	نسخ المختصر				
		ق	د	س	ع	م
١٣	الفرائض					
١٤	الوصايا					
١٥	قسم الفیء والغنیمه					
١٦	قسم الصدقات					
١٧	النكاح					
١٨	الصداق					
١٩	القسم					
٢٠	الخلع					
٢١	الطلاق والرجعة والإیلاء					
٢٢	الظهار					
٢٣	اللعان					
٢٤	العدد					
٢٥	الرضاع					
٢٦	النفقات					
٢٧	الجراح					

م	نسخ كتاب الخلافات	نسخ المختصر				
		ق	د	س	ع	م
٢٨	الدييات					
٢٩	الحدود					
٣٠	الأشربة					
٣١	السير					
٣٢	الجزية					
٣٣	الصيد والذبائح					
٣٤	الضحايا					
٣٥	السبق والرمي					
٣٦	الأيمان والنذور					
٣٧	القاضي					
٣٨	الشهادات					
٣٩	الدعوى					
٤٠	العتق والولاء والمدبر والكتابة					





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ بِرَحْمَتِكَ يَا كَرِيمُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا

ذِكْرُ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ رحمهما الله مِنْ كِتَابِ الطَّهَّارَةِ

مِمَّا وَرَدَ فِيهِ خَبَرٌ أَوْ أَثَرٌ



مسألة (١)

لَا تَجُوزُ إِزَالَةُ النَّجَاسَاتِ بِمَا سِوَى الْمَاءِ مِنَ الْمَائِعَاتِ
كَالْخَلِّ وَاللَّبَنِ وَغَيْرِهِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ وَيَطْهَرُ بِهِ^(٢).
وَأَمَّا أَسْفَلُ الْخُفِّ إِذَا أَصَابَتْهُ نَجَاسَةٌ فَدَلَكُهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ،
فَلِلشَّافِعِيِّ فِيهِ قَوْلَانِ؛ يُجْزِئُهُ فِي أَحَدِهِمَا وَلَا يُجْزِئُهُ فِي الْآخَرِ^(٣).
فَاخْتِجَ أَصْحَابُنَا بِمَا:

[١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ،
وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
قَالَ: أَخْبَرَنِي (ح).

وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يَحْيَى بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

(١) انظر: الأم للشافعي (٢/ ٩٤ - ٩٥)، والمهذب للشيرازي (١/ ٤١)، والحاوي الكبير
للماوردي (١/ ٤٤ - ٤٥)، والمجموع للنووي (١/ ١٣٨ - ١٣٩).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ٩٦)، وتحفة الفقهاء للسمرقندي (١/ ٦٦)، وبدائع
الصنائع للكاساني (١/ ٨٣)، والهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني (١/ ٣٦)،
وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعي (١/ ٧٠).

(٣) انظر: الأم (٢/ ١٢٣ - ١٢٤)، والمهذب (١/ ١٧٧)، وفتح العزيز شرح الوجيز للرافعي
(٢/ ٢٣)، والمجموع (٢/ ٦١٨ - ٦١٩).

عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، أَنَّهَا قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الثَّوْبِ يُصِيبُهُ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ، فَقَالَ: «لِتَحْتَهُ» ^(١) ثُمَّ لِتَقْرُضَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ لِتَنْضَحْهُ ^(٢) بِالْمَاءِ، ثُمَّ لِتُصَلِّ فِيهِ ^(٣).

[٢] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْحَرَشِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ ^(٤).

اتَّفَقَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّيْسَابُورِيُّ عَلَى إِخْرَاجِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرواهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ ^(٥). وَرواهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ ثَلَاثِهِمْ ^(٦).

[٣] ورواه سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «حُتِّيهِ، ثُمَّ أَقْرِصِيهِ» ^(٧) بِالْمَاءِ، ثُمَّ رُسِّيهِ، وَصَلِّي فِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ ^(٨).

(١) الْحَتُّ: الْفَرْكُ وَالْحَكُّ وَالْقَشْرُ.

(٢) النَّضْحُ: الرَّشُّ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ (٣/ ٣٣١) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ بِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْأَمِّ (٢/ ١٧، ٤١).

(٥) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (١/ ٦٩).

(٦) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (١/ ١٦٦).

(٧) الْقَرْصُ: الدَّلْكُ بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ وَالْأَظْفَارِ، مَعَ صَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ حَتَّى يَذْهَبَ أَثَرُهُ. النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ (قِرْص).

(٨) أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٣٢٢).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾^(١)، وَقَدْ حَصَلَ ذَلِكَ بِالْمَائِعَاتِ.

وَلَنَا عَنْهُ أَجْوِبَةٌ؛ فَمِنْهَا: امْتِنَاعُ تَنَاوُلِهِ مَا تَنَازَعْنَا فِيهِ، وَحَمَلُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ تَرْجُمَانُ الْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ:

[٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيُّ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا الْفَرِيَابِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾ قَالَ: طَهَّرَهَا مِنَ الْإِثْمِ^(٢).

وَأَنشَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ [ق/٦/ب]:

إِنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ لَا ثَوْبَ فَاجِرٍ ❀ لِبِسْتُ وَلَا مِنْ غَدْرَةٍ أَتَقَنَّعُ^(٣)

[٥] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ بَالُوَيْهٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوَيْهٍ يَقُولُ: دَخَلْتُ يَوْمًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ وَإِذَا عِنْدَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاهِرٍ [٢/د] لِإِبْرَاهِيمَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَقُولُ فِي غَسْلِ الثِّيَابِ، فَرِيضَةٌ هُوَ أَمْ سُنَّةٌ؟ فَأُطْرَقَ إِبْرَاهِيمُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَعَزَّ اللَّهُ الْأَمِيرَ، غَسَلَ الثِّيَابِ فَرِيضَةً. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ أَيْنَ تَقُولُ يَا إِبْرَاهِيمُ؟ قَالَ: مِنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ:

(١) سورة المدثر، الآية: ٤.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير (٢٣/ ٤٠٧) من طريق سفيان الثوري به.

(٣) هذا الإنشاد ليس معطوفاً على الإسناد الذي قبله، والبيت من الطويل دخله الخرم؛ وهو: سقط أول الوند المجموع في أول البيت، وهو لغيلان بن سلمة الثقفي، وقد أخرجه عنه الطبري في التفسير (٢٣/ ٤٠٥).

﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾^(١)؛ فَأَمَرَهُ بِتَطْهِيرِ ثِيَابِهِ. قَالَ: فَكَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ اسْتَحْسَنَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ.

قَالَ إِسْحَاقُ: فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَقُلْتُ: أَعَزَّ اللَّهُ الْأَمِيرَ، كَذَبَ هَذَا عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ؛ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾ قَالَ: قَلْبَكَ فَتَقَّهِ. وَأَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾ قَالَ: عَمَلَكَ فَأَصْلِحْهُ.

ثُمَّ ذَكَرَ إِسْحَاقُ حَدِيثًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأِيهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاهِرٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ: إِيَّاكَ أَنْ تَنْطِقَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ^(٢). وَرَبَّمَا يَسْتَدِلُّونَ^(٣) بِمَا:

[٦] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُرَكِّي قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا بَحْرٌ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي، وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَدِيرِ. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَالَ

(١) سورة المدثر، الآية: ٤.

(٢) علَّقَه الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١ / ٣٦٧) عن الحاكم قال: سمعت يحيى بن محمد العنبري به.

(٣) في (د): «استدلوا».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ»^(١).

أُمُّ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يُخَرِّجْ حَدِيثُهَا فِي الصَّحِيحِ، وَمَا رَوَيْنَاهُ أَصَحُّ.
ثُمَّ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى النَّجَاسَةِ الْيَابِسَةِ الَّتِي تَسْقُطُ عَنِ الثَّوْبِ بِالسَّحَبِ
عَلَى الْأَرْضِ.

[٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٢) بْنِ عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ
الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ التَّمَارُ
بِالْبَصْرَةِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ -يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيَّ- ثنا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: ثنا زُهَيْرٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عِيسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ [ق٧/أ] امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي
عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُنْتَبَهَةً
فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا؟ قَالَ: «أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟» قَالَتْ:
قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَهَذِهِ بِهِ»^(٣).

لَيْسَ لِهَذِهِ الْمَرْأَةِ ذِكْرٌ فِي الصَّحِيحِ، وَلَا لَهَا اسْمٌ مَعْلُومٌ أَوْ نَسَبٌ مَعْرُوفٌ،
وَمِثْلُهُ لَا يُقَابَلُ مَا رَوَيْنَا.
وَرُبَّمَا يَسْتَدِلُّونَ بِمَا:

[٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ
عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْبَزَّازُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَخْلَدٍ الْجَوْهَرِيُّ،
قَالَا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ ابْنِ

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية يحيى (١/ ٥٩).

(٢) كتب في (ق) على قوله: «محمد بن محمد»: «صح صح». إشارة إلى أن هذا ليس تكراراً.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٣).

عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ فِي الْأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ»^(١).

كَذَا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ الصَّنَعَانِيُّ.
وَحَالَفَهُ غَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ:

[٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ^(٢)، أَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصْبِصِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِخُفَيْهِ - أَوْ قَالَ: بِنَعْلَيْهِ - الْأَذَى فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ»^(٣).

وَحَالَفَهُ أَصْحَابُ الْأَوْزَاعِيِّ فِي إِقَامَةِ إِسْنَادِهِ:

[١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ السُّوسِيَّ - مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ - قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَرْزِدٍ، أَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: أَنْبِئْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيَّ حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ فِي الْأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ»^(٤).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٣٩٩).

(٢) في (ق)، (د): «سليمان»، والمثبت من فوائد ابن بشار مخطوط بدار الكتب المصرية (ق٧٨/أ)، ومعرفة السنن والآثار للمؤلف (٣ / ٣٩٧) بسنده.

(٣) أخرجه ابن بشار في الثاني من فوائده (ص ٢٣٣).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٤٠٠).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ^(١) وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ^(٢)، وَهُمْ أَعْرَفُ بِالْأَوْزَاعِيِّ مِنَ الصَّنْعَانِيِّ؛ فَصَارَ الْحَدِيثُ بِذَلِكَ مَعْلُولا، وَخَرَجَ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُعَارِضا لِمَا رَوَيْنَا.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[١١] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا بَحْرٌ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ سَمْعَانَ أَنَّ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ حَدَّثَهُ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ الْأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُمَا طَهُورٌ»^(٣).

هَكَذَا رَوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، [ق ٧/ب] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدٍ. وَهَذَا أَيْضًا لَا يُعَارِضُ مَا رَوَيْنَا؛ فَإِنَّ الطَّرِيقَ فِيهِ لَيْسَ بِوَاضِحٍ إِلَى سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ وَهُوَ مُرْسَلٌ؛ الْقَعْقَاعُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ، وَمَا رَوَيْنَا إِسْنَادُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ غَيْرَ مُعْتَمَدٍ:

[١٢] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَحْرٌ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، عَنْ

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٣).

(٢) المصدر السابق (ق ٤٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى في المسند (٨ / ٢٨٣) من طريق عبد الله بن سمعان به.

رَجُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَإِنْ كَانَ لَيْلًا فَلْيَذْكَرْ نَعْلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ نَهَارًا فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَسْفَلِهِمَا»^(١).

وَقَدْ تَبَعَ الشَّافِعِيُّ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ فِي الْإِمْلَاءِ.

[١٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ - يَذْكُرُ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ فِيهِ تَحِيضٌ، فَإِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ بَلَّتَهُ بِرِيقِهَا ثُمَّ قَصَعَتْهُ^(٢) بِرِيقِهَا^(٣).

[١٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الثَّقَلِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: قَالَتْ: قَدْ كَانَ يَكُونُ لِإِحْدَانَا الدَّرْعُ تَحِيضٌ [٣/د] فِيهِ وَفِيهِ تُصِيبُهَا الْجَنَابَةُ، ثُمَّ تَرَى فِيهِ قَطْرَةً مِنْ دَمٍ فَتَقْصَعُهُ بِرِيقِهَا^(٤).

وَهَذَا وَرَدَ فِي النَّجَاسَةِ الْيَسِيرَةِ الَّتِي يُعْفَى عَنْهَا وَإِنْ لَمْ تُغْسَلْ؛ يُبَيِّنُ قَوْلُهَا: ثُمَّ تَرَى فِيهِ قَطْرَةً مِنْ دَمٍ، وَعَجَزُ الْمَرْءِ عَنْ إِرَالَةِ كَثِيرِ النَّجَاسَةِ بِالْبُرْأَقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ

(١) ذكره سحنون في المدونة (١٢٧/١)، معلقاً عن ابن وهب. وعزاه ابن الملقن في البدر المنير

(٤/ ١٣٣) للمؤلف في الخلافات.

(٢) القصع: الدَّلْكُ بالظُّفْرِ. النهاية (قصع).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤١).

(٤) المصدر السابق (ق ٤٢).

إِبْرَاهِيمَ - ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: إِذَا حَكَ أَحَدُكُمْ جِلْدَهُ فَلَا يَمْسَحْهُ بِرِيقِهِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِطَاهِرٍ.

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: امْسَحْهُ بِمَاءٍ^(١).

وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ سَلْمَانُ عليه السلام - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الرِّيقَ لَا يُطَهِّرُ الدَّمَ الْخَارِجَ مِنْهُ بِالْحَكِّ.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عليه السلام أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: «يَا عَمَّارُ، مَا نُخَامَتُكَ وَلَا دُمُوعُ عَيْنِكَ إِلَّا بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ الَّذِي فِي رِكَوَتِكَ^(٢)»، إِنَّمَا تَغْسِلُ ثَوْبَكَ مِنَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ وَالْمَنِيِّ وَالدَّمِ وَالْقَيْءِ».

فَهَذَا بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ، إِنَّمَا رَوَاهُ ثَابِتُ بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمَّارٍ^(٣).

وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ، وَثَابِتُ بْنُ حَمَّادٍ مُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ. [ق/٨/أ]



(١) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاضل (ص ٣٩٥) من طريق غُندَر، عن شعبة به. وليس

فيه قول إبراهيم. وأخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/ ٤٠) بسنده.

(٢) الرُّكُوة: إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء.

(٣) أخرجه أبو يعلى في المسند (٣/ ١٨٥).

مسألة (٢)

وَلَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِنَبِيدِ التَّمْرِ مَطْبُوحًا كَانَ أَوْ نِيًّا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ بِالْمَطْبُوحِ مِنْهُ^(٢).

وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ لَنَا عَلَى الْكِتَابِ وَالنَّظَرِ، وَلَهُمْ عَلَى الْخَبَرِ كَمَا زَعَمُوا.
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾^(٣)، فَنَقَلَ مِنَ الْمَاءِ إِلَى التُّرَابِ وَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَهُمَا وَاسِطَةً.

وَقَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ عَشْرَ حَبَبٍ، وَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيُمْسَسْ بَشَرُهُ الْمَاءَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ»^(٤).

فَجَعَلَ الطَّهَارَةَ بِالْمَاءِ ثُمَّ بِالصَّعِيدِ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ دُونَ غَيْرِهِمَا.
وَيُمْكِنُ أَنْ يُسْتَدَلَّ مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ فِي مَنَعِ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ النَّبِيدِ فِي الْوُضُوءِ بِمَا:

[١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا

(١) انظر: الحاوي الكبير للهاوردي (١ / ٤٧)، والمهذب (١ / ٤١)، والمجموع (١ / ١٣٨ - ١٤٠).

(٢) قال أبو حنيفة: يجوز الوضوء بنبيذ التمر المطبوح إذا كان في سفر وعدم الماء. وروي أنه رجع عن جواز الوضوء به، وقال: يتيمم، وهو الذي استقر عليه مذهبه. انظر: الأصل للشيباني (١ / ٨٦ - ٨٧)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٨٨ - ٨٩)، وتحفة الفقهاء (١ / ٦٨ - ٦٩)، وبدائع الصنائع (١ / ١٥ - ١٧).

(٣) سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٩ / ٤٩٨٧).

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا مَعْنُ الْقَزَازُ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ^(١) عَنْ صَالِحِ بْنِ مِسْمَارٍ ^(٢).
فَثَبَتَ بِهَذَا وَقُوعُ اسْمِ الْخَمْرِ عَلَى النَّبِيذِ لِكَوْنِهِ مُسْكِرًا؛ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ اسْمُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ^(٣)، فَأَمَرَ بِاجْتِنَائِهِ؛ وَذَلِكَ يَقْتَضِي مَنَعَ اسْتِعْمَالِهِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ.

وَاحتَجَّ أَصْحَابُهُم بِالْحَدِيثِ الَّذِي:

[١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمٍ الزَّاهِدُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّنْعَانِيُّ بِصَنْعَاءَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْشُمٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي فَرَاةَ الْعَبْسِيِّ، ثنا أَبُو زَيْدٍ - مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْجَنِّ تَخْلَفَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ قَالَا: نَشْهَدُ مَعَكَ الْفَجْرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَقَالَ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ: «مَعَكَ مَاءٌ؟» قُلْتُ: لَيْسَ مَعِيَ مَاءٌ، وَلَكِنْ مَعِيَ إِدَاوَةٌ فِيهَا نَبِيذٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ» فَتَوَضَّأَ ^(٥).

(١) في (ق): «في صحيحه الصحيح».

(٢) صحيح مسلم (٦ / ١٠٠).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٩٠.

(٤) في (ق): «قال: وقال».

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ١٧٩) من طريق الثوري.

هَكَذَا رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ الرَّوَّاسِيُّ، وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ^(١).

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْمُؤَدِّنُ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَزْرَقِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ^(٢).

وَرَوَاهُ أَبُو الْعُمَيْسِ عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَرَوَاهُ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - قَدْ قِيلَ: النَّخَعِيُّ. وَقَدْ قِيلَ: ابْنُ أَبِي نَمِرٍ - عَنْ أَبِي زَائِدَةَ أَوْ زِيَادَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه. [ق/٨ ب]

أَمَّا حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ:

[١٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا^(٣) أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخَبُّوبِيُّ بِمَرَوْ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ^(٤)، ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ - مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» يَعْنِي:

(١) انظر علل الدارقطني (٢/ ٥٣٠، ٥٣١).

(٢) قوله: «عن ابن مسعود» ليس في (ق).

(٣) في (د): «أنا».

(٤) الطهور لأبي عبيد (ص ٣١٢).

لَيْلَةَ الْجَنِّ، قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَمَا هَذِهِ الْإِدَاوَةُ!»^(١) قُلْتُ: فِيهَا نَيْدٌ. فَقَالَ: «تَمَرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ»، قَالَ: فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ:

[١٩] **فأخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي فَرَاةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ^(٣)، ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا، عَنْ أَبِي فَرَاةَ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ مِنْهُ^(٤).

وَأَمَّا حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ:

[٢٠] **فأخبرناه** أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحِ الْمُحَارِبِيِّ بِالْكُوفَةِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَا أَبُو غَسَّانَ، أَنَا^(٥) قَيْسٌ، ثَنَا أَبُو فَرَاةَ الْعَبْسِيُّ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ أَمَرْتُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، لِيَقُمَ مَعِيَ رَجُلٌ مِنْكُمْ، وَلَا يَقُمْ مَعِيَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ». قَالَ: فَقُمْتُ مَعَهُ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ، حَتَّى إِذَا بَرَزْنَا^(٦) خَطَّ حَوْلِي خُطَّةً،

(١) الإداوة: إناء صغير من جلد يُتَّخَذُ لِلْمَاءِ. النهاية (أدا).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٧٤٢).

(٣) أشار في هامش (د) إلى أنها في نسخة: «العطار».

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٧٤٣).

(٥) في (د): «نا».

(٦) في (ق): «بدرنا». ومعنى برزنا: خرجنا.

ثُمَّ قَالَ: «لَا تَخْرُجَنَّ مِنْهَا؛ فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ مِنْهَا لَمْ تَرْنِي وَلَمْ أَرَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، قَالَ: فَثَبْتُ قَائِمًا حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ أَقْبَلَ فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكَ قَائِمًا؟» قَالَ: قُلْتُ: مَا قَعَدْتُ؛ خَشِيتُ أَنْ أَخْرُجَ [٤/د] مِنْهَا. قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ خَرَجْتَ»^(١) لَمْ تَرْنِي وَلَمْ أَرَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، هَلْ مَعَكَ مِنْ وَضُوءٍ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَمَاذَا فِي الْإِدَاوَةِ؟» قُلْتُ: نَيْدٌ. قَالَ: «تَمَرَّةٌ حُلْوَةٌ وَمَاءٌ طَيِّبٌ». ثُمَّ تَوَضَّأَ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ مِنَ الْجَنِّ فَسَأَلَاهُ الْمَتَاعَ، فَقَالَ: «أَوَلَمْ أَمُرْ لَكُمْمَا وَلَقَوْمَكُمْمَا مَا يُصْلِحُكُمْمَا؟» قَالَا: بَلَى، وَلَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَحْضُرَ مَعَكَ الصَّلَاةَ. قَالَ: «مِمَّنْ أَنْتُمَا؟» قَالَا: مِنْ أَهْلِ نَصِيِّينَ. قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ هَذَانِ وَأَفْلَحَ قَوْمُهُمَا». وَأَمَرَ لَهُمَا بِالْعِظَامِ وَالرَّجِيعِ^(٢) طَعَامًا وَعَلَفًا، وَهَنَا أَنْ نَسْتَنْجِيَ بَعْظُمٍ أَوْ رَوْثٍ^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحٍ:

[٢١] فَأَخْبَرَنَا [١/٩/ق] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَارِثٍ بْنِ أَبِي غَزَرَةَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي فَرَاةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوُهُ^(٤).

وَقَبْلَهُ حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي فَرَاةَ.

(١) في (د): «خرجت منها».

(٢) قال ابن الأثير: الرَّجِيعُ: العذرة والرَّوْثُ، سُمِّيَ رَجِيعًا لِأَنَّهُ رَجَعَ عَنْ حَالَتِهِ الْأُولَى بَعْدَ أَنْ كَانَ طَعَامًا أَوْ عَلَفًا. النهاية (رجع).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠ / ٧٧) من طريق قيس به.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١ / ٣٢١).

وَأَمَّا حَدِيثُ شَرِيكِ:

[٢٢] فَأَخْبَرَنَا جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بْنُ جَنَاحٍ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْأَصْبَهَانِيِّ - أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنَّةِ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، نَاوِلْنِي طَهُورًا». قَالَ: فَنَاوَلْتُهُ نَبِيذًا فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: «تَمْرَةٌ»^(١) طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ»^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ:

فَتَرَكَ^(٣) بَيَاضًا^(٤).

وَأَمَّا رَوَايَةُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْمُؤَدِّنِ:

[٢٣] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْمُؤَدِّنُ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَزْرَقِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

وَأَمَّا رَوَايَةُ أَبِي الْعَمَيْسِ:

[٢٤] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنِ

(١) في (ق): «ثمرة».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٦٢) من طريق شريك.

(٣) في (د): «وترك».

(٤) قوله: «فترك بياضًا»، أي بيض له المؤلف ولم يذكر حديثًا تحته، وانظر الكامل لابن عدي

(١٣٤ / ٦) والعلل للدارقطني (٢ / ٥٣١).

ابن إسحاق، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَمِيسِ عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ، عَنْ زَيْدٍ -مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ. فَذَكَرَ قِصَّةَ الْجَنِّ وَالْوُضُوءِ، وَنَبِيذَ التَّمْرِ^(١).

كَذَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: عَنْ أَبِي زَيْدٍ مُسْتَقِيمًا^(٢).
وَأَمَّا رِوَايَةُ شَرِيكَ:

[٢٥] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِيهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّقْرِيُّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٢٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى النَّحَّاسُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّقْرِيُّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي زِيَادَةَ^(٣)، قَالَ: كَانَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ١٠٠٦)، وقد ورد في كافة مخطوطات المسند كما هنا: «زيد مولى عمرو بن حريث»، إلا أن محققي المكنز غيروها إلى ما ورد في المعتلي وجامع المسانيد: «أبي زيد»، وكذلك فعل محققو طبعة الرسالة (٧/ ٣٩٠).

وقال إبراهيم الحربي في كتاب العلل، كما نقله عنه مغلطي في الإعلام (١/ ٣٠٨): «وقال أبو العميس: عن زيد». اهـ.

(٢) أي على الجادة كما في الروايات السابقة.

(٣) كذا في (د)، وفي نسختين خطيتين من نسخ الكامل لابن عدي، وهو أصل رواية المؤلف، ووقع في (ق): «أبي زياد»، وكذا في نسخة من نسخ الكامل، والذي دعانا إلى ترجيح: «أبي زيادة»، ما قاله المؤلف في أول المسألة؛ حيث قال: «ورواه شريك بن عبد الله -قد قيل: النخعي. وقد قيل: ابن أبي نمر-، عن أبي زائدة أو زيادة، عن ابن مسعود ﷺ»، =

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ صَاحِبُ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَعَكَ مَاءٌ؟» قُلْتُ: لَا إِلَّا نَبِيذٌ فِي إِدَاوَةٍ، قَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ». وَتَوَضَّأَ^(١).

[٢٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثنا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ الشَّعِيرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ [ق/٩/ب] بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّقَرِيُّ، عَنْ شَرِيكَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قِصَّةَ لَيْلَةِ الْجَنِّ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ: كَذَا قَالَ: عَنْ شَرِيكَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: وَقَدْ قِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ.

[٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصُّوفِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حَمَادٍ يَقُولُ: قَالَ الْبُخَارِيُّ: أَبُو زَيْدٍ الَّذِي يَرْوِي حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ» رَجُلٌ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ بِصُحْبَةِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَرَوَى عَلْقَمَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجَنِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَرَوَاهُ^(٣) شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ: سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَكَانَ

= والعجيب أن محقق الكامل بعد أن ذكر اختلاف النسخ بين أبي زياد وأبي زيادة، أثبتها في متن الكتاب: «أبي زائدة»، وقال في الحاشية: «والصواب ما أثبتناه».

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ١٣٣)، (١٠/ ٧٤٣).

(٢) المصدر السابق (١٠/ ٧٤١).

(٣) في (د): «رواه».

عَبْدُ اللَّهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ لَيْلَةَ الْجَنِّ؟ قَالَ: لَا^(١).

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مَدَارُهُ عَلَى أَبِي فَزَّارَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ -مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ- وَأَبُو فَزَّارَةَ مَشْهُورٌ وَاسْمُهُ رَاشِدُ بْنُ كَيْسَانَ، وَأَبُو زَيْدٍ -مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ- مَجْهُولٌ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ خِلَافُ الْقُرْآنِ^(٢).

[٢٩] سَمِعْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: قَدْ قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ نَبَّادًا^(٣) بِالْكُوفَةِ، يَعْنِي: أَبَا زَيْدٍ.

قَرَأْتُ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ لِأَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَّانَ الْبُسْتِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَبُو زَيْدٍ شَيْخٌ يَرْوِي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَا لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، لَيْسَ يُدْرَى مَنْ هُوَ، وَلَا يُعْرَفُ أَبُوهُ وَلَا بَلَدُهُ، وَالْإِنْسَانُ إِذَا كَانَ بِهَذَا النَّعْتِ ثُمَّ لَمْ يَزَوْ إِلَّا خَبْرًا وَاحِدًا خَالَفَ فِيهِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالْإِجْمَاعَ وَالْقِيَاسَ وَالنَّظَرَ وَالرَّأْيَ؛ يَسْتَحِقُّ مُجَانَبَتَهُ فِيمَا رَوَى وَالْإِخْتِجَاعَ بغيرِهِ^(٤).

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَاجْتَجَّ بِمَا:

[٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيه، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْلَةَ الْجَنِّ: «أَمَعَكَ

(١) المصدر السابق (١٠ / ٧٤٢).

(٢) الكامل لابن عدي (١٠ / ٧٤٤).

(٣) يعني: يصنع النبذ.

(٤) المجروحين لابن حبان (٢ / ٥١٤).

ماء؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَمَعَكَ نَيْدٌ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَتَوَضَّأَ بِهِ^(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ: هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَلَى الطَّرِيقِ، وَهُوَ مِمَّنْ أَجْمَعَ الْحَفَظَ عَلَى تَرْكِهِ.

[٣١] أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، وَالْفَقِيهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ [د/٥] الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِيِّ [ق/١٠/أ] قَالَا: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ الْحَافِظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ضَعِيفٌ، وَأَبُو رَافِعٍ لَمْ يَثْبُتَ سَمَاعُهُ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي مُصَنَّفَاتِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ، يَعْنِي: عَنْ حَمَّادٍ، وَلَيْسَ هُوَ بِقَوِيٍّ^(٢).

[٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا الْحَاكِمُ أَبُو سَعِيدٍ^(٣)، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ^(٤)، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ١٠٠٠) عن أبي سعيد به، وأخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٣٠) من طريق محمد بن عباد المكي به.

(٢) سنن الدارقطني، رواية الحارثي (ق/١٢/ب).

(٣) كذا بالنسخ، ولا ندري من الحاكم أبو سعيد هذا، والظاهر أن ثمة تحريفاً في هذا الموضع، فالراوي عنه هو: أحمد بن هارون بن إبراهيم، أبو العباس الفقيه الحاكم التبان، شيخ الحنفية، له ترجمة في: تاريخ الإسلام (٧/ ٧٢٤)، والأنساب لابن السمعاني (٣/ ١٨)، وعلى هذا فيحتمل أن يكون الإسناد كان هكذا: «ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الحاكم، ثنا سعيد» أو «أبو سعيد»، فإن كان سعيداً فلا ندري من هو، وإن كان أباً سعيداً فلعله: أحمد بن يحيى بن أبي العباس أبو سعيد الخوارزمي، فإنه يروي عن أحمد بن منصور، وأحمد بن يحيى هذا متروك الحديث، والله أعلم.

(٤) هو: أحمد بن منصور بن راشد الحنظلي، زاج، نص على ذلك الدارقطني في روايته للحديث.

رَزْمَةً، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَيْلَةَ الْجَنِّ: «أَمْعَكَ مَاءً؟» قَالَ: لَا، مَعِيَ نَيْدٌ. فَدَعَا بِهِ فَتَوَضَّأَ^(١).

[٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ لَيْسَ بِحُجَّةٍ^(٢).

[٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْبُزَارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شُعَيْبِ الْغَازِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ يَتَّقِي الْحَدِيثَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ^(٣).

[٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِوَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: وَسَأَلْتُهُ^(٤) -يَعْنِي يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ- عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ بْنِ جُدْعَانَ فَقَالَ: لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيُّ^{(٥)(٦)}.

[٣٦] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ الْحَافِظُ، أَنَا

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ١٣١)، عن أبي بكر النيسابوري ومحمد بن مخلد، عن أحمد بن منصور به.

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ٣٤١).

(٣) أخرجه أبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (٣ / ٢٧٨): سمعت أبا الحسين الغازي به.

(٤) في (ق): «وسألت».

(٥) في (ق): «ليس ذلك بالقوي».

(٦) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ١٤١).

أَبُو الْجَهْمِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ طَلَّابٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِيُّ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَاهِي الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ، وَفِيهِ مِثْلٌ عَنِ الْقَصْدِ، لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ^(١).

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ وَاحْتَجَّ بِمَا:

[٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَائِكِ بَغْدَادَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ حَيَّانَ الْمَدَائِنِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَبِي الْأَخْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «خُذْ مَعَكَ إِدَاوَةً فِيهَا مَاءٌ»، فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي لَيْلَةِ الْجَنِّ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا أَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ إِذَا هُوَ نَبِيذٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْطَأْتُ بِالنَّبِيذِ. فَقَالَ: «تَمَرَةٌ حُلُوءَةٌ وَمَاءٌ عَذْبٌ»^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ لَمْ نَكْتُبْهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْمَدَائِنِيِّ؛ فَإِنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى وَاهِي الْحَدِيثِ بِمَرَّةٍ، وَهَذَا لَوْ كَانَ عِنْدَ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ [ق ١٠/ب] أَبِي الْأَخْوَصِ وَأَبِي عُبَيْدَةَ لَمَا احْتَجَّ فُقَهَاءُ الْإِسْلَامِ مُنْذُ ثَلَاثِمِائَةٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً بِأَبِي فَرَازَةَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، وَهَذَا بَاطِلٌ بِمَرَّةٍ.

[٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ، قَالَا: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: تَفَرَّدَ بِهِ

(١) أحوال الرجال (ص ١٩٤).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٣٢)، عن عثمان بن أحمد به.

الْحَسَنُ بْنُ قُتَيْبَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَالْحَسَنُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ضَعِيفَانِ^(١).

[٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ فِيمَا سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ الدَّارَقُطَنِيَّ: مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنُ حَيَّانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَائِنِيُّ، قَالَ: مَرْثُوكُ الْحَدِيثِ^(٢).

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيهَ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ صَالِحِ الْهَاشِمِيِّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) الْعِجْلِيُّ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ، فَاتَاهُمْ فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ: «أَمَعَكَ مَاءٌ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ؟» قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا إِدَاوَةً فِيهَا نَبِيذٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ». فَتَوَضَّأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) هَذَا يَضَعُ الْحَدِيثَ

(١) سنن الدارقطني، رواية الحارثي (ق ١٢/ب).

(٢) سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٣٦).

(٣) هكذا في (ق)، (د)، وكتب في حاشية (د): «صوابه عبيد الله»، وهذا هو الصواب فهو: الحسين بن عبيد الله أبو علي العجلي.

(٤) كذا في (ق)، (د)، وصوابه: «ابن عبيد الله» كما أسلفنا، وكما في أصل الرواية في سنن الدارقطني بخط تلميذه الحارثي.

عَلَى الثَّقَاتِ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ ابْنِ

مَسْعُودٍ:

[٤١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى^(٢) بْنُ

مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوسَنجِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ

صَلَّاحٍ، ثنا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:

اسْتَبْعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣).

قَالَ الْحَاكِمُ: عَلِيُّ بْنُ رَبَاحٍ اللَّخْمِيُّ هَذَا شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ لَمْ يُدْرِكْ

ابْنَ مَسْعُودٍ وَلَمْ يَرَهُ، وَلَا تَبْلُغُ سَنَتُهُ ذَاكَ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، وَلَمْ يَلْتَقِ بِابْنِ

مَسْعُودٍ قَطُّ^(٤).

هَكَذَا أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ، وَلَمْ يَسْقِ الْحَدِيثَ.

[٤٢] وَقَدْ أَخْبَرَنَا السُّلَمِيُّ، أَنَا يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ، ثنا الْبُوسَنجِيُّ، فَذَكَرَ

قِصَّةً فِي لَيْلَةِ الْجَنِّ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّبِيِّ.

وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ:

[٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه؛

قَالَا: ثنا^(٥) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ الْمِصْرِيُّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٢/ب).

(٢) في (د): «أنا أبو بكر، نا يحيى»، وفي هامشها: «صوابه أبو زكريا».

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩/ ١٧) من طريق موسى بن علي به.

(٤) وكذا قال الدارقطني في السنن (١/ ٨٧)، بعد أن رواه مختصراً أيضاً.

(٥) في (د): «أنا».

الْوَاعِظُ، ثنا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، [ق ١١/أ] حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَصَّاءُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ بِنَيْدٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ، وَقَالَ: «شَرَابٌ وَطَهُورٌ». قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: تَقَرَّدَ بِهِ ابْنُ لَهْيَعَةَ وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: ابْنُ لَهْيَعَةَ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ^(١).

[٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: ابْنُ لَهْيَعَةَ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ^(٢).

[٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرَانَ الْعَدْلُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ^(٣)، عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّائِسَانِيُّ النَّحْوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، يَعْنِي: فِي أَصَامِي الضُّعَفَاءِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهْيَعَةَ - وَيُقَالُ: ابْنُ عُقْبَةَ - أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَضْرَمِيُّ - وَيُقَالُ: الْغَافِقِيُّ - قَاضِي مِصْرَ^(٤).

ثَنَا الْحَمِيدِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَاهُ شَيْئًا.

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: اخْتَرَقَ مَنْزِلُ ابْنِ لَهْيَعَةَ وَكُتِبَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِائَةٍ^(٥).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٢/أ).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ٤٨١).

(٣) قوله: «ابن حامد» ليس في (ق).

(٤) قوله: «قاضي مصر» ليس في (ق).

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ٨٧).

[٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَبَّاجِيُّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ [٦/د] الْجُوزْجَانِيُّ: ابْنُ لَهِيْعَةَ لَا يُوقِفُ عَلَى حَدِيثِهِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ، وَلَا يُعْتَبَرُ بِرِوَايَتِهِ^(١).

[٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عُرِضَ عَلَى ابْنِ لَهِيْعَةَ: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا»، فَأَقَرَّ بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي قُرِئَ عَلَيَّ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّمَا هَذَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٣).

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ:

[٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَسَّانَ، ثنا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرُقِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ فُلَانٍ بْنِ غِيْلَانَ الثَّقَفِيِّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ بِوُضُوءٍ، فَجِئْتُهُ بِإِدَاوَةٍ، فَإِذَا فِيهَا^(٤) نَبِيذٌ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عَلِيُّ: الرَّجُلُ الثَّقَفِيُّ الَّذِي رَوَاهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَجْهُولٌ، قِيلَ: اسْمُهُ

(١) أحوال الرجال (ص ٢٦٦)، وفيه: «ولا يغتر بروايته».

(٢) في (ق)، (د): «عباد»، وصوبت على هامش: (د) إلى: «عباس».

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٤٨٢).

(٤) قوله: «فيها» ساقط من (ق)، وهو ثابت في (د)، وأصل الرواية.

عَمْرُو، وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ غَيْلَانَ^(١).

هَذَا آخِرُ مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي رُوِيَ فِي خُرُوجِ [ق ١١/ب]
عَبْدِ اللَّهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ، وَمَا قَالَ أَيْمَنُنا ﷺ فِيهَا.
وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ مَا صَحَّ وَتَبَّتْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ:

[٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه،
أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ،
عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجَنِّ
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٢).

[٥٠] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ
الْقَاضِي بِهَمْدَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ (ح).
وَأَخْبَرَنَا جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بْنُ جَنَاحٍ بِالْكُوفَةِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ دُحَيْمٍ،
ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، أَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَرِّي، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا شُعْبَةُ،
عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَكَانَ أَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
لَيْلَةَ الْجَنِّ؟ قَالَ: لَا^(٣).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٢/ب).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٣٧).

(٣) أخرجه أحمد في العلل برواية عبد الله (٢/ ١١٥)، من طريق شعبة به.

زَادَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: وَسَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: لَيْتَ صَاحِبَنَا كَانَ ذَاكَ^(١).

فَهَذَانِ الْخَبْرَانِ -الَّذَانِ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ بِصَحِيحِ الْأَخْبَارِ وَسَقِيمِهَا عَلَى صِحَّتَيْهِمَا وَعَدَالَةِ رَوَاتِهِمَا- يَدُلَّانِ عَلَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ دَاعِي الْجَنِّ وَذَهَابِهِ لِيُقَرِّئَهُمُ الْقُرْآنَ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ صَحِبَهُ، فَإِنَّمَا يُرِيدُ حِينَ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُرِيَهُمْ آثَارَهُمْ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ. وَبِصَحَّةِ هَذَا:

[٥١] ثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ ﷺ لَفْظًا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ وَيزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ النَّاسَ [٧/د] يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ كُنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ، فَقَالَ: مَا صَحِبَهُ مِنَّا أَحَدٌ، وَلَكِنَّا فَقَدْنَاهُ بِمَكَّةَ، فَطَلَبْنَاهُ فِي الشَّعَابِ وَفِي الْأَوْدِيَةِ، فَقُلْنَا: اغْتِيلَ، اسْتَطِيرَ^(٢)، قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا رَأَيْنَاهُ مُقْبِلًا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِتْنَا اللَّيْلَةَ بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ؛ فَقَدْنَاكَ. فَقَالَ: «إِنَّهُ أَتَانِي دَاعِي الْجَنِّ». فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا بُيُوتَهُمْ وَنِيرَانَهُمْ، وَسَأَلُوهُ الزَّادَ، فَقَالَ: «كُلُّ عَظْمٍ لَمْ [١٢/أ] يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا كَانَ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عُلِفَ لِدَوَابِّكُمْ». فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسْتَنْجَى بِهِمَا، وَقَالَ: هُوَ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنْ

(١) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٥٢).

(٢) معنى اغتيل: قُتل سراً، والغيلة بكسر الغين هي القتل في خفية، ومعنى استطير: طارت به الجن، أو ذهب به بسرعة كأن الطير حملته. انظر شرح النووي على صحيح مسلم (٤/ ١٧٠)، والنهاية لابن الأثير (طبر).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ^(٢).

[٥٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالَ: فَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ وَأَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ وَعَمْرٍو الْبِكَالِيِّ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَلَيْسَ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ نَبِيذِ التَّمْرِ، إِنَّمَا ذَكَرُوا خُرُوجَ عَبْدِ اللَّهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، عَلَى اضْطِرَابٍ فِي الْإِسْنَادِ؛ فَإِنَّ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ: عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَقِيلَ: عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَى هَذَا الْاضْطِرَابِ لَا تَقُومُ بِهِمُ الْحُجَّةُ.

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ تَبَعْتُ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ فَوَجَدْتُهَا عَلَى مَا ذَكَرَ إِمَامُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ أَخْرِجْهَا بِأَسَانِيدِهَا طَلَبًا لِلاِخْتِصَارِ.

وَقَدْ رَوِيَ فِي جَوَازِ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيذِ حَدِيثُ وَاهٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، ثنا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ، ثنا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيِّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّبِيذُ وَضُوءٌ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ».

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٢٢٥).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٣٦).

(٣) كتب فوقها في (ق): «خف»، إشارة لتخفيف الكاف.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ: كَذَا قَالَ، وَوَهُمَ فِيهِ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ فِي مَوَاضِعَيْنِ: فِي ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِي ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى الْمُسَيَّبِ، فَحَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا الْمُسَيَّبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مَوْفُوقًا غَيْرَ مَرْفُوعٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ عِكْرِمَةَ غَيْرُ مَرْفُوعٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٥٤] **حديثه** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثنا هِجَلٌ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ: النَّبِيُّ وَضُوءٌ لِمَنْ لَمْ يَجِدْ غَيْرَهُ.

هَكَذَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ مِنْ قَوْلِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شَيْبَانُ النَّخَوِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^(١).

وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَوْهَى مِنْ هَذَا:

[٥٥] **أخبرناه** أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ [ق ١٢/ب] [٧/د] السُّلَمِيُّ، قَالَا: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ سَهْلٍ الْجُنْدِيُّ سَابُورِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُشَيْدٍ، ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ مُجَاعَةُ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ مَاءً وَوَجَدَ النَّبِيذَ فَلْيَتَوَضَّأْ بِهِ».

قَالَ عَلِيُّ: أَبَانَ هُوَ ابْنُ أَبِي عِيَّاشٍ مَثْرُوكٌ، وَمُجَاعَةُ ضَعِيفٌ، وَالْمَحْفُوظُ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٢/أ).

أَنَّهُ رَأَى عِكْرِمَةَ غَيْرَ مَرْفُوعٍ^(١).

[٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى، أَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ فَذَكَرْنَا أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَالَ: لَا تُحَدِّثْ عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَانْظُرْ حَدِيثَ حُمَيْدٍ فَازْدَهَرْ^(٢) بِحَدِيثِهِ^(٣).

قَالَ أَبُو مُوسَى: مَا سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَا عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ شَيْئًا قَطُّ^(٤).

[٥٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: قَالَ لِي عَفَّانُ: قَالَ لِي أَبُو عَوَانَةَ: جَمَعْتُ أَحَادِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهَا أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَحَدَّثَنِي بِهَا، قَالَ يَحْيَى: وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، يَعْنِي أَبَانَ^(٥).

[٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّائِسَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ

(١) المصدر السابق (ق ١٢ / أ).

(٢) في (ق): «فازهر»، وفي (د): «فازهد»، وأشار في حاشية (د) إلى أنها في نسخة: «فازدهر» وهو الصواب، قال ابن الأثير في النهاية (٢ / ٣٢٢): «ازدهر به: أي احتفظ به واجعله في بالك».

(٣) أخرجه أحمد في العلل رواية عبد الله (٣ / ٣٦٠)، عن أبي موسى به.

(٤) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١ / ١٧٥) عن زكريا بن يحيى، عن أبي موسى به.

(٥) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤ / ١٤٦).

الْبُخَارِيُّ يَقُولُ: أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ - وَهُوَ ابْنُ فَيْرُوزَ - أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَنَسٍ، كَانَ شُعْبَةُ يُسَيِّءُ الرَّأْيَ فِيهِ.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ اشْتَهَيْتُ كَلَامَهُ فَجَمَعْتُهُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَسَنِ، فَأَتَيْتُ أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَرَأَهُ عَلَيَّ عَنِ الْحَسَنِ، فَمَا أَسْتَحِلُّ أَنْ أُرَوِيَ عَنْهُ شَيْئًا^(١).

[٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْقَبَّانِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ هُوَ أَبَانُ بْنُ فَيْرُوزَ، وَيُكْنَى بِأَبِي إِسْمَاعِيلَ - مَوْلَى شَنَّ^(٢) مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ - وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٣).

[٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، أَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ: أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ سَاقِطٌ^(٤).

[٦١] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: مُجَاعَةٌ يُقَالُ: كَانَ نَحْوَ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، سَأَلْتُ عَنْهُ عَبْدَ الصَّمَدِ فَقَالَ: [ق ١٣/أ] كَانَ نَحْوَ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ^(٥).

الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ الَّذِي جُعِلَ مُجَاعَةٌ نَحْوَهُ فِي الضَّعْفِ نَذَرُ ضَعْفِهِ إِنْ

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٤٧).

(٢) شَنَّ: بطن من عبد القيس، وهو: شَنَّ بن أفضى بن عبد القيس بن أفضى بن دهمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار، الأنساب لابن السمعاني (٣/ ٤٦٣).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٢٦٧) من طريق عمرو الفلاس به.

(٤) أحوال الرجال (ص ١٧٣).

(٥) المصدر السابق (ص ٢٠١).

شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَسْأَلَةِ الْمَلَامَةِ^(١) لِيَعْلَمَ الشَّحِيحُ بِدِينِهِ مَنْعَ جَوَازِ
الِإِخْتِجَاجِ بِهِ وَبِأَمْثَالِهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا:

[٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَصْبَهَانِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالَا^(٢): أَنَا
عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَبُو سَهْلٍ يَغْنِي الْقَطَّانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
سِنَانٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: النَّبِيُّ وَضُوءٌ مَا لَمْ يَجِدِ^(٣) الْمَاءَ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ: ابْنُ مُحَرَّرٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٤).

[٦٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ
يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَقِيهَ يَقُولُ: سَمِعْتُ
مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادَ^(٥) يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: كُنْتُ لَوْ
خَيْرْتُ بَيْنَ أَنْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَبَيْنَ أَنْ أَلْقَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَرَّرٍ لَأَخْتَرْتُ أَنْ أَلْقَاهُ
ثُمَّ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلَمَّا لَقِيْتُهُ كَانَتْ بَعْرَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ^(٦).

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ:

(١) مسألة رقم (٢٤).

(٢) قوله: «قَالَا» ليس في (ق)، (س).

(٣) كذا في الأصول، والسنن بخط الحارثي، وفي مطبوعة السنن للدارقطني (١/ ١٢٨): «من لم يجد».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٢/ أ).

(٥) هنا في مقدمة مسلم زيادة: «سمعت أبا إسحاق الطالقاني» ولا بد منها.

(٦) أخرجه الحاكم في المدخل إلى كتاب الإكليل (ص ٦٣)، وقد أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح (١/ ٢١)، عن محمد بن عبد الله بن قهزاد به.

[٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا مُعَلَّى، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح).

قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ: كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا بِالْوُضُوءِ مِنَ النَّبِيذِ^(١).

[٦٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا مُعَلَّى، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، عَنْ مَزِيدَةَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ (ح).

قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ مَزِيدَةَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ بِالنَّبِيذِ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، وَالْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَأَبُو إِسْحَاقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَأَبُو لَيْلَى ضَعَفَاءُ. وَيُقَالُ: أَبُو لَيْلَى هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَيُقَالُ لَهُ: أَبُو إِسْحَاقَ.



(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٢/ب).

(٢) المصدر السابق (ق ١٣/أ).

مسألة (٣)

وَجِلْدُ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ لَا يَطْهَرُ بِالدَّبْحِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَطْهَرُ جِلْدُ الْحَيَوَانِ بِدَبْحِهِ^(٢).

وَدَلِيلُنَا عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ^(٣) الْخَبَرِ مَا:

[٦٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ وَعَلَةَ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ^(٤) فَقَدْ طَهَرَ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى بِهَذَا اللَّفْظِ^(٥).

[٦٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: «إِذَا دُبِغَ»^(٦).

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٩)، والحاوي الكبير (١/ ٥٧ - ٥٩)، والمهذب (١/ ٥٩ - ٦٠)، والمجموع (١/ ٢٩٦).

(٢) انظر: تحفة الفقهاء (١/ ٧٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٨٦)، والهداية في شرح البداية (٤/ ٣٥٢)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٦).

(٣) في (د): «من طريق».

(٤) الإهاب: الجلد، وقيل: إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا. النهاية (أهب).

(٥) صحيح مسلم (١/ ١٩١).

(٦) من قوله: «أخبرناه أحمد بن الحسن» إلى هنا ساقط من (ق)، والحديث أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٨).

خَرَجَ هَذَا مَخْرَجَ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ؛ فَقَوْلُهُ: «إِذَا دُبِغَ» شَرْطٌ، وَقَوْلُهُ: «فَقَدْ طَهَرَ» جَزَاءٌ، وَالْجَزَاءُ لَا يَسْبِقُ الشَّرْطَ، كَمَا يُقَالُ: إِذَا دَخَلْتَ الدَّارَ فَأَنْتَ حُرٌّ، فَمَا لَمْ يَدْخُلْ لَا يُعْتَقُ.

[٦٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَذَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ^(١).

[٦٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [ق ١٣/ب] مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشِكِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ أَنْ تَفْرَشَ^(٢). [٨/د]

[٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ؛ فَإِنَّ أَبَا الْمَلِيحِ عَامِرَ بْنَ أَسَامَةَ، أَبُوهُ أَسَامَةُ بْنُ عُمَيْرٍ صَحَابِيُّ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ، مُخَرَّجٌ حَدِيثُهُ فِي الْمَسَانِيدِ^(٣).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ:

[٧١] أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ بِطُوسَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا

(١) من قوله: «وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ» إلى هنا ساقط من (ق)، وأخرج هذا الحديث ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠ / ١٨٠) عن يزيد بن هارون، وأحمد (٩ / ٤٨٠١) من طريق سعيد به.

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢ / ٤٣٥) عن إبراهيم السعدي به.

(٣) المستدرک (١ / ٣٤٥).

أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْحَمِصِيِّ، ثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَحِيرٍ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: وَقَدْ الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرَبَ، وَعَمْرُو بْنُ الْأَسْوَدِ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مِنْ أَهْلِ قِنْسَرِينَ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ الْمِقْدَامُ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَبْرَحُ الْيَوْمَ حَتَّى أَغِيظَكَ وَأُسْمِعَكَ مَا تَكْرَهُ. ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاوِيَةُ، إِنْ أَنَا صَدَقْتُ فَصَدَّقْنِي، وَإِنْ كَذَبْتُ فَكَذِّبْنِي. قَالَ: أَفْعَلُ. قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ جُلُودِ السَّبَاعِ وَالرُّكُوبِ عَلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ^(١).

وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ فِي جِلْدِ النَّمْرِ خَاصَّةً:

[٧٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ أَبِي الْمُعْتَمِرِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْكَبُوا الْخَزَّ وَلَا النَّمَارَ»^(٢).

قَالَ: وَكَانَ مُعَاوِيَةُ لَا يَتَّهَمُ فِي الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

[٧٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ، أَنَا مُحَمَّدٌ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ - يَعْنِي الطَّيَالِسِيَّ - ثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقْفَةً فِيهَا جِلْدُ نَمْرٍ».

هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ وَحَدِيثُ أَبِي الْمَلِيحِ أَخْرَجَهَا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٣٩٧).

(٢) النمار: جلود النمر.

(٣) المصدر السابق (ق ٣٩٧).

فِي كِتَابِ السُّنَنِ ^(١).

وَرُبَّمَا يَسْتَدِلُّ أَصْحَابُهُمْ بِالْحَدِيثِ الَّذِي:

[٧٤] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ الْهَذَلِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دِبَاغُ الْأَدِيمِ ^(٢) ذَكَاتُهُ» ^(٣).

وَهَذَا وَرَدَ فِي جِلْدِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَ [ق ١٤ / أ] فَقَدْ طَهَرَ ^(٤):

[٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا أَبِي بِإِسْنَادِهِ هَذَا، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَعَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِمَاءٍ مِنْ عِنْدِ امْرَأَةٍ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدِي إِلَّا فِي قِرْبَةٍ لِي مَيْتَةٍ ^(٥). فَقَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ دُبِغَتْهَا؟» قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ ذَكَاتَهَا دِبَاغُهَا» ^(٦).

[٧٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ^(٧)، قَالَ: ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَتَى عَلَى بَيْتٍ،

(١) المصدر السابق (ق ٣٩٧).

(٢) الأديم: الجلد.

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢ / ٥٧١).

(٤) قوله: «طهر» ليس في (د).

(٥) في (ق) وهامش (د): «متنته».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦ / أ).

(٧) بعده في أصل الرواية زيادة: «وموسى بن إسماعيل».

فَإِذَا فِيهِ قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ فَسَأَلَ الْمَاءَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «دِبَاغُهَا طَهُورُهَا»^(١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «دِبَاغُ الْأَدِيمِ ذَكَائُهُ»، فَمَعْنَاهُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- طَهَارَتُهُ وَطَيِّبُهُ، يُقَالُ: رِيحٌ ذَكِيَّةٌ؛ أَيُّ: طَيِّبَةٌ. الَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ رِوَايَةُ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ وَرُودُهُ^(٢) بِمَا رُوِيَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ مُفَسَّرًا.

[٧٧] أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ الدُّوْلَابِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَاتَتْ شَاةٌ لِمَيْمُونَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا»، قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «إِنَّ دِبَاغَ الْأَدِيمِ طَهُورُهُ»^(٣).

وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يُؤَيِّدُ قَوْلَنَا:

[٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَلْوَيْهِ الدَّقَاقُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ^(٤)، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «دِبَاغُ الْإِهَابِ طَهُورُهُ»^(٥).

وَرُوي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٣٩٧).

(٢) في (ق): «ورود».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٨٢٠) عن رواد بن عباد به.

(٤) قوله: «عن أبيه» ليس في (د).

(٥) انظر علل الدارقطني (١٤/ ٤٤٧).

المُحَبِّق، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: «ذَكَاهُ الْأَدِيمُ دِبَاغُهُ».

[٧٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بَحْرٍ -وَكَانَ يَنْزِلُ الْكُوفَةَ، وَكَانَ أَصْلُهُ بَصْرِيًّا- يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ فِي الْفِرَاءِ: ذَكَاهُ دِبَاغُهُ^(١).

ابْنُ أَبِي لَيْلَى هَذَا لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَسَنَذْكُرُ ضَعْفَهُ بَعْدَ هَذَا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى.



(١) أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٨٣٠) من طريق غندر به.

مسألة (٤)

وَجِلْدُ الْكَلْبِ لَا يَطْهَرُ بِالدِّبَاغِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَطْهَرُ^(٢). [ق ١٤ / ب]

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[٨٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَضْرِ الْإِمَامُ، ثنا أَبُو قُدَامَةَ، ثنا يَحْيَى الْقَطَّانُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ - مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ الْمَدَنِيِّ - حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَرُّ الْكَسْبِ: مَهْرُ الْبَغِيِّ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ، وَثَمَنُ الْحَجَّامِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(٣).
دَبَغُ جِلْدِ الْكَلْبِ وَبَيْعُهُ وَأَخْذُ الثَّمَنِ عَلَيْهِ اكْتِسَابٌ مِنْهُ لِتَحْصِيلِ ثَمَنِهِ، وَقَدْ سَمَّاهُ الْمُصْطَفَى ﷺ: شَرُّ كَسْبٍ، وَسَمَّاهُ فِي أَخْبَارٍ أُخْرَى: حَيْثًا، سَنَرَوِيهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي [د / ٩] كِتَابِ الْبُيُوعِ.

[٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) انظر: الأم (٢ / ٢٩)، ومختصر المزني (ص ٧)، والحاوي الكبير (١ / ٥٦)، والمجموع (١ / ٢٦٧).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١ / ٤٨، ٢٠٢)، وتحفة الفقهاء (١ / ٧١)، وبدائع الصنائع (١ / ٨٥)، والهداية في شرح البداية (١ / ٢٣).

(٣) صحيح مسلم (٥ / ٣٥).

الْفَقِيهُ بِيُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنَا
يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ^(١)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَمَنُ الْكَلْبِ حَبِيبٌ، وَهُوَ أَخْبَثُ مِنْهُ».

قَالَ مُحَمَّدٌ: هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، فَإِنْ سَلِمَ مِنْ يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ
السَّمْنِيِّ، فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى سَرَطِ الْبُخَارِيِّ^(٢).

[٨٢] أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو
دَاوُدَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْضِ
جُهَيْنَةَ وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ؛ أَنْ لَا تَسْتَمْتِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ^(٣).
وَقَدْ رَوِيَ فِيهِ: قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ.

[٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ
يُوسُفَ الْعَدْلِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ^(٤).

وَالْكَلْبُ مِنْ جِنْسِ السَّبَاعِ؛ فَقَدْ رَوَيْنَا فِي كِتَابِ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
دَعَا عَلَى ابْنِ أَبِي لَهَبٍ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ»، فَجَاءَ أَسَدٌ

(١) قوله: «الضحاك بن عثمان» كذا في النسخ، والسنن الكبير (١/ ٥٤) وأصل الرواية من
المستدرک. ووقع في ضعفاء العقيلي (٣/ ١٤٦)، والسنن للدارقطني (١/ ١٠٢):
«الضحاك بن عباد».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٧٣).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٣٩٧).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٤٥).

فأفترسه^(١).

وَرَبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُهُمْ بِعُمُومِ قَوْلِهِ: «أَيَّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَرَ»:

[٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَأْمُورٍ الْأَصْبَهَانِيُّ الشَّيْخُ الصَّالِحُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَرْوِيهِ^(٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَّمَا إِهَابٍ [ق ١٥/١] دُبِعَ فَقَدْ طَهَرَ»^(٣).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ^(٤).

[٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذَبَارِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ سَوَاءً^(٥).

وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى غَيْرِ جِلْدِ الْكَلْبِ؛ بِدَلِيلِ حَدِيثِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَغَيْرِهِ، فَإِنَّهُ خَاصٌّ وَهَذَا عَامٌّ، وَالْخَاصُّ يَحْكُمُ عَلَى الْعَامِّ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ جِلْدَ الْكَلْبِ لَا يَنْدُبُ.



(١) دلائل النبوة للمؤلف (٢/ ٣٣٨).

(٢) قوله: «يرويه» كذا ثبت في النسخ، وفي أصل الرواية: «ابن وعلة».

(٣) أخرجه سعدان بن نصر في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص ٢٧).

(٤) صحيح مسلم (١/ ١٩٢)، ولكن بلفظ: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر».

(٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/ ٤٧) بسنده.

مسألة (٥)

وَشَعْرُ الْمَيِّتَةِ وَصُوفُهَا وَقَرْنُهَا وَعَظْمُهَا نَجَسَةٌ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: شَعْرُ الْحَيَوَانِ وَصُوفُهُ وَقَرْنُهُ وَعَظْمُهُ لَا يَنْجَسُ بِمَوْتِهِ، وَلَا يَمُوتُ بِمَوْتِهِ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا مَضَى فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ رُكُوبِ النَّمَارِ^(٣).

[٨٦] وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ لِمَوْلَاةٍ مَيِّمُونَةٍ^(٤)، فَقَالَ: «أَلَا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَّغُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيِّتَةٌ. قَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا».

[٨٧] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، فَذَكَرَهُ

(١) انظر: الأم (٢ / ٢٩-٣٠)، (٧ / ٥٨٩) ومختصر المزني (ص ٧)، والحاوي الكبير (١ / ٦٦، ٧٣)، والمجموع (١ / ٢٨٥-٢٨٦، ٢٩٨).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١ / ٢٠٣)، وتحفة الفقهاء (١ / ٥٢)، وبدائع الصنائع (١ / ٦٣)، والهداية في شرح البداية (١ / ٢٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ٢٦).

(٣) مضى تخريجه في المسألة (رقم ٣).

(٤) في (د): «لمولاة ليمونة».

بَنَحُوهُ^(١).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ^(٢).

وَجِهَةٌ^(٣) الْإِسْتِدْلَالِ مِنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَاهَا بِمَضِيعَةٍ ذَكَرَ مِنْهَا مَا يُتَفَعُّ بِهِ؛ وَهُوَ الْإِهَابُ، فَلَوْ كَانَ الشَّعْرُ وَالصُّوفُ وَالْقَرْنُ بِمَثَابَتِهِ لَذَكَرَهُ، وَالْمُرَادُ بِالْإِهَابِ الْجِلْدُ وَحْدَهُ؛ يُبَيِّنُهُ مَا:

[٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ شَاةَ مَيْتَةٍ أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ ﷺ: «هَلَّا أَنْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟» فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. فَقَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا».

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فَقَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ^(٤). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ^(٥).

وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا»؛ أَيُّ: مَا يَكُونُ مِنْهَا مَأْكُولًا، فَأَمَّا مَا تَنَازَعْنَا فِيهِ

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٩٠).

(٣) في (د): «وجه».

(٤) صحيح البخاري (٢/ ١٢٨)، عن سعيد بن عفير، عن ابن وهب، وقول المؤلف هنا:

«فقال: وقال الليث حدثني يونس»، لم نجده.

(٥) صحيح مسلم (١/ ١٩٠).

فَغَيْرُ مَا كُؤِلَ.

[٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ [ق ١٥/ب] النَّابُلُسِيُّ^(١) بِالرَّمْلَةِ، قَالَ: حَدَّثَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الْبَغْدَادِيِّ وَأَنَا حَاضِرٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْفِنُوا الْأَظْفَارَ وَالْدَّمَ وَالشَّعْرَ؛ فَإِنَّهُ مَيْتَةٌ»^(٢).

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

وَرُوي فِي دَفْنِ الشَّعْرِ وَالْأَظْفَرِ أَحَادِيثٌ ضَعِيفَةٌ.

وَرُوي عَنْ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا قَطَعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ».

وَهَذَا الْحَدِيثُ وَرَدَ عَلَى سَبَبٍ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي كِتَابِ الصَّيْدِ بِتَمَامِهِ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُهُمْ بِمَا:

[٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو طَلْحَةَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، ثنا سَعْدُ بْنُ [س/٨٠] مُحَمَّدٍ بَيْرُوتَ، ثنا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا يُونُسُ بْنُ السَّفَرِ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا بَأْسَ بِمَسِكَ^(٣) الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَ، وَلَا بَأْسَ بِصُوفِهَا

(١) في النسخ: «البابلي». والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (١/ ٦٢).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٦٢٠).

(٣) المسك: الجلد.

وَشَعَرَهَا وَقَرُونَهَا^(١)، إِذَا غُسِلَ بِالْمَاءِ».

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ^(٢): يُوسُفُ بْنُ السَّفَرِ مَتْرُوكٌ، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُ^(٣).

[٩١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَانِيُّ [د/١٠]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: يُوسُفُ بْنُ السَّفَرِ أَبُو الْفَيْضِ كَاتِبُ الْأَوْزَاعِيِّ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٤).

[٩٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي أَسَامِي^(٥) الْمَجْرُوحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: يُوسُفُ بْنُ السَّفَرِ أَبُو الْفَيْضِ رَوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَحَادِيثَ^(٦) مَوْضُوعَةً^(٧).

لَوْ لَمْ يَرَوْ مِنَ الْمَنَاقِيرِ إِلَّا رِوَايَتُهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرِّزْقُ مَقْسُومٌ، وَهُوَ آتٍ ابْنَ آدَمَ عَلَى أَيِّ سِيرَةٍ سَارَهَا، لَيْسَ تَقْوَى تَقِيَّ بِزَائِدِهِ، وَلَا فُجُورُ فَاجِرٍ بِنَاقِصِهِ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُ سِتْرٌ وَهُوَ طَالِبُهُ»^(٨). لَكَانَ فِيهِ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، كَيْفَ وَقَدْ كَثُرَتِ الْمَنَاقِيرُ فِي رِوَايَتِهِ! وَبِذَلِكَ سَقَطَ عَنِ الْإِحْتِجَاجِ بِرِوَايَتِهِ.

(١) في (س): «وقرناها».

(٢) كتب على هامش (د): «يعني الدارقطني».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٦/أ).

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ١٤٤).

(٥) في (س): «أساء».

(٦) في (ق)، (س): «أحاديثا»، والمثبت من (د).

(٧) المدخل إلى الصحيح (ص ٢٣١).

(٨) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٤٨٦).

[٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ الْحَافِظُ، أَنَا ^(١) أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: يَوْسُفُ بْنُ السَّفَرِ كَانَ يَكْذِبُ ^(٢).

وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ وَاهٍ ^(٣):

[٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَارِثِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبْلِيُّ ^(٤)، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُسْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، [ق ١٦/أ] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَيْتَةِ لَحْمَهَا، فَأَمَّا الْجِلْدُ وَالشَّعْرُ وَالصُّوفُ فَلَا بَأْسَ بِهِ ^(٥).

[٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ قَالَ: عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُسْلِمٍ ضَعِيفٌ ^(٦).

وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ سُلَمَى الْهَذَلِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [س/ ٨١/ أ]، دُونَ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَتْنِهِ:

[٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمٍ، ثَنَا شَبَابَةُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

(١) في (د)، (س): «نا».

(٢) أحوال الرجال (ص ٢٧٧).

(٣) في النسخ: «واهي»، وأثبتنا الجادة.

(٤) هو: محمد بن علي بن إسماعيل بن الفضل، أبو عبد الله الأبلبي الحافظ.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦/ ب).

(٦) المصدر السابق (ق ٦/ ب).

إِنَّمَا حَرَّمَ مِنَ الْمَيْتَةِ مَا يُؤْكَلُ مِنْهَا وَهُوَ اللَّحْمُ، فَأَمَّا الْجِلْدُ وَالسِّنُّ وَالْعَظْمُ وَالشَّعْرُ وَالصُّوفُ فَهُوَ حَلَالٌ^(١).

[٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ ضَعِيفٌ^(٢).

[٩٨] وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: أَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ مَثْرُوكٌ^(٣).

[٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْأَزْرَقُ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ^(٤) بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ، ثنا جَدِّي، ثنا عَمَّارُ بْنُ سَلَامٍ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا زَافِرٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَذَلِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ **عَلَيْكَ**: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾^(٥)، قَالَ: الطَّاعِمُ الْأَكِلُ، فَأَمَّا السِّنُّ وَالْقَرْنُ وَالْعَظْمُ وَالصُّوفُ وَالشَّعْرُ وَالْوَبَرُ وَالْعَصَبُ فَلَا بَأْسَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ يُغْسَلُ.

قَالَ عَلِيُّ: أَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ ضَعِيفٌ^(٦).

[١٠٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ الْجُنْدَيْسَابُورِيُّ، ثنا

عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي هُوْدَةَ، [١١/د] ثنا زَافِرٌ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَذَلِيِّ، أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٦٧).

(٢) المصدر السابق (١/ ٦٧).

(٣) المصدر السابق (١/ ٧٠).

(٤) قوله: «ابن يعقوب» ليس في (ق).

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/ ٦/ أ).

طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ» ^(١)، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْمَيْتَةِ حَلَالٌ إِلَّا مَا أَكِلَ مِنْهَا، فَأَمَّا الْجِلْدُ وَالْقَدُّ وَالشَّعْرُ وَالصُّوفُ وَالسِّنُّ وَالْعَظْمُ، فَكُلُّ هَذَا حَلَالٌ لِأَنَّهُ لَا يُذَكَّى.

قَالَ عَلِيُّ: أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ مَتْرُوكٌ ^(٢).

[١٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ ^(٣)، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى -يَعْنِي ابْنَ مَعِينٍ -: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ يَرْوِيهِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَرِهَ مِنَ الْمَيْتَةِ لَحْمَهَا، فَأَمَّا السِّنُّ وَالشَّعْرُ وَالْقَدُّ فَلَا بَأْسَ بِهِ ^(٤).

[١٠٢] وَقَالَ يَحْيَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ التَّارِيخِ: أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ لَيْسَ

بَشَيْءٍ ^(٥).

[١٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَزَارِيُّ، ثنا أَبُو

الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ يَقُولُ: عَدَلْتُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهُذَلِيِّ وَأَبِي هِلَالٍ عَمْدًا.

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: [ق ١٦/ب] وَلَمْ أَسْمَعْ يَحْيَى -يَعْنِي ^(٦) ابْنَ سَعِيدٍ

[س ٨١/ب] الْقَطَّانَ - وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - يُحَدِّثَانِ عَنْ أَبِي

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

(٢) المصدر السابق (ق ٦/ب).

(٣) قوله: «ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب» ليس في (ق).

(٤) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٣١١).

(٥) المصدر السابق (٤/ ٨٨).

(٦) قوله: «يعني» ليس في (ق).

بَكْرٍ الْهُذَلِيِّ بِشَيْءٍ قَطُّ^(١).

[١٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٢)، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِوَسٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: فَسَلَّمَى أَبُو بَكْرٍ تَعْرِفُهُ يَرْوِي عَنْهُ أَبُو أُوَيْسٍ؟ فَقَالَ: هُوَ أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٣).

[١٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّائِسَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ [فِي]^(٤) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ: سَلَّمَى أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ الْبَصْرِيُّ عَنِ الْحَسَنِ وَعِكْرِمَةَ لَيْسَ بِالْحَافِظِ عِنْدَهُمْ^(٥).

[١٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٦) الْحَجَّاجِيُّ، أَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ سَلَّمَى يُضَعَّفُ حَدِيثُهُ، وَكَانَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّاسِ بِأَيَّامِهِمْ^(٧).

[١٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا عَبَّاسُ الدُّورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ لَمْ يَكُنْ بِثِقَةٍ، وَكَانَ يَكُونُ فِي مَسْجِدِ غُنْدَرٍ - وَكَانَ مَسْجِدُ غُنْدَرٍ مَسْجِدَ هُذَيْلٍ - قَالَ يَحْيَى: قَالَ غُنْدَرٌ:

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ٤١٥) من طريق عمرو الفلاس به.

(٢) في (ق)، (س): «الحسن»، وهو تحريف، وهو: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى أبو عبد الرحمن السلمي.

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ١٢١).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في النسخ الخطية، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ٨٠).

(٦) في (ق)، (س): «أبو الحسن» خطأ.

(٧) أحوال الرجال (ص ٢٠٨).

كَانَ أَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ كَذَابًا^(١).

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[١٠٨] وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْبَصْرِيِّ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ:

إِنَّمَا حَرَّمَ مِنَ الْمَيْتَةِ لَحْمَهَا وَدَمَهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: قَالَ إِسْرَائِيلُ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَغَيْنَ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ -يَعْنِي- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، بِمِثْلِهِ^(٢).

وَهَذَا إِنْ صَحَّ فَالْمُرَادُ بِهِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- اللَّحْمُ وَالدَّمُ وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا مِمَّا لَا يُؤَثِّرُ فِيهِ الدَّبَاغُ، دُونَ [١١/د] الْجِلْدِ الَّذِي يُؤَثِّرُ فِيهِ الدَّبَاغُ فَيَطْهَرُ بِهِ.

[١٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ^(٣)، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفيُّ الْعَنْزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ الْجُرْجِسِيُّ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ طَهُورَهُ وَسَوَاكُهُ وَمُشْطَهُ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْتَشِطُ بِمُشْطٍ مِنْ عَاجٍ^(٤).

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ ضَعِيفٌ.

فَأَمَّا شُعُورُ الْأَدَمِيِّينَ فَإِنَّهَا طَاهِرَةٌ فِي ظَاهِرِ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٢٣٨).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ١٧١).

(٣) في (س): «أبو زكريا بن أبي إسحاق».

(٤) أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه (٣/ ٩٢) من طريق بقية به.

لِكْرَاهَتِهِ^(١)، وَلَوْ قُوعِ الْبُلْوَى بِهِ.

وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِتَفْرِيقِ شَعْرِ رَأْسِهِ بَيْنَ النَّاسِ، وَلَوْ كَانَ نَجَسًا [س ٨٢/١] لَمَا أَمَرَ بِتَفْرِيقِهِ؛ لِأَنَّ النَّجَسَ لَا يُقَسَّمُ.

[١١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ الْأَصْبَهَانِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ وَنَحَرَ هَدْيَهُ نَاوَلَ الْحَلَّاقَ شِقَّةَ الْأَيْمَنِ [ق ١٧/١] فَحَلَقَهُ فَنَاوَلَهُ أَبَا طَلْحَةَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ شِقَّةَ الْأَيْسَرِ فَحَلَقَهُ وَأَمَرَهُ^(٢) أَنْ يُقَسِّمَ^(٣) بَيْنَ النَّاسِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ^(٤).

[١١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ الْفَقِيه، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا حَلَقَ شَعْرَهُ يَوْمَ النَّحْرِ تَفَرَّقَ النَّاسُ فَأَخَذُوا شَعْرَهُ، فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ مِنْهُ طَائِفَةً.

قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لِأَنَّ يَكُونُ^(٥) عِنْدِي مِنْهُ شَعْرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا^(٦).

(١) في (س): «لكرهته».

(٢) في (د): «فأمره».

(٣) كذا في (ق)، (د)، وضبط عليه في (ق)، وفي (س): «يقسمه».

(٤) صحيح مسلم (٤ / ٨٢).

(٥) في (د): «تكون».

(٦) أخرجه أبو نعيم الحداد في جامع الصحيحين بحذف المعاد والطرق (٤ / ٧٨)، من طريق سعيد بن سليمان به.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَاعِقَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ دُونَ ذِكْرِ قَوْلِ ابْنِ سِيرِينَ^(١).

[١١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الرَّزْجَاهِيُّ الْأَدِيبُ، أَنَا^(٢) أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ الشَّطَوِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ^(٣) أَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ يَقُولُ: ذَكَرَ عِنْدَ عُبَيْدَةَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَأَنْ يَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ^(٤).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ^(٥).



(١) صحيح البخاري (١ / ٤٥).

(٢) في (د): «نا».

(٣) في (س): «أبي عون»، وكلاهما محفوظ.

(٤) أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في المستخرج على الصحيح كما في التوضيح لشرح الجامع

الصحيح (٤ / ٢٣٤).

(٥) صحيح البخاري (١ / ٤٥).

مسألة (٦)

وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ الْآيَةُ الْمُضَيِّبَةُ بِالْفِضَّةِ تَضْيِيبَ تَرْزِينٍ لَهَا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[١١٣] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَشِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا مَالِكُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [١٢/د] الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ^(٤) فِي آيَةٍ [س ٨٢/ب] الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْزِجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

(١) إن كان التضييب بالفضة كثيرًا لغير حاجة فاستعماله حرام، أو كان كثيرًا لحاجة فإن كان في أعاليه وموضع الشرب منه كان استعماله حرام. انظر: الأم (٢/ ٣٠-٣١)، ومختصر المزني (ص ٧)، والحاوي الكبير (١/ ٧٩-٨٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٩٢-٩٤)، والمجموع (١/ ٣١٢-٣١٥).

(٢) انظر: بدائع الصنائع (٥/ ١٣٢)، والهداية في شرح بداية المبتدي للمريناني (٤/ ٣٦٣-٣٦٤)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٦/ ١١)، والبنية شرح الهداية للعيني (١٢/ ٧٠).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٠).

(٤) في (س): «قال: من شرب».

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ مَالِكٍ^(١). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٢). وَجِهَةٌ^(٣) الْإِسْتِدْلَالِ مِنْ هَذَا أَنَّهُ تَحْرِيمٌ وَرَدَ فِي الْفِضَّةِ، وَالتَّحْرِيمُ إِذَا جَرَى فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ شَرْعًا عَمَّ الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ كَمَا قُلْنَا فِي الرَّبَا.

[١١٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ بَنِيَسَابُورَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ^(٤)، قَالَا: ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(٥)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [ق١٧/ب] ﷺ: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا يُجْزَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»^(٦).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ذَاكَرَنِي الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَأَجَبْتُهُ فِيهِ عَنْ هَذَا الشَّيْخِ. يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ^(٧)،

(١) صحيح البخاري (٧/ ١١٣).

(٢) صحيح مسلم (٦/ ١٣٤).

(٣) في (س): «وجه».

(٤) فوائد الفاكهي (ص ٢٧٠).

(٥) أشار محقق معرفة علوم الحديث أنه في: «(هـ)، (م) عن ابن الصلاح: قال لنا الشيخ: قول الحاكم في إسناده عن أبيه، عن جده الظن به أنه وهم، فقد رواه العدد بهذا الإسناد فقالوا فيه: عن أبيه عن ابن عمر من غير ذكر جده، رويناه نحو ذلك عن أبي بكر البيهقي الحافظ كما هو عن الحاكم، وظن بشيخه الوهم في ذلك»، والله أعلم. اهـ.

(٦) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٤٠٠).

(٧) في (د)، (س): «الحسن بن الحسن»، وفي (ق): «الحسن بن أبي الحسن»، والمثبت الصواب كما في أول الرواية، وكما أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث، وهو: الطوسي راوية ابن أبي مسرة، والله أعلم.

عَنِ ابْنِ أَبِي مَسْرَةَ، ثُمَّ قَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا لَوْ كُنَّا نَعْرِفُ لَزَكْرِيَّا بْنَ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا حَدِيثًا آخَرَ. فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ أَسْنَدَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ. فَقَالَ: قَدْ حَسُنَ هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا.

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَكَذَا أَخْبَرَنَا شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَذَكَرَ جَدَّهُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ زِيَادَةً؛ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ وَالشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ ^(١) فِي كِتَابَيْهِمَا، وَلَيْسَ فِيهِ: عَنْ جَدِّهِ.

[١١٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْسَ فِيهِ: عَنْ جَدِّهِ، قَالَ ^(٢): وَالْبَاقِي سَوَاءٌ ^(٣).

[١١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ ^(٤) الْجَارِيُّ، ثنا زَكْرِيَّا بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» ^(٥).

كَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ بِخَطِّ الدَّارَقُطْنِيِّ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ: عَنْ جَدِّهِ.

[١١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا

(١) السنن (١ / ٥٥).

(٢) في (س): «عن جده ليس فيه عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال».

(٣) أخرجه المؤلف في السنن الصغير (١ / ١١١) بسنده.

(٤) قوله: «محمد» ليس في (س).

(٥) سبق تخريجه عند الحديث رقم (١١٤).

يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا ^(١) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، [د/١٢] عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَمْرَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنَّا مَعَ عَائِشَةَ فَمَا زِلْنَا بِهَا حَتَّى رَخَّصَتْ لَنَا فِي الْحُلِيِّ، وَلَمْ تُرَخِّصْ [س ٨٣/أ] لَنَا فِي الْإِنَاءِ الْمُفَضِّضِ.

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: قَالَ سَعِيدٌ: حَمَلْنَاهُ عَلَى الْحَلَقَةِ وَنَحْوِهَا ^(٢).

وَقَدْ رُوِيَ فِي الرُّخْصَةِ حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ:

[١١٨] **حديثه** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو سَعِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ الْبَرْذَعِيُّ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الْأُبْلِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الضَّالُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أُخْتِهِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ، وَتَفْضِيزِ الْأَقْدَاحِ، فَكَلَّمَهُ ^(٣) النِّسَاءُ فِي لُبْسِ الذَّهَبِ فَأَبَى عَلَيْنَا، وَرَخَّصَ لَنَا فِي تَفْضِيزِ الْأَقْدَاحِ ^(٤).

هَكَذَا قَالَ، وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا مِنْ هَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١١٩] **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ بَشْرَانَ بَيْعَدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ [ق ١٨/أ] نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ ^(٥) لَا يَشْرَبُ فِي قَدَحٍ فِيهِ حَلَقَةٌ فَضَّةً، وَلَا ضَبَّةً فَضَّةً ^(٦).

(١) في (د): «أنا».

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٨٥) بسنده.

(٣) في (د)، (س): «فكَلَّمَتْه».

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥ / ٦٨) عن مسلم الأبلي به.

(٥) في (س): «أنه قال».

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢ / ٢٩٠) عن عبد الله بن نمير به.

[١٢٠] وأخبرنا ابنُ بَشْرَانَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مَعْبِدٍ، ثنا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أُتِيَ بِقَدَحٍ مَفْضَضٍ لِيَشْرَبَ مِنْهُ فَأَبَى أَنْ يَشْرَبَ فَسَأَلَتْهُ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ مُنْذُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ لَمْ يَشْرَبْ فِي الْقَدَحِ الْمَفْضَضِ^(١).



(١) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤ / ٤٣) من طريق علي بن معبد به.

مسألة (٧)

وَلَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِغَيْرِ النِّيَّةِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا^(٣) مِنْ طَرِيقِ الْخَرِّ مَا:

[١٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى^(٤)، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح)^(٥).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمَّادَ الْعَدْلُ، قَالَ الْفَقِيهَ: أَنَا، وَقَالَ عَلِيُّ: ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٢)، ومختصر المزني (ص ٨)، والحاوي الكبير (١/ ٨٧)، والمجموع (١/ ٣٥٤-٣٥٥).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ٧٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ١١)، وبدائع الصنائع (١/ ١٩)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ١٦)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٤٠).

(٣) في (د): «دليلنا».

(٤) قوله: «ابن يحيى» ليس في (س).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٤/ ٨٢) من طريق يزيد بن هارون به.

الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنْبَرِ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(١)، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا وَإِلَى^(٢) امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ^(٣)، لَفْظُ حَدِيثِ الْحُمَيْدِيِّ.

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ [س/٨٣/ب] الْحُمَيْدِيِّ^(٤). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ^(٥).

[١٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرِ الْبَرِّي، ثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثنا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ^(٦): وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، ثنا أَبَانُ -يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ- ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ^(٧) شَطْرُ الْإِيمَانِ،

(١) في (ق) في الموضعين: «إلى الله وإلى ورسوله».

(٢) ضبب فوق الواو في (د).

(٣) أخرجه الحميدي في المسند (١/ ١٦٣).

(٤) صحيح البخاري (١/ ٦).

(٥) صحيح مسلم (٦/ ٤٨).

(٦) قوله: «محمد قال» ليس في (د).

(٧) في (س): «الطهر».

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ^(١) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ - أَوْ : تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا^(٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ^(٣).

وَأِنَّمَا أَخْرَجْتُ [ق ١٨/ب] هَذَا الْحَدِيثَ لَوْ قُوعِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ عِنْدَ اسْتِدْلَالِنَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^(٤)، وَإِنْكَارِهِمْ ذَلِكَ وَقَوْلِهِمْ: إِنَّ الْوُضُوءَ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ.

[١٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، ثنا^(٥) أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ^(٦) عَلَيْهِ»^(٧).

[١٢٤] وَابْنُ دَاوُدَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، قَالَ: وَذَكَرَ رِبِيعَةُ أَنَّ تَفْسِيرَ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ «لَا

(١) لفظ الجلالة ليس في (د).

(٢) أي: مُهْلِكُهَا.

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٤٠).

(٤) سورة البينة، الآية: ٥.

(٥) في (د)، (س): «أنا».

(٦) كذا ثبت في النسخ الخطية، وسنن أبي داود رواية ابن داسة مخطوط بالأزهرية، وفي نسخة برنستون: «اسم الله» ورقم فوق كلمة: «اسم» حرف (خ)؛ إشارة إلى الخطابي.

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٨)، ونسخة برنستون (ق ١٩).

وُضُوءٍ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ^(١) عَلَيْهِ أَنَّهُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ وَيَغْتَسِلُ، وَلَا يَنْوِي وَضُوءًا لِلصَّلَاةِ، وَلَا غُسْلًا لِلْجَنَابَةِ^(٢).

[١٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ بَيْتِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ رَغَبْتَنَا فِي السَّوَالِكِ، فَهَلْ دُونَ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «أُضْبِعَاكَ سَوَالِكُ عِنْدَ وَضُوءِكَ تُمَرُّهُمَا^(٣) عَلَى أَسْنَانِكَ، إِنَّهُ لَا عَمَلَ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ، وَلَا أَجَرَ^(٤) لِمَنْ لَا حِسْبَةَ لَهُ^(٥)».



(١) كذا في النسخ الخطية، وسنن أبي داود رواية ابن داسة مخطوط بالأزهرية، وفي نسخة برنستون: «اسم الله».

(٢) المصدر السابق (ق ٨)، ونسخة برنستون (ق ١٩).

(٣) في (س): «عمرها».

(٤) في (س): «وضوء».

(٥) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١ / ٣١٥) عن ابن بشران.

مسألة (٨)

وَالسُّنَّةُ أَنْ يَمْسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: السُّنَّةُ^(٢) أَنْ يَمْسَحَهُ مَرَّةً^(٣).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا [س/٨٤/أ] أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ بْنِ جَمْرَةَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَ هَذَا^(٤)^(٥).

هَكَذَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ، وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ، قَدْ احْتَجَّ بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ غَيْرَ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ.

[١٢٧] وَقَدْ سَمِعْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَا أَعْلَمُ فِي عَامِرٍ طَعْنًا

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٩)، ومختصر المزني (ص ٨)، والحاوي الكبير (١/ ١١٧)، والمجموع (١/ ٤٦١-٤٦٢).

(٢) قوله: «السنة» ليس في (س).

(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ٧)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٢)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ١٦)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٥).

(٤) في (س): «هكذا».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٠).

بَوَّجَهُ مِنَ الْوُجُوهِ^(١). [١٣/د]

وَشَاهِدُهُ مَا:

[١٢٨] أَخْبَرَنَا جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه يَتَوَضَّأُ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَأَذْنَيْهِ ظَاهِرُهُمَا وَبَاطِنُهُمَا، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ أَصَابِعَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ^(٢).

[١٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَدِّنُ رحمہ اللہ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ [ق ١٩/أ] خَنْبٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم يَتَوَضَّأُ هَكَذَا^(٣).

(١) المستدرک (١/ ٣٥٧).

(٢) أخرجه ابن أبي خيثمة في التاريخ (٣/ ١٨٦) عن أبي غسان به.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٥٧) من طريق محمد بن إسماعيل الترمذي.

وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ:

[١٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي حُمْرَانُ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه تَوَضَّأَ. فَذَكَرَهُ.

وَقَالَ فِيهِ: وَمَسَحَ ^(١) رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ هَكَذَا وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ دُونَ هَذَا كَفَاهُ» ^{(٢)(٣)}.

[١٣١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَارِثِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَرْدَانَ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ حُمْرَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه دَعَا بِوَضُوءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ هَكَذَا، وَقَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَجْزَأَهُ ^{(٤)(٥)}.

[١٣٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ بِنَيْسَابُورَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ

(١) في (د): «مسح».

(٢) هذا الحديث ليس في (س).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٩).

(٤) هذا الحديث ليس في (س).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٥/ب).

خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ^(١)، عَنْ عَبْدِ خَيْرِ الْهَمْدَانِيِّ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمَصَ ثَلَاثًا^(٢) وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ^(٣).

هَكَذَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ [س/٨٤/ب] اللَّوْلُئِيُّ^(٤) عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا.

[١٣٣] وَأَخْبَرَنَا^(٥) أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ النَّانِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ وَأَبُو الْمُطِيعِ إِبْرَاهِيمُ^(٦) بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ^(٧).

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ وَزَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ [ق/١٩/ب] عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ

(١) قوله: «عن خالد بن علقمة» ليس في (ق).

(٢) قوله: «ثلاثًا» ليس في (س).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٥٤) من طريق الحناني به.

(٤) غير واضحة في (س).

(٥) في (د): «أخبرنا».

(٦) كذا في النسخ كلها وهو تحريف غريب، وصوابه: «ثنا عباس بن الفضل، ثنا إبراهيم» كما في السنن الكبير للمصنف (١/ ٦٣)، حيث رواه كما هاهنا بسنده ومتمه سواء، وإبراهيم بن المنذر لا يكنى بأبي إبراهيم، ولا هي كنية العباس بن الفضل، والعباس هذا لم يدرك ابن وهب، كما أن أحمد بن عبيد لم يدرك إبراهيم بن المنذر، والله أعلم.

(٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/ ١٩٥) بسنده.

الْهَمْدَانِي^(١)، وَلَمْ يَذْكُرِ الْعَدَدَ كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، ثُمَّ خَالَفَهُ.

[١٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ اللَّخْمِيُّ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٢)، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فَيَكْثُرُ، فَأَتَانَا فَوَضَعْنَا لَهُ الْمِضْأَةَ^(٣)، فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَرَ^(٤) مَرَّةً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَا بَقِيَ مِنْ وَضُوئِهِ مَرَّتَيْنِ بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ ثُمَّ رَدَّ يَدَيْهِ عَلَى نَاصِيَتَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ مُقَدِّمَ أُذُنَيْهِ وَمُؤَخَّرَهَا^(٥).

[١٣٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، ثنا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ السَّنْجَارِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ بِنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَأُصْغِي^(٦) لَهُ وَضُوءًا فِي مِخْضَبٍ حَزْرَنَاهُ^(٧) مُدًّا^(٨)،

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٨٠، ٨١).

(٢) المصنف (١/ ٢٥٨، ٢٩٢).

(٣) المِضْأَةُ: المِطْهَرَةُ، وهي التي يتوضأ منها أو فيها.

(٤) في (د): «وَاسْتَنْشَقَ».

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٦٩).

(٦) أصغى: أمال.

(٧) الحزر: التقدير والتخمين.

(٨) قال ابن الأثير: «الْمُدُّ: رِطْلٌ وَثُلُثٌ بِالْعِرَاقِي، عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَأَهْلِ الْحِجَازِ، وَهُوَ رِطْلَانٌ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ. وَقِيلَ: إِنْ أَصْلُ الْمُدِّ مُقَدَّرٌ بِأَنْ يَمُدَّ الرَّجُلُ يَدَيْهِ فَيَمْلَأُ كَفَيْهِ طَعَامًا». النهاية (مدد).

وَقَالَتْ^(١): فَبَدَأَ فَعَسَلَ كَفِّهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنَشَقَ مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ^(٢) بِيَدَيْهِ مِنْ بَقِيَّةِ الْمَاءِ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ فَعَلَا بِهِ إِلَى نَاصِيَّتِهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ بَطُونَ أُذُنَيْهِ^(٣) وَظُهُورَهُمَا، وَجَعَلَ يُدْخِلُ أَصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا.

[١٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا، فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ قَالَ: «اسْكُبِي^(٥) لِي وَضُوءًا»، فَذَكَرْتُ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ^(٦) فِيهِ: فَعَسَلَ كَفِّهِ ثَلَاثًا، وَوَضَأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضَّمَصَ وَاسْتَنَشَقَ مَرَّةً [س/٨٥/أ]، وَوَضَأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، وَبِأُذُنَيْهِ كِلْتَاهُمَا^(٧) ظُهُورَهُمَا وَبَطُونَهُمَا، وَوَضَأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. هَذَا مَعْنَى مُسَدَّدٍ^(٨)^(٩).

(١) في (د)، (س): «قالت».

(٢) قوله: «بماء»، كذا جوده ناسخ (ق)، وفي (د)، (س): «بها».

(٣) غير واضحة في (د).

(٤) ضرب عليها في (د).

(٥) في (س): «اسكبوا».

(٦) كذا في (ق)، وفي (د)، (س) تشبه: «قال». وفي سنن أبي داود مخطوط برنستون موافق لما في (د)، (س) وصحح عليه.

(٧) حكى الفراء فيها ثلاث لغات ومنها: أن تعرب إعراب المقصور مع الظاهر والمضمر وجعل من ذلك قول بعضهم: «كلاهما وتمرا». توضيح المقاصد والمسالك (١/ ٣٢٦).

(٨) كذا في النسخ، وفي سنن أبي داود: «معنى حديث مسدد»، وضبط ناسخ (ق) على قوله: «مسدد».

(٩) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١).

وَأَمَّا حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه وَغَيْرِهِ بِذِكْرِ ^(١) مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً وَاحِدَةً فَسَنَرُوهُ بَعْدَ هَذَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - وَلَيْسَ فِيهِ نَفْيُ الْعَدَدِ، وَفِيمَا رَوَيْنَا ^(٢) إِثْبَاتُ الْعَدَدِ فِيهِ سُنَّةٌ كَسَائِرِ أَعْضَاءِ الطَّهَارَةِ.

وَالأَوَّلَى بِنَا الْجَمْعُ بَيْنَ [د/١٤] الْخَبَرَيْنِ إِذَا أُمِّكُنَ، وَاللَّهُ الْمُعِينُ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ الْمُؤَقَّقُ لِلصَّوَابِ.

[١٣٧] وَأَخْبَرَنَا ^(٣) أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا ابْنُ الْيَلْمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنَّهُ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ - وَالْمَقَاعِدُ بِالْمَدِينَةِ حَيْثُ يُصَلَّى عَلَى الْجَنَائِزِ عِنْدَ [ق/١٩/أ] الْمَسْجِدِ - فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَاسْتَشْرَثَ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(٤).

[١٣٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا ^(٥) عَلِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ ^(٦) الْحَضْرَمِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْحَضْرَمِيُّ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ صَبِيحٍ

(١) غير منقوطة في (ق)، (د)، وفي (س): «يذكر».

(٢) في (د): «رويناه».

(٣) في (د): «أخبرنا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/١٦/أ).

(٥) في (س): «ثنا».

(٦) قوله: «ابن شعيب» ليس في (س).

قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَرُ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ^(١) وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا^(٢)، وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ؛ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ»^(٣).

[١٣٩] وأخبرنا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا مُسَهِّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَكَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّتُ أَنْ أُرِيكُمْوه^(٤).

[١٤٠] وأخبرنا^(٥) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَرِّيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا^(٦) صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ دَارَةَ -مَوْلَى عُثْمَانَ ﷺ- [س/٨٥/ب] مَنَزِلُهُ فَسَمِعَنِي أَمْضِضُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ. قُلْتُ: لَبَّيْكَ. قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكَ عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بِالْمَقَاعِدِ، فَدَعَا بِإِنَاءٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(١) هنا في (س) زيادة: «ثلاثًا».

(٢) قوله: «ثلاثًا» الثانية ليس في (س).

(٣) المصدر السابق (ق/١٦/أ).

(٤) المصدر السابق (ق/١٦/أ).

(٥) في (س): «أخبرنا».

(٦) في (د): «عن».

قَالَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى وَضُوءِي هَذَا^(١).

وَرُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، يَأْخُذُ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مَاءً جَدِيدًا.

[١٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدَوِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ الْعَدْلُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ الْبَحْرَانِيُّ، ثنا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ^(٢): جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ حَتَّى أَتْقَاهُمَا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ - لَا يَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا^(٣) أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ^(٤).

[١٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [ق ١٩/ب]، ثنا مِلْحَانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ؓ أَتَى بِوُضُوءٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا حَتَّى قَفَاهُ، وَأَذُنَيْهِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا، وَغَسَلَ

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٤٧) من طريق صفوان بن عيسى به.

(٢) مكررة في (د).

(٣) قوله: «على هذا» ليس في (د)، (س).

(٤) أخرجه الدارقطني في الغرائب والأفراد، كما عند ابن طاهر في أطرافه (١/ ٦١٢) من

طريق أبي بدر به.

رِجْلُهُ^(١) الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ هَكَذَا^(٢).



(١) في (د)، (س): «رِجْلَيْهِ».

(٢) أخرجه ابن وهب في المسند كما في الإعلام بسنته عليه السلام لمغلطاي (١/ ٤٤٤): ثنا أسامة بن زيد الليثي، عن عطاء به. وعزاه ابن دقيق العيد في الإمام (١/ ٥٤٤) للمؤلف في الخلافيات.

مسألة (٩)

الأُذُنَانِ لَيْسَتَا مِنَ الرَّأْسِ فَيُمَسَّحَانِ بِمَاءٍ جَدِيدٍ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُمَا مِنَ الرَّأْسِ يُمَسَّحَانِ^(٢) بِالْمَاءِ الَّذِي يُمَسَّحُ بِهِ
الرَّأْسُ^(٣).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١٤٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ
-عَوْدًا عَلَى بَدْءِ- وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو
عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ اللَّهِ^(٤)
بِمِصْرَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ^(٥) بْنُ مِقْلَاصٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: ثنا
ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ [س/٨٦/أ] الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ،

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٩)، ومختصر المزني (ص ٩)، والحاوي الكبير (١/ ١٢٠-١٢١)، ونهاية
المطلب (١/ ٨٣)، والمجموع (١/ ٤٤١-٤٤٣).

(٢) في (س): «فيمسحان».

(٣) انظر: الأصل (١/ ٦٢)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٦٤-٦٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٤)،

وبدائع الصنائع (١/ ٢٣)، والهداية في شرح البداية (١/ ١٦)، وتبيين الحقائق شرح كنز

الدقائق (١/ ٥-٦).

(٤) في (س): «عبد الله» خطأ.

(٥) قوله: «ابن عمران» ليس في (ق).

فَأَخَذَ مَاءً لِأُذُنَيْهِ خِلَافَ الْمَاءِ الَّذِي مَسَحَ بِهِ رَأْسَهُ^(١).

[١٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِوَسِّ الْعَنْزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَأَخَذَ لِأُذُنَيْهِ مَاءً خِلَافَ الْمَاءِ^(٢) الَّذِي أَخَذَ لِرَأْسِهِ^(٣).

[١٤٥] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ أُذُنَيْهِ بِمَاءٍ غَيْرِ الْمَاءِ الَّذِي مَسَحَ بِهِ رَأْسَهُ^(٤).

ذَكَرَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْحَدِيثَ^(٥) فِي كِتَابِ^(٦) الْمُسْتَدْرَكِ، وَأَشَارَ إِلَى تَفَرُّدِ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ لِلَّهِ بِذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ هَذَا، وَرَوَاهُ فِي السَّادِسَ عَشَرَ مِنَ الْأَمْثَالِ الْقَدِيمَةِ مِنْ حَدِيثِ الْهَيْثَمِ بْنِ خَارِجَةَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ^(٧)، فَثَبَّتَ بِذَلِكَ صِحَّةَ طَرِيقِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ الْمِصْرِيِّ.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٣٦٤).

(٢) قوله: «الماء» ليس في (س).

(٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٢٠٠) بسنده.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٣٦٥).

(٥) قوله: «هذا الحديث» ليس في (د).

(٦) في (س): «كتابه».

(٧) في (س): «ذكرنا».

[١٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، ثنا ^(١) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بَكْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ يَأْخُذُ الْمَاءَ بِأَصْبَعَيْهِ لِأُذُنَيْهِ ^(٢).

[١٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ [د/١٥] مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ - [ق/٢٠/١] أَنَا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنِي بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُعِيدُ أَصْبَعَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا أُذُنَيْهِ ^(٣). هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ لَا يَشْتَبَهُ عَلَى أَحَدٍ.

وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ مَعْنَى ^(٤) مَا قُلْنَا:

[١٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ [س/٨٦/ب] أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ تَوَضَّأَ ^(٥) وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، فَنَظَرْنَا ^(٦) إِلَيْهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ يَأْمُرُنَا بِذَلِكَ ^(٧).

(١) في (س): «أبنا».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ رواية ابن بكير (ق/٧/ب).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١/ ١٢) من طريق عبد الله بن عمر به.

(٤) في (س): «يعني».

(٥) في (س): «يتوضأ».

(٦) في (ق): «فنظر».

(٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/ ٦٤) من طريق أبي العباس الأصم. وأخرجه

الدارقطني في السنن (١/ ١٨٩) من طريق حميد.

ابْنُ أُمِّ عَبْدِ هُوَ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ.

وَهَذَا أَيْضًا يَقْتَضِي مَا ذَكَرْنَا؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ مَسَحَهُمَا مَعَ الرَّأْسِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مَسَحَهُمَا بِمَاءٍ جَدِيدٍ.

وَقَدْ أَسْنَدَهُ زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ كَمَا:

[١٤٩] أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهَ، قَالَا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّصْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرَهُمَا^(٣)، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَأْمُرُ بِذَلِكَ^(٤).

وَرَبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ بِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»، بِأَسَانِيدَ كَثِيرَةٍ، مَا مِنْهَا إِسْنَادٌ إِلَّا وَلَهُ عِلَّةٌ.

رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ.

أَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ:

(١) قوله: «هو» ليس في (س).

(٢) في (ق)، (س): «أخبرنا».

(٣) في (س): «وظاهرها».

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٦٠).

[١٥٠] فَأَخْبَرَنَا^(١) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا^(٢) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَرَوِيُّ^(٣) - الْمَعْرُوفُ بِابْنِ السَّقَاءِ - ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْهَرَوِيُّ، ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْغُرَيَّانِ الْهَرَوِيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٤).

[١٥١] قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: كَذَا قَالَ، وَهُوَ وَهَمٌ، وَالصَّوَابُ: عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أُسَامَةَ الْفَهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ^(٥)، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٦)، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أُسَامَةَ الْفَهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ [ق ٢٠/ب] ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: الْأَذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(٧).

(١) في (د): «فأخبرنا».

(٢) في (س): «ثنا».

(٣) قوله «الهروي» ليس في (ق).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٧/أ).

(٥) في (ق): «الطواسي» خطأ.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٢٩٤).

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٧/أ).

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ رُوِيَ [س/ ٨٧/ أ] عَنْ أَبِي زَيْدِ الْهَرَوِيِّ بِإِسْنَادٍ وَاهٍ^(١)، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ مُسْنَدًا.

وَمَنْ رَوَاهُ مُسْنَدًا لَيْسَ مِمَّنْ يُقْبَلُ مِنْهُ مَا^(٢) يَتَقَرَّدُ^(٣) بِهِ إِذْ لَمْ تَثْبُتْ عَدَالَتُهُ، فَكَيْفَ إِذَا خَالَفَ الثَّقَاتِ مِثْلَ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ الْحَافِظِ^(٤) الْمُتَّقِينَ وَأَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ أُسَامَةَ الْمُتَّفِقِ عَلَى عَدَالَتِهِمَا، وَقَدْ أَتَى بِهِ مَوْقُوفًا.

وكَذَلِكَ^(٥) رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي الْجَامِعِ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(٦). مَوْقُوفًا.

رَوَوْيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُسْنَدًا:

[١٥٢] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، ثنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خُرَّزَادٍ^(٧) الْأَهْوَازِيُّ بِهَا، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ، ثنا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٨).

[١٥٣] وَهَكَذَا رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنُ يُونُسَ الْبَزَّازُ^(٩)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

(١) في النسخ: «واهي». والمثبت الجادة.

(٢) لفظة: «ما» ليست في (د).

(٣) في (س): «تفرد».

(٤) قوله: «الحافظ» ليس في (د).

(٥) في (د): «وكذا».

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ١١).

(٧) ضبب عليه في (ق).

(٨) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢ / ٩٨) من طريق عيسى بن يونس به.

(٩) في (س): «البزاز».

عِيَّاشٍ^(١). وَالْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى ضَعِيفٌ.

أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا^(٢) عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ:
الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى ضَعِيفٌ^(٣).

وَصَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ أَيْضًا لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، فَإِنْ سَلِمَ مِنْهُمَا فَالْحَمْلُ فِيهِ^(٤) عَلَى
إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، وَرَفَعُهُ وَهَمٌّ، وَالصَّوَابُ مَوْقُوفٌ.

[١٥٤] سَمِعْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ يَقُولُ:
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَلَى جَلَالَةِ مَحَلِّهِ إِذَا انفَرَدَ^(٥) بِحَدِيثٍ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ لِسُوءِ
حِفْظِهِ^(٦).

وَلِإِسْمَاعِيلَ أَخَوَاتٌ^(٧) فِي رِوَايَتِهِ الْمَنَاكِيرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
الْأَنْصَارِيِّ.

فَمِنْهَا مَا:

[١٥٥] أَخْبَرَنَا^(٨) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقْرِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ،
ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ،

(١) بعده في (س): «عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال:
«الأذنان من الرأس»».

(٢) في (س): «ثنا».

(٣) سنن الدارقطني (١/ ١٧٠).

(٤) قوله: «فيه» ليست في (س).

(٥) في (د)، (س): «تفرد».

(٦) سؤالات مسعود السجزي (ص ٦٧).

(٧) في (س): «أخوان».

(٨) في (د): «فمنها أخبرناه».

(٩) القائل هو: الحاكم أبو عبد الله.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْعَفِيفَةُ الْعَلَمَةُ»^(١).

قَالَ الْحَاكِمُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ مِنْ أَهْلِ الصَّنْعَةِ.

[١٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبُزَارِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ- لَا يُحَدِّثُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ [س/٨٧/ب] بْنِ عِيَّاشٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مَرَّةً: ثنا أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي عُتْبَةَ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: هَذَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ. فَقَالَ لَهُ^(٢) الرَّجُلُ: لَوْ كَانَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ لَمْ أَكْتُبْهُ. فَسَأَلْتُ عَنْهُ أَبَا دَاوُدَ فَقَالَ^(٣): ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ أَبُو عُتْبَةَ^(٤).

[١٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ وَذَكَرَ عِنْدَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ فَقَالَ^(٥): كَانَ ثِقَةً فِيمَا رَوَى عَنْ أَصْحَابِهِ أَهْلِ الشَّامِ، وَمَا رَوَى عَنْ [ق/٢١/أ] غَيْرِهِمْ فَخَلَطَ فِيهَا^(٦).

[١٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ الْمَشْغَرَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: أُمَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) العَلَمَةُ: هَيَّجَانُ شَهْوَةِ النِّكَاحِ.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (٣/ ٦٨٧) عن محمد بن عوف به.

(٣) قوله: «له» ليست في (د).

(٤) قوله: «فقال» مكررة في (د).

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٨١) من طريق عمرو الفلاس به.

(٦) في (س): «قال».

(٧) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٤٧) عن محمد بن عثمان به.

عِيَّاشٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي الْيَمَانِ: مَا أَشْبَهَ حَدِيثَهُ بِثِيَابِ سَابُورِيِّ؛ يُرَقَمُ عَلَى الثَّوبِ ^(١) الْمِائَةُ وَلَعَلَّ شِرَاهُ دُونَ ^(٢) عَشْرَةٍ، كَانَ مِنْ أَرْوَى النَّاسِ عَنِ الْكَذَّابِينَ، وَهُوَ فِي حَدِيثِ الثَّقَاتِ ^(٣) مِنَ الشَّامِيِّينَ أَحْمَدُ مِنْهُ فِي حَدِيثِ غَيْرِهِمْ ^(٤).

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِ [١٦/د] آخَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

[١٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُونَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٦) بْنِ السَّنْدِيِّ ^(٧)، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَزِّيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (ح).

[١٦٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَيُّوبَ الْمُعَدَّلِ بِالرَّمْلَةِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ وَهَيْبٍ الْغَزِّيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

(١) في (س): كلمة غير واضحة.

(٢) قوله «دون» ساقطة من (د).

(٣) قوله «الثقات» ساقطة من (د).

(٤) أحوال الرجال (ص ٢٩٧).

(٥) أداة التحديث ساقطة من: (س).

(٦) كذا في النسخ الخطية كلها وهو تحريف، والصواب: «محمد بن عبد الرحمن»، وهو:

محمد بن عبد الرحمن بن السندي بن موسى أبو بكر الهمداني الطرائفي، له ترجمة في تاريخ

بغداد (٣/ ٥٥٠) وتاريخ دمشق (٨٣/ ٥٤).

(٧) في (د): «السندي» بدون: «ابن».

قَالَ عَلِيُّ: كَذَا^(١) قَالَ: عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَرَفَعَهُ وَهُمْ. وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَاضِي غَزَّةَ عَنْ ابْنِ أَبِي السَّرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَرَفَعَهُ أَيْضًا وَهُمْ، وَوَهُمْ فِي ذِكْرِ الثَّوْرِيِّ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخِي عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا^(٢).

[١٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَأَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا^(٣) عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٤)، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٥) بْنُ عُمَرَ [س/٨٨/أ]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ. مَوْقُوفٌ^(٦).

قَالَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا^(٧).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا:

[١٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ^(٨)، ثَنَا بِهِ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ زَيْدٍ -يَعْنِي الْعَمِّيَّ-

(١) في (د): «هكذا». موافق لأصل الرواية.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/١٧/أ).

(٣) في (س): «ثنا».

(٤) المصنف (١/ ١١).

(٥) ضبب عليه في أصل الحافظ الحارثي.

(٦) كتب فوقها في (د): «كذا».

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/١٧/أ).

(٨) قوله «الحافظ» ليس في (ق)، (س).

عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(١).

[١٦٣] وَأَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَلْبَسٍ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ صَالِحٍ أَبُو اللَّيْثِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو عُمَرَ الرَّبْعِيُّ الْبُخَارِيُّ^(٣)، ثنا عَيْسَى الْغُنَجَارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٤).

قَالَ عَلِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ هُوَ ابْنُ عَطِيَّةَ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٥).

[١٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ [ق ٢١/ب] قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ عَطِيَّةَ كَانَ^(٦) كَذَّابًا، سَأَلْتُ ابْنَ حَنْبَلٍ عَنْهُ، فَقَالَ: ذَاكَ^(٧) عَجَبٌ، يَجِيئُكَ بِالطَّامَّاتِ، هُوَ صَاحِبُ حَدِيثِ نَاقَةِ ثَمُودَ، وَبِلَالِ الْمُؤَذِّنِ^(٨).

[١٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْخُرَاسَانِيُّ ضَعِيفٌ، وَأَبُوهُ ثِقَةٌ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سُفْيَانُ بْنُ

(١) المصدر السابق (ق ١٧/أ).

(٢) في (س): «أخبرنا».

(٣) من قوله: «حدثني نصر بن صالح» إلى هنا ساقط من (د)، وكتب في حاشية (د): «سقط رجال».

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ١٠٦).

(٥) سنن الدارقطني (١/ ١٧٢).

(٦) قوله: «كان» ليس في (س).

(٧) في (د): «ذلك».

(٨) أحوال الرجال (ص ٣٤٢).

عِيْنَةٌ^(١).

[١٦٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ -قِرَاءَةً عَلَيْهِ- قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ الْبُخَارِيُّ، رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً، كُتِبَ عَنْهُ بِالْعِرَاقِ وَخُرَاسَانَ^(٢).

[١٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ فِي كِتَابِ أَسَامِي [د / ١٧١] الضُّعَفَاءِ لِلْبُخَارِيِّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّائِسَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ، سَكَنَ بُخَارَى، سَكَتُوا عَنْهُ، رَمَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، مَوْلَى بَنِي عَبْسٍ^(٣).

قَرَأْتُ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ لِأَبِي حَاتِمٍ: زَيْدُ الْعَمِّيُّ وَهُوَ زَيْدُ بْنُ الْحَوَارِيِّ، كُنْيَتُهُ [س / ٨٨ / ب] أَبُو الْحَوَارِيِّ، يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، رَوَى عَنْهُ: الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ، وَكَانَ قَاضِيًا بِهَرَاةَ، يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ أَشْيَاءَ مَوْضُوعَةً، لَا أُصُولَ^(٤) لَهَا، حَتَّى يَسْبِقَ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّهُ الْمُتَعَمِّدُ لَهَا، كَانَ يَحْيَى يُمَرِّضُ الْقَوْلَ فِيهِ، وَهُوَ عِنْدِي لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ، وَلَا كِتَبُهُ^(٥) حَدِيثُهُ إِلَّا لِلْإِعْتِبَارِ^(٦).

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ٣٥٨).

(٢) المدخل إلى الصحيح (١ / ٢١٨).

(٣) الضعفاء للبخاري (ص ١٢٦).

(٤) في (د): «أصل».

(٥) في (د): «كتابه».

(٦) المجروحين (١ / ٣٨٦).

وَرَوَى مِنْ أَوْجِهٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا^(١):

[١٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثنا عَلِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا أَبُو مُوسَى، ثنا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا وَكِيعٌ، قَالَ: ثنا

سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ^(٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(٣).

[١٦٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثنا عَلِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُبَشَّرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ،

ثنا عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا غِيلَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٤).

قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّاسُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا

هُشَيْمٌ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ- قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(٥).

[١٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَارِثِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ

الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ،

عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمَسُّحُ أُذُنَيْهِ وَيَقُولُ: هُمَا مِنَ الرَّأْسِ^(٦).

[١٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ

(١) من قوله: «وروي» إلى هنا ساقط من (س).

(٢) في الأصول الخطية: «سالم، عَنْ أَبِي النَّضْرِ»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٧/أ).

(٤) المصدر السابق (ق ١٧/أ).

(٥) المصدر السابق (ق ١٧/أ).

(٦) المصدر السابق (ق ١٧/أ).

يَزِيدَ، أَنَا وَكَيْعٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه:

[١٧٢] **فَأَخْبَرَنَا** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ^(٢) الصُّوفِيُّ بِمَكَّةَ، أَنَا^(٣) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبٍ [ق ٢٢/أ] الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ يُعْرَفُ بِالْمَعْمَرِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ^(٤) مَا ذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ هَارُونَ فِي الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ، وَقَدْ سَرَقَهُ مِنْهُ الْبَاغِنْدِيُّ وَغَيْرُهُ^(٥).

[١٧٣] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ -يَعْنِي: الْبَاغِنْدِيَّ- (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَاغِنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ عَدِيٍّ: قَالَ أَبُو كَامِلٍ: لَمْ أَكْتُبْ عَنْ غُنْدَرٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ، أَفَادَنِيهِ عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ [س/ ٨٩/أ] الْأَفْطُسُ^(٦).

(١) المصدر السابق (ق ١٧/أ).

(٢) في (ق)، (س): «ابن الحداد».

(٣) في (س): «ثنا».

(٤) في (س): «آخر».

(٥) ينظر الإرشاد للخليلي (٣/ ٨٤٤).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٥١٧).

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ الْأَفْطُسُ ضَعِيفٌ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(١)، ثُمَّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ^(٢).

[١٧٤] وَأَخْبَرَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ،

قَالَا: أَنَا [١٧/د] عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ النَّيْسَابُورِيُّ بِمُضَرٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الْبَزَّازُ، ثنا أَبُو كَامِلٍ، مِثْلُهُ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو كَامِلٍ عَنْ غُنْدَرٍ، وَهُوَ وَهْمٌ، وَالصَّوَابُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(٤).

[١٧٥] حَدَّثَنَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَادٍ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا ابْنُ

جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٥).

وَهَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ فِي الْجَامِعِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ، وَصَلَّاهُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ مُرْسَلًا^(٦).

[١٧٦] وَقَدْ قِيلَ^(٧): عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٠٦).

(٢) الضعفاء والمتركون (ص ٢١٨).

(٣) في (ق)، (س): «وأخبرنا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٧/ أ).

(٥) المصدر السابق (ق ١٧/ ب).

(٦) سائر هذه الطرق أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٧٥).

(٧) في (د): «وقيل».

أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا ابْنُ مُبَشَّرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا^(٢) عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، فَذَكَرَهُ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: وَهَمَّ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ فِي قَوْلِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالَّذِي قَبْلَهُ أَصَحُّ^(٣).

وَقَدْ رَوَاهُ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، مِثْلَ حَدِيثِ غُنْدَرٍ:

[١٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ بَشْرٍ بْنُ خِدَاشٍ بْنُ هِلَالٍ الزُّبَيْدِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ مُعَاذٍ ابْنُ أُخْتِ مَخْلَدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاءُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْأَشْجُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ الْقُهْطَانِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَضْمُضُوا وَاسْتَنْشِقُوا، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٤).

[١٧٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [ق ٢٢/ب] أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَسُئِلَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: كَانَ

(١) في (د): «أخبرنا».

(٢) في (د): «أنا».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٧/ب).

(٤) المصدر السابق (١/ ١٧٤) من طريق الربيع بن بدر به.

ضَعِيفًا^(١).

[١٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَّارِيُّ: رَبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، وَيُقَالُ لَهُ: عَلِيَّةُ [س/٨٩/ب] السَّعْدِيُّ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ، ضَعَفَهُ قُتَيْبَةُ^(٢).

[١٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، يُقَالُ لَهُ: عَلِيَّةُ، وَاهِي الْحَدِيثِ^(٣).

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ غَيْرِ مُعْتَمَدٍ:

[١٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الصُّوفِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ بَكْرِ أَبُو سَعِيدٍ بِنَالِسٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ الْقَرْفَسَانِيُّ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْضِمْضْ^(٤) وَلْيَسْتَنْشِقْ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٥).

[١٨٢] قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: جَابِرٌ ضَعِيفٌ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَأَرْسَلَهُ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُطِيعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ.

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٤) عن محمد بن عثمان به.

(٢) الضعفاء للبخاري (ص ٧٠).

(٣) أحوال الرجال (ص ١٩١).

(٤) في (ق): «فليتمضمض».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٧/ب).

حَدَّثَنَا بِهِ ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو مُطِيعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَضْمَضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ مِنَ وَظِيفَةِ الْوُضُوءِ، لَا يَتِمُّ الْوُضُوءُ إِلَّا بِهِمَا، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» ^(٢).

وَرَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ: [١٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ غُصْنٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ سُنَّةٌ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قَالَ عَلِيُّ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ضَعِيفٌ ^(٣)، وَالْقَاسِمُ بْنُ غُصْنٍ مِثْلُهُ. قَالَ عَلِيُّ: خَالَفَهُ عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ؛ فَرَوَاهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيَّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا يَصِحُّ أَيْضًا ^(٤).

[١٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ دَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ شَيْبٍ الْمُكْتَبُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَزَائِمِيُّ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

(١) القائل هو: الدارقطني.

(٢) المصدر السابق (ق ١٧ / ب).

(٣) في (س): «إسماعيل ضعيف».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٩ / أ).

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/ ٩٠/ أ]: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيُمَضِّضْ وَلْيَسْتَنْشِقْ، وَالْأَذْنَانِ مِنَ [ق/ ٢٣/ أ] الرَّأْسِ».

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِانَ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ^(١).

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ هَذَا لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ^(٢).

[١٨٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ، قُرِئَ عَلَيْهِ مِنْ^(٣) كِتَابِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الرَّخِّيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ -يَعْنِي: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ- وَقِيلَ لَهُ فِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ بَشَرٌ^(٤) بْنُ مَنْصُورٍ: تَسْقُطُ^(٥) شَهَادَتُهُ، فَقَالَ يَحْيَى: نَعَمْ^(٦) أَسْقَطَ شَهَادَتُهُ سَبْعُونَ إِنْسَانًا^{(٧)(٨)}.

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٨٦) عن الحسن بن سفيان به.

(٢) من قوله: «وفي حديث عبدان» إلى هنا ساقط من (د).

(٣) في (س): «في».

(٤) في ضعفاء العقيلي: «قالوا مثل بشر». وفي ترجمة مهدي بن هلال من الضعفاء للعقيلي (٤/

٤٥): «قالوا: قيل لبشر».

(٥) كذا الكلمة في (ق)، وحرف المضارعة غير منقوط في (د).

(٦) قوله: «تسقط شهادته، فقال يحيى: نعم» سقطت من (س).

(٧) في (د): «إنسان» مضببا عليها.

(٨) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٥٠) من طريق علي بن المديني به.

وقد يلبس فهم هذه العبارة لما فيها من تقديم وتأخير، ومعناها أنه قيل ليحيى بن سعيد القطان: إن بشر بن منصور قال في إسماعيل بن مسلم: تسقط شهادته، فصدق يحيى على =

[١٨٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: مَا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ يُحَدِّثُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ ^(١).

[١٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ ^(٢).

[١٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: وَسَأَلْتُهُ -يَعْنِي يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ- عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ، فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. قُلْتُ: فَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ؟ فَقَالَ: ثَقَّةٌ ^(٣).

[١٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ الْحَسَنِ وَالزُّهْرِيِّ، تَرَكَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَرَبَّمَا رَوَى عَنْهُ ^(٤).

[١٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ وَاهِي الْحَدِيثِ جِدًّا.

= كلام بشر، وقال: لقد أسقط شهادته سبعون إنسانا. وقد وردت هذه العبارة في موضعين من الضعفاء للعقيل بمعناه.

(١) المصدر السابق (١/ ٢٥١) من طريق محمد بن المثنى به.

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٨٢).

(٣) المصدر السابق، رواية الدارمي (ص ٦٧).

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ٤٤).

قَالَ عَلِيٌّ: أَجْمَعَ أَصْحَابُنَا عَلَى تَرْكِ حَدِيثِهِ^(١).

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[١٩١] أَخْبَرَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٣) عَنْ مُوسَى، [١٨/د] أَنَا

عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَّةَ، ثنا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٤).

مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ هَذَا هُوَ الطَّحَّانُ، كَذَّابٌ خَبِيثٌ.

[١٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: الْمَيْمُونِيُّ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ [س/٩٠/ب] الطَّحَّانُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونًا^(٥) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كَثَرَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ ﷺ أَرْبَعًا.

قَالَ يَحْيَى: قِيلَ لَهُ وَهُوَ فِي السُّوقِ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُهَا. وَكَانَ كَذَّابًا خَبِيثًا^(٦).

[١٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ صَاحِبُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، هُوَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) أحوال الرجال (ص ٢٥٥).

(٢) في (د): «أخبرنا».

(٣) قوله: «ابن محمد» ليس في (س).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٧٨).

(٥) في الأصول: «ميمون»، وذهب عليها في (د)، وأثبتنا الجادة.

(٦) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٣٩٢).

زِيَادٍ يُتَّهَمُ^(١) [ق ٢٣/ب] بَوْضِعَ الْحَدِيثِ^(٢).

[١٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الطَّحَّانُ كَانَ كَذَّابًا، يَحْمِلُ عَلَى^(٣) مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ^(٤).

[١٩٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْجَزَرِيُّ الْيَشْكُرِيُّ الْحَنْفِيُّ يَرْوِي عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ وَغَيْرِهِ الْمَوْضُوعَاتِ^(٥). وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا مِنْ رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْهُ، وَلَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ^(٦).

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ الْمَكِّيُّ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا^(٧).

[١٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(٨).

[١٩٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْخَصِيبُ، ثنا

(١) تقرأ في (د): «متهم».

(٢) الضعفاء للبخاري (ص ١٢١).

(٣) في أحوال الرجال: «عن».

(٤) أحوال الرجال (ص ٣٣٦).

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/ ٢١٣).

(٦) من قوله: «ورواه يونس» إلى هنا سقط من (ق).

(٧) من قوله: «من رواية علي بن زيد» إلى هنا ساقط من (س).

(٨) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٩/أ).

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا أَبُو مَنْصُورٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ فِي الْوُضُوءِ، وَمِنَ الْوَجْهِ فِي
الْإِحْرَامِ^(١).

[١٩٨] وعمر بن قيس ضعيف.

أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ: السُّلَمِيُّ وَالْحَارِثِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْحَافِظِ^(٢).
وَرُبَّمَا يُحْتَاجُ إِلَى ضَعْفِهِ فِيمَا بَعْدُ، فَسَنَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[١٩٩] **حديثه** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ
الرَّازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْبَرْذَعِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مَأْمُونٍ
الْبَرْذَعِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَامٍ، ثنا أَبِي عَمْرٍو بْنِ سَامٍ، ثنا
عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَا: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

هَذَا إِسْنَادٌ وَاهٍ^(٣) لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، وَأَكْثَرُ رَوَاتِهِ مَجْهُولُونَ، فَإِنْ سَلِمَ
مِنْهُمْ فَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ عَلَى الطَّرِيقِ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ، وَلَمْ يَسْمَعْ
مِنْ أَبِيهِ.

[٢٠٠] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَحْمُودِيُّ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، [س/٩١/١] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: مَا^(٤) سَمِعْتُ

(١) المصدر السابق (ق/١٧/ب).

(٢) المصدر السابق (ق/١٧/ب).

(٣) في النسخ: «واهي»، وأثبتنا الجادة.

(٤) قوله: «ما» ليست في (س).

يَحْيَى - يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ - وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا^(١) عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُجَاهِدٍ شَيْئًا قَطُّ^(٢).

[٢٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ ضَعِيفٌ^(٣).

[٢٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ بْنُ جَبْرِ - مَوْلَى السَّائِبِ الْقُرَشِيِّ - عَنْ أَبِيهِ، قَالَ وَكَيْعٌ: كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا^(٤).

[٢٠٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ بْنُ جَبْرِ يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً^(٥).

وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[٢٠٤] فَأَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُسْتَمْلِي بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو الْخَفَّافُ - عَوْدًا وَبَدَأًا - ثنا الْحُبَّابُ [ق ٢٤/أ] بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُبَّابِ التُّسْتَرِيِّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ، ثنا سَلَامٌ، ثنا إِسْمَاعِيلُ^(٦) بْنُ أُمَيَّةَ^(٧) وَإِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:

(١) في (د)، (س): «حدثنا».

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٥٦٠) من طريق ابن المنثى به.

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٢٥).

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ٩٨).

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/ ١٩٦).

(٦) قوله: «ثنا إسماعيل» سقط من (د).

(٧) ضبب هنا في (ق)، (د).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْضِمْضْ وَلْيَسْتَنْشِقْ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

[٢٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ التَّارِيخِ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ سَلَامًا فِي إِسْنَادِهِ.

وَهُمْ فِيهِ الرَّاوي عَنْ إِسْمَاعِيلَ أَوْ مَنْ دُونَهُ، وَذَكَرُ جَابِرٍ فِيهِ خَطَأٌ. وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى إِسْمَاعِيلَ الْمَكِّيِّ كَمَا سَبَقَ ذِكْرِي لَهُ.

وَالْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ حَدِيثُ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(١)، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرِي لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ:

[٢٠٦] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيهُ، قَالَا:

أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ زِيَادٍ الْأَحْمَرُ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قَالَ عَلِيُّ: رَفَعَهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ، وَالصَّوَابُ مَوْقُوفٌ، وَالْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي مُوسَى^(٢).

[٢٠٧] حَدَّثَنَا بِهِ^(٣) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ. [س/٩١/ب] مَوْقُوفٌ.

(١) قوله: «مرسلاً» ليس في (س).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/١٩/أ).

(٣) في (س): «حدثناه». والقائل هو: الدارقطني.

قَالَ عَلِيٌّ: تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ^(١).

[٢٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِسْفَرَايِينِي، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ.

قَالَ عَلِيٌّ: وَكَانَ بِالْبَصْرَةِ زَمَنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

وَرَوَاهُ^(٣) يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(٤). وَهُوَ الصَّوَابُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[٢٠٩] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا أَبُو عَثْمَانَ عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ الْبَصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَاثَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَمَضَّمُضُوا وَاسْتَنْشِقُوا، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

[٢١٠] أَخْبَرَنَا^(٥) [١٩/د] أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلُجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجَزِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِيُّ، أَنَا عَمْرُو بْنُ

(١) المصدر السابق (ق ١٩/أ).

(٢) العلل (ص ٧٨).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) أخرجه ابن جرير في التفسير (٨/ ١٧٢) من طريق يونس به.

(٥) في (د): «أخبرنا»، والمثبت من (س).

الْحُصَيْنِ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(١).

[٢١١] أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَاتَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزَرِيِّ، وَابْنِ عَلَاتَةَ^(٣) هُوَ أَبُو الْيَسِيرِ^(٤) الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاتَةَ الشَّامِيُّ، ذَاهِبُ الْحَدِيثِ بِمَرَّةٍ، لَهُ مَنَاكِيرُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ.

فَمِنْهَا مَا:

[٢١٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، ثنا^(٥) الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، [ق ٢٤/ب] ثنا عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ، ثنا ابْنُ عَلَاتَةَ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ وَلَا مَلَقَ^(٦) إِلَّا^(٧) فِي طَلَبِ الْعِلْمِ»^(٨).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَمَنْ تَدَبَّرَ هَذَا الْحَدِيثَ اكْتَفَى بِهِ عَمَّا وَرَاءَهُ مِنَ الْمَنَاكِيرِ.

[٢١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ الْحَارِثِيُّ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ قَالَ: عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ وَابْنُ عَلَاتَةَ ضَعِيفَانِ^(٩)^(١٠).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٧٩) عن دعلج به.

(٢) في (د)، (س): «أخبرنا».

(٣) قوله: «وابن علالة» ليس في (د).

(٤) في (د): «اليسر»، وكتب في الحاشية: «صوابه أبو اليسر».

(٥) في (س): «أبنا».

(٦) الملق: شدة الود واللطف.

(٧) قوله: «إلا» سقطت من (س).

(٨) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩/ ٢٨٣) من طريق عمرو بن حصين به.

(٩) هذا الحديث سقط من (س).

(١٠) السنن، رواية الحارثي (ق ١٩/أ).

وَرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ:

[٢١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قَالَ الْحَاكِمُ: تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، [س/٩٢/أ] وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَلَى جَلَالَةِ مَحَلِّهِ إِذَا انفَرَدَ بِحَدِيثٍ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ لِسُوءِ حِفْظِهِ.

قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرِي لِمَا قَالَ أَئِمَّتُنَا عليه السلام فِي إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ.

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ الْقَلَانِسِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا الْبَخْتَرِيُّ (ح).

قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ ثَابِتٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ^(١)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ، ثَنَا الْبَخْتَرِيُّ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قَالَ عَلِيُّ: الْبَخْتَرِيُّ بْنُ عُبَيْدٍ ضَعِيفٌ، وَأَبُوهُ مَجْهُولٌ^(٢).

[٢١٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رحمته الله فِي أَسَامِي الْمَجْرُوحِينَ

(١) فِي النسخ: «غصن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أَخْرَجَهُ الدارقطني فِي السنن، رواية الحارثي (ق/١٩/أ).

مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: بَخْتَرِيُّ بْنُ عَبْدِ الطَّائِيٍّ ^(١) رَوَى ^(٢) عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً، يَرْوِي عَنْهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَغَيْرُهُ ^(٣).

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ سَاقِطٌ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرِي لَهُ.

[٢١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ^(٤)، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ. قَالَ عَلِيُّ: ابْنُ مُحَرَّرٍ مَثْرُوكٌ ^(٥).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه:

[٢١٨] فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجُرْجَانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُرْجَانِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَكَمِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: [ق ٢٥ / أ] عَبْدُ الْحَكَمِ لَا يُحْتَجُّ بِهِ ^(٦).

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، وكذا في أصل الرواية في المدخل إلى الصحيح للحاكم، إلا أن المحقق صوبه إلى: الطابخي كما في كتب التراجم الأخرى.

(٢) في (س) بدون: «روى».

(٣) المدخل إلى الصحيح (١ / ١٥٣).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ١٢).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٩ / أ).

(٦) المصدر السابق (ق ١٩ / ب).

[٢١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَعَبْدُ الْحَكَمِ الَّذِينَ يَرَوْنَ عَنْ أَنَسٍ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُشْتَغَلَ بِحَدِيثِهِمْ^(١).

[٢٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي أَسَامِي^(٢) الْمَجْرُوحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: عَبْدُ الْحَكَمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْمَلِيُّ، رَوَى عَنْ أَنَسٍ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً^(٣).

[٢٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: عَبْدُ الْحَكَمِ الْقَسْمَلِيُّ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَنَسٍ وَأَبِي الصَّدِّيقِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٤). [س/٩٢/ب]

وَرَوَى بِإِسْنَادٍ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْ أَنَسٍ:

[٢٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَلْبَسٍ الْبُخَارِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ^(٥) بْنِ عَبْدِ الْبُخَارِيِّ^(٦)، ثنا حَفْصُ بْنُ دَاوُدَ الرَّبِيعِيُّ، ثنا عَيْسَى الْغُنْجَارُ، عَنْ خَارِجَةَ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمَّازٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ

(١) أحوال الرجال (ص ١٧٢).

(٢) في (س): «أسماء».

(٣) المدخل إلى الصحيح (١ / ١٩٥).

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ١٠٠).

(٥) في (ق)، (س): «الحسين» خطأ.

(٦) هو: علي بن الحسن بن عبدة البخاري النجار، وتصحف في تاريخ الإسلام إلى النجاد، له ترجمة في الإكمال لابن ماکولا (٧ / ٣٧٢)، وتاريخ الإسلام (٦ / ٧٨٠).

الرَّأْسِ»^(١).وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ صَدِيِّ بْنِ عَجَلَانَ :

[٢٢٣] فَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا^(٢) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، ثنا سِنَانُ بْنُ رَبِيعَةَ أَبُو رَبِيعَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَقَالَ: الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ، وَكَانَ صَلَّى^(٣) اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ الْمَاقِنِ^{(٤)(٥)}.

[٢٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ الدُّورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سِنَانُ بْنُ رَبِيعَةَ يُحَدِّثُ عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ^(٦)، لَيْسَ هُوَ^(٧) بِالْقَوِيِّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ السَّهْمِيُّ^(٨).

[٢٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤ / ٣٥٦).

(٢) أداة التحديث ساقطة من (د).

(٣) في (س): «وكان رسول».

(٤) الماق: يهمز ولا يهمز هو الموق، وموق العين: طرفها مما يلي الأنف، وقيل: مقدمها أو

مؤخرها. انظر تهذيب اللغة (٩ / ٢٧٢)، وغريب الحديث للخطابي (١ / ١٤٦)،

والقاموس المحيط (ص ٩٢٢).

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦ / ٢٨) من طريق حماد بن زيد به.

(٦) قوله: «ابن زيد» ليس في (س).

(٧) قوله: «هو» ليس في (س).

(٨) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ١٦٥).

أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيَّ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ^(١)، ثنا ابْنُ عَوْنٍ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ فَقَالَ: إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ، إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ^(٢).

قَوْلُهُ: نَزَكُوهُ؛ أَي: طَعَنُوا فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ أَلْسِنَةُ النَّاسِ.

[٢٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبُزَارِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ بِشَيْءٍ^(٣) قَطُّ^(٤).

[٢٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيَّ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، ثنا شَبَابَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ: كَانَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ رَافِقَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَسَرَقَ عَيْتَهُ^(٥) (٦).

[٢٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، [ق ٢٥/ب] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا بُنْدَارٌ، ثنا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَسَرَقَ عَيْتِي فِي الطَّرِيقِ^(٧).

[٢٢٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ [د/٢٠] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [س/٩٣/أ] الْحَافِظُ، ثنا أَبُو

(١) في (س): «إسماعيل».

(٢) أخرجه مسلم في المقدمة (١٣ / ١) من طريق النضر.

(٣) في (س): «شيء».

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤ / ٣٨٣) من طريق عمرو الفلاس به.

(٥) العِيَّة: وعاء من آدم يُوضَع فيه المتاع.

(٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٢٠٢).

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦ / ١٩٣).

الْعَبَّاسُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: كَانَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ فَأَخَذَ خَرِيطَةً^(١) فِيهَا دَرَاهِمُ، فَقَالَ الْقَائِلُ:

لَقَدْ بَاعَ شَهْرٌ دِينَهُ بِخَرِيطَةٍ ❀ فَمَنْ يَأْمَنُ الْقُرَاءَ بَعْدَكَ يَا شَهْرُ^(٢)

[٢٣٠] أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ أَحَادِيثُهُ لَا تُشَبِّهُ حَدِيثَ^(٤) النَّاسِ:

عَمْرُو بْنُ خَارِجَةَ: كُنْتُ آخِذًا بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ: كُنْتُ آخِذَةً بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

كَأَنَّهُ مُوَلَّعٌ بِزِمَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدِيثُهُ دَالٌّ عَلَيْهِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُغْتَرَّ^(٥) بِهِ وَبِرَوَايَتِهِ^(٦).

[٢٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: سَأَلْتُ مُوسَى بْنَ هَارُونَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ فِيهِ، وَشَهْرٌ ضَعِيفٌ، وَالْحَدِيثُ فِي رَفْعِهِ شَكٌّ^(٧).

(١) الخريطة: وعاء من جلد أو نحوه يُشَدُّ على ما فيه.

(٢) أخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبد الله (٣/ ٢٦) من طريق يحيى بن أبي بكير به.

(٣) في (د): «وأخبرنا».

(٤) في (د): «أحاديث».

(٥) في (ق): «يعتبر».

(٦) أحوال الرجال (ص ١٥٦).

(٧) السنن للدارقطني (١/ ١٨٣).

وَبِصْحَةِ مَا قَالَهُ مُوسَى بْنُ هَارُونَ:

[٢٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُسَدَّدٌ، وَقُتَيْبَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، ذَكَرَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْمَاقِنَ، قَالَ: وَقَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: يَقُولُهَا أَبُو أُمَامَةَ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ حَمَّادٌ: لَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ أَبِي أُمَامَةَ؛ يَعْنِي قِصَّةَ الْأُذُنَيْنِ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: عَنْ سِنَانِ أَبِي رَبِيعَةَ^(١).

[٢٣٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ خُشَيْشٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّهُ وَصَفَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَانَ^(٢) إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ مَاقِنَهُ بِالْمَاءِ، وَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ.

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ أَبِي أُمَامَةَ، فَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ بَدَّلَ. [س/٩٣/ب] أَوْ كَلِمَةً^(٣) قَالَهَا سُلَيْمَانُ؛ أَيْ:

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١)، ونسخة برنستون (ق ٢١).

(٢) في (س) زيادة: «رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

(٣) في (س): «وكلمة».

أَخْطَأَ^(١).

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: وَفَقَهُ^(٢) سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ ثَبَتَ^(٣).
 قَالَ الشَّيْخُ: كَذَا فِي كِتَابِي: الْمَاقِنِ، وَهُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيِّ
 عَنْ ابْنِ دَاسَةَ: الْمَاقِنِ^(٤)، وَفَسَّرَهُ أَبُو سُلَيْمَانَ بِطَرَفِ الْعَيْنِ الَّذِي يَلِي^(٥)
 الْأَنْفَ^(٦). وَهُوَ^(٧) مَخْرَجُ الدَّمْعِ.
 وَرَوَى وَجْهٌ آخَرُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ:

[٢٣٤] أَخْبَرَنَا^(٨) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو
 الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارِقُطَنِيُّ، ثَنَا ابْنُ مُبَشَّرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ [ق ٢٦ / أ] عَاصِمٍ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْأَذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».
 قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ مَثْرُوكٌ^(٩).

[٢٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
 يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ١٨٣).

(٢) في (س): «وافقه».

(٣) المصدر السابق (١ / ١٨٢).

(٤) في (س): «المأقن»، وغير منقوطة في (د).

(٥) في (ق)، (د): «بين».

(٦) معالم السنن (١ / ٥٢).

(٧) في (د): «وبين».

(٨) في (د): «أخبرنا».

(٩) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٩ / ب).

مَعِينٍ يَقُولُ: جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ ضَعِيفٌ^(١).

[٢٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُحَمَّدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: مَا سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ حَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ شَيْئًا قَطُّ^(٢)، وَلَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ^(٣).

[٢٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي^(٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ الشَّامِيُّ عَنِ الْقَاسِمِ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٥).

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ:

[٢٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْخَشَّابُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: سَمِعْتُ رَاشِدَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ضَعِيفٌ^(٦).

[٢٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٤٣٠).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٣٠) من طريق ابن المثنى به.

(٣) المصدر السابق (١/ ٣٧٦).

(٤) في (د): «أخبرنا».

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ٥١).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٩/ ب).

مَعِينٍ يَقُولُ: الْإِفْرِيقِيُّ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْغَسَّانِيِّ^(١).

[٢٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ مُتَمَاسِكٌ^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه:

[٢٤١] فَأَخْبَرَنَا كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو الْحِيرِيُّ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى [٢١/د] بْنِ مُجَاشِعٍ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [س/٩٤/أ] بْنِ زَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ بِثُلْثِي مُدٍّ وَجَعَلَ يَذْلُكُ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(٣).

سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْحَدَّثَانِيُّ الْأَنْبَارِيُّ: اخْتَلَطَ بَعْدَ أَنْ كَتَبَ عَنْهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَلَعَلَّهُ لَوْ عَرَفَ تَغْيِيرَهُ لَمَا رَوَى عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: قُلْتُ لِلْبُخَارِيِّ: فَإِنَّهُمْ يَذْكُرُونَ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: هُوَ حَبِيبُ بْنُ زَيْدٍ، وَدَعَا سُؤَيْدًا. وَضَعَفُهُ جَدًّا، وَقَالَ: كُلَّمَا لُقِّنَ شَيْئًا تَلَقَّنَهُ. وَضَعَفَ أَمْرَهُ^(٤).

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ٤١١).

(٢) أحوال الرجال (ص ٢٩٤).

(٣) في (س): «رسول الله».

(٤) أخرجه ابن ماجه (١ / ٣٤٠) عن سويد بن سعيد به.

(٥) العلل الكبير (ص ٣٩٤).

[٢٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ -قِرَاءَةً عَلَيْهِ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ كَامِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُوسَى [ق/٢٦ ب] يَقُولُ: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَوْ أَنَّ لِي خَيْلًا وَرَجَالًا خَرَجْنَا إِلَى سُوَيْدٍ حَتَّى أُحَارِبَهُ^(١).

بَلَّغَنِي أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ حِينَ ذَكَرَ لَهُ رِوَايَتُهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ وَكْتَمَ^(٢) فَمَاتَ، مَاتَ شَهِيدًا».

فَقَالَ: لَوْ كَانَ لِي فَرَسٌ وَرُمْحٌ لَكُنْتُ أَغْزُو سُوَيْدَ بْنَ سَعِيدٍ^(٣).
وَنَحْنُ نَذْكُرُ حَالَهُ أَبَيَّنَ مِنْ هَذَا فِي مَسْأَلَةِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٤) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ:

[٢٤٣] فَحَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدَوِيُّ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ الدَّارِعِيُّ، ثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، قَالَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ مِنْبَرِ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفَ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٥).

الْحَجَّاجُ بْنُ يُوْسُفَ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ إِنْ كَانَ عَنْهُ مَحْفُوظًا وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ سَلِيمًا، وَلَا يَخْفَى حَالُهُ عَلَى أَحَدٍ.

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٠ / ٣١٨) من طريق أحمد بن كامل به.

(٢) في (س): «فكتم».

(٣) المجروحين لابن حبان (١ / ٤٤٧).

(٤) مسألة (رقم ٨٣).

(٥) أخرجه تمام الرازي في مسند المقلين (ص ١٩) من طريق ابن أبي سويد به.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

[٢٤٤] فَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْعَزَائِمِيُّ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُورِيُّ^(١)، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَشِيرِ الْبَلْخِيِّ، ثنا عِصَامُ^(٢) بْنُ يُونُسَ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ^(٣) الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ مِنَ الْوُضُوءِ الَّذِي لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهِ، وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٤).

[٢٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ [س/٩٤/ب] إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهَ الْمُعَدَّلُ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ حَرْفًا بِحَرْفٍ^(٥).
وَهُمْ فِيهِ عِصَامُ بْنُ يُونُسَ أَوْ مَنْ دُونَهُ، وَالصَّوَابُ مُرْسَلٌ.

[٢٤٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ طَاهِرِ الْبَلْخِيِّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَفْصِ بِلَخٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَزْهَرِ الْجَوْزْجَانِيُّ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ مُسْنَدًا.

(١) كذا في (د)، وغير منقوطة في (س)، وهو : أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو سعيد النيسابوري الجوري المزكي الفقيه، له ترجمة في تاريخ الإسلام (٨ / ٥٤١)، وسير أعلام النبلاء (١٦ / ٤٣٠) وتوضيح المشتبه (٢ / ٥١٧) وتبصير المتنبه (١ / ٣٧٠).

(٢) «عصام»، مطموس في (س).

(٣) قوله: «المروزي»، إلى هنا ساقط من (ق).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ١٤٤) من طريق إسماعيل بن بشر، وابن عدي في الكامل (٥ / ٢٧١) من طريق عصام بن يوسف.

(٥) ينظر تخريج الحديث السابق.

قَالَ عَلِيٌّ: كَذَا قَالَ، وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَلُوا هَذَا الْإِسْنَادَ^(٢) تَارَةً عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ، وَتَارَةً عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُنَا لَهُ، لَيْسُوا مِنَ الصَّدِّقِ وَالْعَدَالَةِ بِحَيْثُ إِذَا تَفَرَّدُوا بِشَيْءٍ يُقْبَلُ ذَلِكَ مِنْهُمْ أَوْ جَارَ الْإِحْتِجَاجِ بِخَبَرِهِمْ، فَكَيْفَ إِذَا خَالَفُوا الثَّقَاتِ، وَبَايَنُوا الْأَثْبَاتِ، وَعَمَدُوا إِلَى الْمُعْضَلَاتِ فَجَوَّدُوهَا، وَقَصَدُوا إِلَى الْمَرَاسِيلِ وَالْمَوْقُوفَاتِ فَأَسْنَدُوهَا، وَالزِّيَادَةَ إِنَّمَا هِيَ مَقْبُولَةٌ عَنِ الْمَعْرُوفِ بِالْعَدَالَةِ، وَالْمَشْهُورِ بِالصَّدِّقِ وَالْأَمَانَةِ، دُونَ مَنْ كَانَ مَشْهُورًا بِالْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ، أَوْ مَنْسُوبًا إِلَى [ق ٢٧/١] نَوْعٍ مِنَ الْجَهَالَةِ، وَقَدْ:

[٢٤٧] أَخْبَرَنِي^(٣) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٤)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَمِزْ مِزْمُضًا^(٥)، وَلْيَسْتَنْشِقْ، وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٦).

هَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَبِذَلِكَ لَا تَثْبُتُ الْحُجَّةُ عِنْدَنَا.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٧/ب).

(٢) في (ق): «يوصلوا الإسناد».

(٣) في (س): «فقد أخبرنا».

(٤) قوله: «عن ابن جريج» ليس في (ق).

(٥) في (ق)، (س): «فليمز مضمض».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١/١٤٥) من طريق سفیان.

وَقَدْ رُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ قَوْلِهَا:

[٢٤٨] أَخْبَرَنَا^(١) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ، ثنا الْيَمَانُ أَبُو حُذَيْفَةَ، عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ الْأُذُنَيْنِ، قَالَتْ: مِنَ الرَّأْسِ، وَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّحُ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا إِذَا تَوَضَّأَ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: الْيَمَانُ ضَعِيفٌ^(٢).

[٢٤٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [٢٢/د] ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ [س/٩٥/أ]، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: يَمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٣).

[٢٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّائِسَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: يَمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَبُو حُذَيْفَةَ الْعَنْزِيُّ، قَالَ وَكِيعٌ: التَّيْمِيُّ. مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٤).

[٢٥١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائْفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى: فَالْيَمَانُ^(٥) بْنُ الْمُغِيرَةِ،

(١) في (س): «أخبرنا».

(٢) المصدر السابق (ق/١٩/ب).

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٧٩).

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ١٤٥).

(٥) في (س): «واليمان».

كَيْفَ حَدِيثُهُ؟ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ^(١).

[٢٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: يَمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ لَا يَحْمَدُ النَّاسُ حَدِيثَهُ^(٢).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا^(٣) بِمَا:

[٢٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذَبَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كُلَّهُ: ثَلَاثًا ثَلَاثًا. قَالَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً^(٤).

وَهَذَا لَوْ صَحَّ فَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ إِذْ يَجُوزُ أَنَّهُ عَزَلَ سَبَابَتَيْهِ فَمَسَحَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ^(٥)، كَمَا رُوِيَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ، وَالْحِكَايَةُ حِكَايَةُ حَالٍ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

[٢٥٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثنا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ وَعُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَا: ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، أَنَا لَيْثٌ، ثنا

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ٢٣٣).

(٢) أحوال الرجال (ص ١٩٤).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١).

(٥) في (س): «رأسه».

(٦) قوله: «محمد بن عبد الله» ليس في (د).

طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ اسْتَقْبَلَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ ^(١) حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى أُذُنَيْهِ وَسَالِفَتِهِ ^(٢) ^(٣).

[٢٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ [ق ٢٧/ب] الطَّرَائِفِيُّ، قَرَأْتُ ^(٤) عَلَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ لَيْثًا ^(٥) رَوَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ^(٦)، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ سُفْيَانُ، وَعَجِبَ أَنْ يَكُونَ جَدُّ طَلْحَةَ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ ^(٧).

[٢٥٦] قَالَ عَلِيٌّ: وَسَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ عَنْ نَسَبِ جَدِّ طَلْحَةَ فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ كَعْبٍ، أَوْ كَعْبُ بْنُ عَمْرِو، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ^(٨).

[٢٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: قَالَ [س/٩٥/ب] مُسَدَّدٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ -يَعْنِي: بِحَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ هَذَا- يَحْيَى -يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ- فَأَنْكَرَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: ابْنُ عُيَيْنَةَ -رَعَمُوا- أَنَّهُ كَانَ ^(٩) يُنْكِرُهُ

(١) في (س): «بيديه».

(٢) السالفة: جانب العنق، وهما سالفتان.

(٣) أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (١/ ١٦٤) من طريق حفص بن غياث بمعناه.

(٤) في (س): «قراءة».

(٥) في (س): «لسفيان: ليثا».

(٦) في (ق): «يتوضأ».

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٣٨) من طريق علي.

(٨) ذكره ابن عبد الهادي في تعليقه على العلل لابن أبي حاتم (ص ١٥٠).

(٩) في (د): «زعموا كان»، موافق لأصل الرواية.

وَيَقُولُ: أَيَسِرْ هَذَا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ؟^(١)

[٢٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِيَحْيَى -يَعْنِي ابْنَ مَعِينٍ-: طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، رَأَى جَدُّهُ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ يَحْيَى: الْمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ: رَأَاهُ، وَأَهْلُ بَيْتِ طَلْحَةَ يَقُولُونَ: لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ^(٢).

وَرَوَى عَنْ عُرْوَةَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّهُ قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ^(٣).

وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِنَا قَبُولُ خَبَرِ رَجُلٍ لَا يُعْرِفُ بِاسْمِهِ، فَكَيْفَ بَعْدَ ذَلِكَ وَصِدْقِهِ؟!

[٢٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَغْدَادَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ^(٤) السَّمَّالِ، ثنا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ- ثنا وَكَيْعٌ، ثنا حُسَيْنٌ، عَنْ أَبِي بَحْرٍ الْعَبْسِيِّ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَغْسِلُ مُقَدَّمَهُمَا مَعَ وَجْهِهِ، وَأَمْسَحُ مُؤَخَّرَهُمَا مَعَ رَأْسِي، فَإِنْ كَانَتَا مِنَ الْوَجْهِ كُنْتُ قَدْ غَسَلْتُهُمَا، وَإِنْ كَانَتَا مِنَ الرَّأْسِ كُنْتُ قَدْ مَسَحْتُهُمَا.

وَبَلَّغَنِي عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ سُرَيْجٍ^(٥) أَنَّهُ كَانَ يَغْسِلُهُمَا ثَلَاثًا مَعَ الْوَجْهِ،

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣ / ٣٠).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ١٨٥).

(٤) قوله: «ابن» ليس في (د).

(٥) الطبقات الكبرى للسبكي (٣ / ٣٠).

وَيَمْسَحُهُمَا ثَلَاثًا مَعَ الرَّأْسِ، وَثَلَاثًا عَلَى الْإِنْفِرَادِ؛ خُرُوجًا مِنَ الْخِلَافِ.
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



مَسْأَلَةٌ (١٠)

وَتَفْرِيقُ الْوُضُوءِ غَيْرُ جَائِزٍ فِي قَوْلِهِ الْقَدِيمُ^(١).

وَقَالَ بِجَوَازِهِ^(٢) فِي الْجَدِيدِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ^(٣).
وَوَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[٢٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَعْيَنَ، ثنا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَلَى قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ^(٤) وَضُوءَكَ». فَرَجَعَ^(٥) ثُمَّ صَلَّى. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَيْبٍ^(٦).

[٢٨/أ] وَرَوَى هَذَا الْمَتْنُ بَعِيْنُهُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٦)، ومختصر المزني (ص ٩)، والحاوي الكبير (١/ ١٣٢)، ونهاية المطلب (١/ ٩١)، والمجموع (١/ ٤٧٨ - ٤٨١).

(٢) في (س): «يجوز».

(٣) انظر: الأصل (١/ ٥١)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٥٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٣)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٢)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٦)، والبنية في شرح الهداية (١/ ٢٥٠).

(٤) في (س): «وأحسن».

(٥) ضبب عليها في (د).

(٦) صحيح مسلم (١/ ١٤٨).

[٢٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، ثنا^(١) أَبُو عَمْرِو ابْنُ السَّمَاكِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ التَّغْلِبِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ (ح).
وَأَخْبَرَنَا [د/٢٣] أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا أَبُو حَكِيمٍ [س/٩٦/١] الْأَنْصَارِيُّ، ثنا حَرْمَلَةُ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، ثنا عَمِّي، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ قَالَ: ثنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمَيْهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ»^(٢).

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، مُجْمَعٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ.

وَشَاهِدُهُ مَا:

[٢٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَبِيبُ بْنُ شَرِيحٍ، ثنا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَحِيرٍ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَفِي ظَهْرِ قَدَمَيْهِ لُمْعَةٌ^(٣) قَدَرُ الدَّرْهِمِ لَمْ يُصِيبْهَا الْمَاءُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ^(٤).

[٢٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

(١) في (س): «أنا».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٠/ب).

(٣) المراد باللمعة: البقعة.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٥).

الْحَسَنُ بْنُ مُطَرِّفٍ، ثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثَنَا قُرَادُ أَبُو نُوحٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: تَوَضَّأَ ابْنُ عُمَرَ وَبَقِيَ عَلَى رِجْلِهِ قِطْعَةً لَمْ يُصْبِهَا الْمَاءُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ^(١).

وَهَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مَوْقُوفًا:

[٢٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَضْرٍ الْعِرَاقِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه رَجُلًا تَوَضَّأَ، فَبَقِيَ فِي رِجْلِهِ لُמْعَةٌ، فَقَالَ: أَعِدِ الْوُضُوءَ^(٢).

وَعَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عُمَرَ مِثْلَهُ.

وَأَمَّا وَجْهٌ قَوْلُنَا: إِنَّهُ يَجُوزُ مَا^(٣):

[٢٦٥] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ بَالَ فِي السُّوقِ، فَتَوَضَّأَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ^(٤)، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ؛ فَدَعِيَ لِحَنَازَةَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلَّى^{(٥)(٦)}.

(١) عزاه مغلطاي في شرح سنن ابن ماجه (٣/ ٢٢٢) للمؤلف في الخلافيات، وينظر العلل لابن أبي حاتم (١/ ٦٠١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٧٧) من طريق الأعمش به.

(٣) قوله: «ما»، من (س).

(٤) في (ق)، (د): «ويده».

(٥) في (ق): «ثم قام فصلي»، وضرب على قوله: «قام».

(٦) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٧٠٩).

وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه:

[٢٦٦] أَخْبَرَنَا ^(١) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ،

أَنَا ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ
وَعَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ

رضي الله عنه رَأَى رَجُلًا وَيَظْهَرُ قَدَمَيْهِ ^(٣) لُْمْعَةُ لَمْ يُصْبَهَا الْمَاءُ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ

رضي الله عنه: أَهَذَا الْوُضُوءُ [ق ٢٨/ب] تَحْضُرُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

[س ٩٦/ب]، الْبَرْدُ شَدِيدٌ، وَمَا مَعِيَ مَا يُدْفِئُنِي. فَرَّقَ لَهُ بَعْدَ مَا هَمَّ بِهِ. قَالَ ^(٤):

فَقَالَ لَهُ: اغْسِلْ مَا تَرَكْتَ مِنْ قَدَمِكَ، وَأَعِدِ الصَّلَاةَ. وَأَمَرَ لَهُ بِخَمِيصَةٍ ^(٥) ^(٦).

هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي أَمَرَ بِهِ عُمَرُ رضي الله عنه مِنْ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ ^(٧) كَانَ عَلَى

طَرِيقِ الْإِسْتِحْبَابِ.

وَقَوْلُهُ رضي الله عنه: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ» يُرِيدُ بِهِ غَسْلَ مَا لَمْ يُصْبَهُ الْمَاءُ.

وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ مُنْقَطِعٌ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ ثَابِتٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَحَدِيثُ

(١) في (د): «أخبرنا».

(٢) في (د)، (س): «نا».

(٣) كذا في النسخ الخطية كلها، وفي سنن الدارقطني برواية الحارثي (٢١/أ): «ويظهر قدمه»،

وكذلك رواه المؤلف عن الحارثي في السنن الكبير (١/ ٢٥٥)، وهو كذلك في سنن

الدارقطني المطبوع (١/ ١٩٥)، وما منعنا من تغييره إلا خشية أن يكون جاء هكذا في

رواية السلمي للسنن، وهي لم تصل إلينا، والله أعلم.

(٤) قوله: «قال» ليس في (ق).

(٥) الخميصة: كساء مربع له أعلام.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٩٥).

(٧) في (س): «الوضوء».

عُمَرَ الْآخِرُ إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجُوزُ كَمَا قَالَ فِي الْجَدِيدِ^(١).

[٢٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ الرَّازِيُّ قَدِمَ عَلَيْنَا هَرَاةَ^(٢)، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يُحْيَى، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلِي تَغَارُ عَلَيَّ إِذَا وَطِئْتُ جَوَارِيَّ. قَالَ: «وَلِمَ تُعْلِمَنَّ^(٣) بِذَلِكَ؟» فَقُلْتُ^(٤): «مِنْ قَبْلِ الْغُسْلِ. قَالَ: «فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْكَ، فَاغْسِلْ^(٥) رَأْسَكَ عِنْدَ أَهْلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَاغْسِلْ^(٦) سَائِرَ بَدَنِكَ^(٧)».

وَفِي هَذَا -إِنْ صَحَّ- دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَفْرِيقِ الْغُسْلِ، إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

[٢٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ^(٨)، ثنا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى سَعِيدَ بْنَ

(١) في (د): «الحديث».

(٢) في (د): «قراءة علينا بهراة».

(٣) في (س): «تعلمني».

(٤) في (ق): «قال»، وفي (د): «قالت».

(٥) في (س): «فاغسلي».

(٦) في (س): «فاغسلي».

(٧) عزاه ابن رجب في الفتح (١/ ٢٩٢) للدارقطني في الأفراد، وللإسماعيلي في جمع حديث

مسعر، من طريق إسماعيل بن يحيى، به.

(٨) قوله: «موسى بن عامر» ليس في (س).

الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: إِنِّي اغْتَسَلْتُ وَنَسِيتُ أَنْ أَصُبَّ عَلَى رَأْسِي. قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا عِنْدَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ الْجُبَّ فَيَصُبَّ عَلَى رَأْسِهِ دَلُوءًا مِنْ مَاءٍ. قَالَ: وَلَا يَأْخُذُ بِهِ الْأَوْزَاعِي.

[٢٦٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا ابْنُ نَاجِيَةَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ - يَعْنِي: رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ فِي رِجْلِهِ^(١) [٢٤/د] مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَمْ يُصَبَّهُ الْمَاءُ -: «انْطَلِقْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ». فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَغَسَلَ ذَلِكَ الْمَكَانَ.



مسألة (١١)

وَلَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ إِلَّا مُرْتَبًا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ مِنْكُوسًا^(٢).

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٣).

فَوَجَبَ الْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ؛ بِدَلِيلٍ مَا [س/٩٧/أ]:

[٢٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا الْفَرَيَابِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ، أَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثنا قَبِيصَةُ، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ ﷻ بِهِ: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾»^(٤)»^(٥).

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٥)، ومختصر المزني (ص ٩)، والحاوي الكبير (١/ ١٣٢)، ونهاية المطلب (١/ ٨٥-٨٦)، والمجموع (١/ ٤٦٩، ٤٧١).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٥١)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٥٥-٥٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٣)، وبدائع الصنائع (١/ ٢١-٢٢)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٦)، والبنية في شرح الهداية (١/ ٢٤٤-٢٤٥).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٥٨.

(٥) أخرجه الطبراني في الصغير (١/ ١٢٦) من طريق جعفر بن محمد به.

[٢٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، [ق ٢٨/أ] أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الثَّقَلِيُّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيَّانِ؛ قَالُوا: ثنا ^(١) حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ ^(٢) حَدِيثَ الْحَجِّ بِطَوِيلِهِ.

قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ^(٣)، نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ. فَبَدَأَ بِالصَّفَا ^(٤).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ^(٥).

وَالْوَاوُ ^(٦) تَقْتَضِي التَّرْتِيبَ، بِدَلِيلِ هَذَا الْخَبَرِ، وَدَلِيلِ ^(٧) مَا:

[٢٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: خَطَبَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى».

(١) في (س): «أنا».

(٢) في (س): «وذكر».

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٥٨.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٥٧).

(٥) صحيح مسلم (٤/٣٨).

(٦) في (س): «فالواو».

(٧) في (س): «وبدليل».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ
وَكَيْعٍ^(١).

فَإِنْ عَارَضُوهُ بِمَا:

[٢٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْعَطَّارُ بِبَغْدَادَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَنَا شُعْبَةُ
(ح).

وَأَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ
حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ،
عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ،
وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(٢).

وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ: «قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»:

[٢٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ^(٣) الزَّاهِدُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَسَنُويهَ الْوَرَّاقُ، ثنا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ،
ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ^(٤) مِثْلُهُ [س/٩٧/ب]، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ:
«وَلَكِنْ قُولُوا: شَاءَ^(٥) اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»^(٦).

وَقَالَ مِسْعَرٌ: عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ قُتَيْلَةَ -أَمْرَأَةٍ-

(١) المصدر السابق (٣/ ١٢).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٣٤٤).

(٣) في (د): «أخبرنا أبو سعد».

(٤) في (س): «بإسناده».

(٥) في (س): «ما شاء».

(٦) ينظر تخريج الحديث السابق.

مِنْ جُهِنَّةٍ - أَنْ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَذَكَرَ قِصَّةً، وَفِيهِ^(٢): «وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ»^(٣).

وَهَذَا لَا يُعَارِضُ مَا رَوَيْنَا؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ مُخْرَجٍ فِي وَاحِدٍ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَلَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ هَذَا ذِكْرٌ فِي الصَّحِيحِ، وَبِذَلِكَ يَقَعُ التَّرْجِيحُ.

فَإِنْ كَانَ ثَابِتًا فَإِنَّمَا مَهَاةٌ عَنِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ وَأَمْرُهُ بِحَرْفِ (ثُمَّ) الَّذِي هُوَ لِلتَّرَاخِي؛ لِأَنَّ مَشِيئَةَ اللَّهِ قَدِيمَةٌ لَمْ تَزَلْ وَلَا تَزَالُ، وَمَشِيئَةُ الْعَبْدِ تَكُونُ مُتَرَاخِيَةً، فَلَا يَشَاءُ إِلَّا مَا قَدْ شَاءَ اللَّهُ، فَنَهَاةٌ عَنْ حَرْفِ الْوَاوِ الَّذِي يُؤْهِمُ الْإِشْتِرَاكَ، وَأَمْرُهُ بِحَرْفِ (ثُمَّ) الَّذِي هُوَ لِلتَّرَاخِي.

وَأَمَّا الطَّاعَةُ فَإِنَّ طَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَاعَةَ اللَّهِ بِفَرْضِ اللَّهِ طَاعَتَهُ، فَلَوْ اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَائِزًا، فَلَمَّا ذَكَرَ [ق ٢٨/ب] اللَّهُ مَعَهُ بِلَفْظِ الْجَمْعِ كَرِهَهُ وَأَحَبَّ أَنْ يَبْدَأَ بِذِكْرِ اللَّهِ ثُمَّ بِذِكْرِهِ^(٤) لِيَكُونَ أَحْسَنَ فِي الْأَدَبِ، وَلَوْ لَا اِحْتِمَالُ الْوَاوِ لِلتَّرْتِيبِ لَمَا أَمَرَهُ بِذَلِكَ مَعَ كَرَاهِيَةِ الْجَمْعِ.

[٢٧٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ

(١) في (د): «أَتَى إِلَى النَّبِيِّ».

(٢) قوله: «وفيه» ليس في (س).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٧ / ٨٧) من طريق مسعر به.

(٤) في (د): «يذكره»، وغير منقوطة في (س).

حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه دَعَا يَوْمًا ^(١) بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ؛ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ^(٢) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ ^(٣) [٢٥/د] الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ^(٥). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ^(٦). وَهَكَذَا حَدِيثُ ^(٧) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ.

وَلَمْ يَرَوْا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [س/٩٨/أ] أَنَّهُ تَوَضَّأَ مِنْكُوسًا قَطُّ، وَقَدْ:

[٢٧٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه،

أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا ^(٨) أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ وَأَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ

(١) في (س) بدون: «يومًا».

(٢) في (ق): «واستنشق».

(٣) قوله: «يده» ليس في (س).

(٤) في (س): «ثم قال: قال».

(٥) صحيح البخاري (١/٤٣).

(٦) صحيح مسلم (١/١٤١).

(٧) في (س): «حدّث».

(٨) في (د): «أنا». وفي (س): «أبنا».

أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شِيرُويَه، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ
 الْعَنْبَرِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو
 عَمَّارٍ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - قَالَ عِكْرَمَةُ: وَلَقِيَ شَدَّادُ أَبَا أُمَامَةَ
 وَوَائِلَةَ، وَصَحِبَ أَنَسًا إِلَى الشَّامِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَضْلًا وَخَيْرًا - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ
 قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيُّ: كُنْتُ أَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى
 ضَلَالَةٍ، وَأَنْتُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ. قَالَ: فَسَمِعْتُ بَرَجُلًا^(١)
 بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مُسْتَخْفِيًا، جُرَاءَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا
 أَنْتَ؟ قَالَ^(٢): «أُدْعَى: نَبِيًّا»، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي اللَّهُ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى». فَقُلْتُ^(٣): بِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟ فَقَالَ: «أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ
 الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوحَّدَ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْئًا». قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». قَالَ:
 وَمَعَهُ يَوْمِيذٌ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رضي الله عنهما مِمَّنْ آمَنَ بِهِ. فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ. قَالَ:
 «إِنَّكَ لَا [ق٢٩/ب] تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ^(٤) يَوْمَكَ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ؟
 وَلَكِنْ ازْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي».

قَالَ^(٥): فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَقَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ
 مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ
 الْمَدِينَةَ؟ فَقَالُوا^(٦): النَّاسُ إِلَيْهِ^(٧) سِرَاعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ.

(١) في (س): «رجلا».

(٢) في (س): «فقال».

(٣) في (س): «قلت».

(٤) في (ق)، (د): «بذلك».

(٥) قوله: «قال» ليس في (ق).

(٦) في الأصول الخطية: «فقال»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٧) هنا في (د) زيادة: «يسعون».

فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْرِفُنِي؟^(١) قَالَ: «نَعَمْ، أَلَسْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ؟» قَالَ: فَقُلْتُ^(٢): بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ. قَالَ: «صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَحَتَّى تَرْتَفِعَ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ^(٣) لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ، حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمَحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ^(٤) جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ؛ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْوُضُوءُ، حَدَّثَنِي عَنْهُ، قَالَ: «مَا مِنْكُمْ^(٥) مِنْ رَجُلٍ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ، فَيَمْضِي وَيَسْتَنْشِقُ فَيَسْتَنْشِقُ؛ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ وَفَمِهِ وَخِيَاشِيمِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَجَتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَجَتْ^(٦) خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ،

(١) في (س): «تعرفني».

(٢) في (س): «قلت».

(٣) في (س): «يتهجّد».

(٤) أي: تُوقَد.

(٥) قوله: «منكم» ليس في (ق).

(٦) في (س): «خرت».

وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبُهُ لِلَّهِ؛ إِلَّا أَنْصَرَفَ مِنْ خُطْبَتِهِ ^(١) كَهَيْئَةِ يَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أُمَامَةَ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ: يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ، انْظُرْ مَا تَقُولُ، فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ؟! فَقَالَ عَمْرُو ^(٢): يَا أَبَا أُمَامَةَ، لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ وَلَا عَلَى رَسُولِهِ، لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ - مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا ^(٣)، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ الْعَنْبَرِيِّ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَعْقَرِيِّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ^(٤).

[٢٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَا: ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، [٢٦/د] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الطُّهُورُ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ ^(٥)، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، [ق ٢٩/ب]

(١) في (ق)، (د): «خطبته».

(٢) في (د)، (س): «يا عمرو».

(٣) في (د): «أبدًا».

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٢٠٨).

(٥) في (د): «أتى إلى النبي».

(٦) في (س): «بإناء فيه ماء»، وضرب عليه.

ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَدْخَلَ^(١) أَصْبُعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ^(٢) فِي أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، وَبِالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى [س ٧/١] هَذَا أَوْ نَقَصَ، فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ، أَوْ ظَلَمَ وَأَسَاءَ»^(٣).

وَرَوَاهُ^(٤) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو دُونَ ذِكْرِ شُعَيْبٍ فِي الْإِسْنَادِ، وَقَدْ وَصَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْجَعِيُّ الثَّقَةُ الثَّبْتُ، وَتَابَعَهُ يَعْلَى بْنُ عَبْدِ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، فَلَا يَضُرُّهُمَا مَنْ خَالَفَهُمَا. وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُنَا بِمَا:

[٢٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنِي خَالِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ زَائِدَةَ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدِ الْعَمِّيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا»^(٥) وَضُوءُ الصَّلَاةِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ. ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وَضُوءِي، وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، وَوُضُوءُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

(١) في (س): «فأدخل».

(٢) في (س): «السبابتين».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١).

(٤) في (د): «رواه».

(٥) في (د): «هذه».

وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ، فَتُحَلَّ لَهُ بِهَا^(١) ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ^(٢).

وَهَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ؛ فَإِنَّ زَيْدًا الْعَمِّيَّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

تَابَعَهُ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، وَكُلُّهُمْ ضَعَفَاءُ.

وَرَوَاهُ الْمُسَيْبُ بْنُ وَاضِحٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ يَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الصَّائِغُ بِالرِّيِّ، وَأَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلُوسَا بِأَسَدَابَادَ هَمْدَانَ، قَالَا: ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي الْجَرَّاحِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، ثنا الْمُسَيْبُ بْنُ وَاضِحٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَالَ: «هَذَا^(٣) وَضُوءٌ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ». ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ يُضَاعِفُ اللَّهُ لَهُ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ^(٤)». ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا فَقَالَ^(٥): «هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ الْمُرْسَلِينَ مِنْ قَبْلِي»^(٦).

(١) قوله: «بها» ليس في (س).

(٢) أخرجه أبو يعلى في المسند (٤٤٨ / ٩) من طريق عبد الرحيم العمي به.

(٣) في (د): «وهذا».

(٤) في (س): «مرتين مرتين».

(٥) في (س): «ثم قال».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١٣٦ / ١) من طريق المسيب بن واضح به.

وَهَذَا أَيْضًا ضَعِيفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَبِّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا

جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ [س/٧/ب]، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(١)، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا بَأْسَ أَنْ تَبْدَأَ بِرَجْلِكَ قَبْلَ يَدَيْكَ.

قَالَ عَلِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ وَلَا يَثْبُتُ^(٢).

وَجِهَةٌ إِرْسَالِهِ أَنَّ مُجَاهِدًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَالرَّوَايَةُ

[ق/٣٠/١] الْمَشْهُورَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْيَمِينِ وَالشَّمَالِ.

[٢٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ، أَنَا^(٣) أَبُو إِسْحَاقَ

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثنا مُوسَى، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ، سَمِعَ الْفَرَاتَ بْنَ أَحْتَفَ، سَمِعَ أَبَاهُ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ الْهَلَالِيَّ، سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ: إِنْ شَاءَ بَدَأَ فِي الْوُضُوءِ بِيَسَارِهِ^(٤).

[٢٨٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ

عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيِّ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْعَبِيدِينَ، عَنْ

(١) المصنف (١/ ٣٧٠).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٥٣).

(٣) في (د): «نا».

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٥١).

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَوَضَّأَ فَبَدَأَ بِمَيَاسِرِهِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ^(١).
وَاحْتَجُّوا بِمَا:

[٢٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ- ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عليه السلام: مَا أَبَالِي إِذَا أَتَمَمْتُ وَضُوءِي بِأَيِّ أَعْضَائِي بَدَأْتُ^(٢).

[٢٨٤] قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، ثنا مُعْتَمِرٌ وَخَلْفُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَوْفٍ بِهَذَا^(٣).
وَهَذَا مُنْقَطِعٌ.

رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الصَّوَّافُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ لِأَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام قَالَ: مَا أَبَالِي بِأَيِّ أَعْضَائِي بَدَأْتُ إِذَا أَتَمَمْتُ الْوُضُوءَ.

قَالَ عَوْفٌ: وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عَلِيٍّ^(٤).

ثُمَّ هُوَ مُطْلَقٌ، وَأَظَنَّهُ أَرَادَ مَا:

[٢٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ، [د/٢٧] ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٥ / أ).

(٢) المصدر السابق (ق ١٥ / أ).

(٣) المصدر السابق (ق ١٥ / أ).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (١ / ٢٠٥).

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زِيَادٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: مَا أَبَالِي لَوْ بَدَأْتُ بِالشَّمَالِ قَبْلَ الْيَمِينِ إِذَا تَوَضَّأْتُ^(١).

[٢٨٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَكِيلُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زِيَادٍ مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ عليه السلام: إِنْ أَبَا هُرَيْرَةَ يَبْدَأُ بِيَمَانِهِ فِي الْوُضُوءِ. فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ فَبَدَأَ بِيَمَانِهِ^(٢).

[٢٨٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ بِنْتِ الشَّدِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زِيَادٍ مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا عليه السلام: أَبْدَأُ بِالشَّمَالِ قَبْلَ يَمِينِي فِي الْوُضُوءِ؟ فَأَضْرَطَ بِهِ^(٣) عَلِيٌّ [س/٨/أ] عليه السلام، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَبَدَأَ بِشِمَالِهِ قَبْلَ يَمِينِهِ^(٤).

وَهَكَذَا رَوَاهُ وَكِيعٌ وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ.
وَرَوَى عَنْ شُعْبَةَ، كَمَا:

[٢٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا رَوْحٌ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ فِرَاسٍ^(٥)، أَنْ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا عليه السلام قَالَ: اغْسِلِ الْيَمِينَ قَبْلَ الشَّمَالِ؟

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٥٣).

(٢) المصدر السابق، رواية الحارثي (ق/١٥/أ).

(٣) أي: استخف به وأنكر قوله.

(٤) المصدر السابق (ق/١٥/أ).

(٥) ضبب ناسخ (ق)، (د) على: «رجل»، و«فراس».

فَضْرَبَهُ^(١)، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى قَبْلَ الْيُمْنَى^(٢).



(١) قوله: «فضربه»، هكذا ثبت في النسخ.

(٢) في (س): «اليمين».

مسألة (١٢)

وليس [ق ٣٠ / ب] للمحدث مس المصحف^(١).

وقال -يعني العراقيين-: له ذلك^(٢).

ودليلنا من طريق الخبر ما:

[٢٨٩] أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إمام أهل الحديث في عصره رحمته الله، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، قال: هذا كتاب رسول الله ﷺ عندنا الذي كتبه لعمر بن حزم حين بعثه إلى اليمن يفقه أهلها، ويعلمهم السنة. فذكر الحديث وقال: «فلا^(٣) يمس أحد القرآن إلا وهو طاهر»^(٤).

[٢٩٠] وأخبرنا^(٥) أبو بكر بن الحارث، أنا أبو محمد بن حيان، ثنا محمد بن سهل، ثنا أبو مسعود، أنا عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الله بن

(١) انظر: الأم (٢ / ٥٤٦)، ومختصر المزني (ص ٩)، والحاوي الكبير (١ / ١٤٣ - ١٤٥)، ونهاية المطلب (١ / ٩٧)، والمجموع (٢ / ٧٧، ٧٩).

(٢) انظر: تحفة الفقهاء (١ / ٣١-٣٢)، وبدائع الصنائع (١ / ٣٧)، والهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني (١ / ٣٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ٥٧).

(٣) في (س): «لا».

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه (١ / ٢١٨).

(٥) في (س): «أخبرنا».

أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(١)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ فِي عَهْدِهِ: «وَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»^(٢).

كَذَا فِي كِتَابِي: عَنْ جَدِّهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

[٢٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِيمَا^(٣) وَجَدْتُ فِيهِ سَمَاعِي بِخَطِّ الشُّعْبِيِّ^(٤) فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ بِتَارِيخِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيِّ الْحَافِظُ بِهَمْدَانَ، فِي شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ، سَنَةِ اثْنَتَيْنِ^(٥) وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنُ دَيْرِزِيلٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدِ ابْنَيْ أَبِي بَكْرٍ^(٦)، يُخْبِرَانِهِ عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ جَدِّهِمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَتَبَ هَذَا الْكِتَابَ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَهُ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حِينَ أَمَرَهُ عَلَى الْيَمَنِ»؛ كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا: «أَنْ لَا يَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»^(٧).

[٢٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [س/٨/ب] أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيِّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي

(١) ضبب ناسخ (ق) على: «عن جده».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، رواية الدبري (١/ ٣٤١) وليس فيه: «عن جده».

(٣) في (س): «عما».

(٤) في (س): «الشُّعْبِيُّ».

(٥) في (ق)، (د): «اثنتين»، والمثبت الجادة، وفي (س): «ست».

(٦) هنا في (د) زيادة: «ما».

(٧) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (٣/ ٩٣٩) عن ابن أبي أويس.

بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ^(١) فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالذِّيَّاتُ، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «وَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»^(٢) «(٣)».

[٢٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَوَابٍ^(٤)، أَنَا^(٥) أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا^(٦) يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»^(٧) «(٨)».

[٢٩٤] وَأَخْبَرَنَا^(٩) أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمِهْرِجَانِيُّ، أَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَاجِيَةٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَوَابٍ الْمِصْرِيُّ^(١٠). فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ.

[٢٩٥] أَخْبَرَنَا [ق ٣١/أ] عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بَعْدَادَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّبِيبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا

(١) في (س): «كتاب».

(٢) في (د)، (س): «طاهرا».

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩١ / ٩) من طريق الحكم بن موسى به.

(٤) كتب فوقها في (ق)، (د): «خف»، إشارة للتخفيف.

(٥) في (د)، (س) وسنن الدارقطني: «نا».

(٦) زاد الحافظ في إتحاف المهرة بين سليمان بن موسى وسالم: «الزهري».

(٧) في النسخ: «طاهرا»، وضرب ناسخ (ق) على الألف، والمثبت من أصل الرواية.

(٨) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٢١٩).

(٩) في (س): «أخبرنا».

(١٠) كذا في النسخ الخطية كلها، وضرب ناسخ (د) عليها، وكتب في الحاشية: «البصري»، وهو الصواب كما في كتب الرجال.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ».

[٢٩٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا^(١) أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أَبِي طَارِقٍ.

[٢٩٧] وَأَسَانِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَارَةً، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بَيْغَدَادَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ سُؤَيْدِ أَبِي [٢٨/د] حَاتِمِ صَاحِبِ الطَّعَامِ، أَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقُ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَائِلًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «لَا تَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا وَأَنْتَ طَاهِرٌ»^(٢).

[٢٩٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَنْقَرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، ثنا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ، أَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقُ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ^(٣): «لَا تَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا وَأَنْتَ عَلَى طَهْرٍ»^(٤).

[٢٩٩] وَأَخْبَرَنَا^(٥) أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا

(١) في (د): «نا».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٧ / ٤١٩).

(٣) قوله: «له»، سقط من: (س).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٣ / ب).

(٥) في (د): «أخبرنا».

[س/٩/أ] مَهْرَانُ الرَّازِي، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ الطَّيَالِسِيُّ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(١).

[٣٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عليه السلام فِي سَفَرٍ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَقُلْنَا لَهُ: تَوْضًا حَتَّى نَسْأَلَكَ عَنْ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ. فَقَالَ: سَلُونِي، إِنِّي لَسْتُ أَمْسُهُ. فَقَرَأَ عَلَيْنَا مَا أَرَدْنَا، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مَاءٌ^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. يَعْنِي: الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمًا.

وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ:

[٣٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: ثنا^(٣) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، ثنا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ (ح)^(٤).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ -وَسِياقُهُ الْحَدِيثِ لَهُ- أَنَا^(٥) عَلِيُّ بْنُ

(١) ينظر تخريج الحديث السابق.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٣٩).

(٣) في (س): «قال: حدثناه».

(٤) المصدر السابق (١/ ٤٤٠).

(٥) في (د): «ونا». وفي (س): «أبنا».

عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُخَلَّدٍ، ثنا الْحَسَّانِيُّ، ثنا وَكَيْعٌ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ، فَخَرَجَ فَقَضَى حَاجَتَهُ
ثُمَّ جَاءَ، فَقُلْتُ^(١): يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، لَوْ تَوَضَّأْتَ لَعَلَّنَا أَنْ نَسْأَلَكَ عَنْ آيَاتٍ. قَالَ:
إِنِّي لَسْتُ أَمْسُهُ، إِنَّمَا لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا مَا شِئْنَا^(٢).

[٣٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرْكَيُّ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوسَنجِيُّ، [ق ٣١/ب] ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ:
كُنْتُ أُمْسِكُ الْمُصْحَفَ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَاحْتَكْتُ^(٣)، فَقَالَ سَعْدٌ:
لَعَلَّكَ مَسِسْتَ ذَكَرَكَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: قُمْ^(٤) فَتَوَضَّأْ، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ
رَجَعْتُ^(٥).

هَذَا ثَابِتٌ، رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ.

[٣٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا
أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَ قِصَّةً فِي إِسْلَامِ
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَدُخُولِهِ عَلَى أُخْتِهِ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه لِأُخْتِهِ: أَرَأَيْتَ مَا
كُنْتُ تَدْرُسِينَ؟ أُعْطِيكَ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَا أَمْحُوهَا حَتَّى أُرَدَّهَا إِلَيْكَ. فَلَمَّا رَأَتْ
ذَلِكَ أُخْتَهُ، وَرَأَتْ [س ٩/ب] حِرْصَهُ عَلَى الْكِتَابِ رَجَتْ أَنْ تَكُونَ دَعْوُهُ

(١) فِي (س): «فَقُلْنَا».

(٢) أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِي فِي السَّنَنِ (١/ ٢٢٣).

(٣) فِي (س): «فَاحْتَكْتُ».

(٤) فِي (س): «فَقُمْ».

(٥) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ، رَوَاةُ ابْنِ بَكِيرٍ (ق ١٠/أ).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّكَ نَجِسٌ، وَلَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ. وَذَكَرَ بَاقِي
الْحَدِيثَ^(١).



(١) أخرجه ابن إسحاق في السيرة، رواية يونس بن بكير (ص ١٨١).

مَسْأَلَةٌ (١٣)

وَلَيْسَ لِلْجُنُبِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ آيَةٍ^(١).

وَحُكِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ قَرَأَ أَقَلَّ مِنْ آيَةٍ طَوِيلَةٍ، أَوْ ثَلَاثِ آيَاتٍ قَصِيرَةٍ؛ جَازَ^(٢).

وَدَلِيلُنَا عَلَيْهِ مَا:

[٣٠٤] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ^(٣)، ثنا شُعْبَةُ^(٤) (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَأَبُو دَاوُدَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا

(١) انظر: ومختصر المزي (ص ٩ - ١٠)، والحاوي الكبير (١ / ١٤٧، ١٤٩)، ونهاية المطلب (١ / ٩٩)، والوسيط في المذهب للغزالي (١ / ٣٣١)، والمجموع (٢ / ١٧٦، ١٧٨، ١٨٢).

(٢) انظر: تحفة الفقهاء (١ / ٣٢)، وبدائع الصنائع (١ / ٣٧ - ٣٨)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١ / ٣٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ٥٧)، والبنية شرح الهداية (١ / ٦٤٦ - ٦٤٨).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١ / ٩٩).

(٤) من قوله: «أخبرنا الأستاذ» إلى هنا ليس في (د).

سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
قَالُوا: ثَنَا ^(١) شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى
عَلِيِّ عليه السلام أَنَا وَرَجُلَانِ؛ رَجُلٌ مِنَّا وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ. قَالَ: فَبَعَثَهُمَا
لِحَاجَتِهِ ^(٢)، وَقَالَ: إِنَّكُمَا عِلْجَانِ، فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا ^(٣). قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ
الْمَخْرَجَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَكَأَنَّا ^(٤)
أَنْكَرْنَا، فَقَالَ: كَأَنَّكُمَا ^(٥) أَنْكَرْتُمَا؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي الْحَاجَةَ وَيَقْرَأُ
الْقُرْآنَ وَيَأْكُلُ اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ - أَوْ قَالَ: يَحْجُزُهُ - عَنْ قِرَاءَتِهِ شَيْءٌ
لَيْسَ الْجَنَابَةُ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَالشَّيْخَانِ
لَمْ يَحْتَجَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، وَمَدَارُ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ غَيْرُ
مَطْعُونٍ فِيهِ ^(٦).

[٣٠٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ ^(٧)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ
وَشُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ

(١) في (س): «أبنا».

(٢) في (س): «الحاجة».

(٣) قال ابن الأثير: «العِلْج: الرجل القوي الضخم. وعالِجًا: أي مَارِسًا العمل الذي تَدْبِتُكُمَا
إليه وأعمالًا به». النهاية (علج).

(٤) في (س): «وكأننا».

(٥) في (س): «كأنكم».

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٦٦).

(٧) هو: محمد بن عمرو بن البختری.

ﷺ لَمْ [٢٩/د] يَكُنْ يَحْجُبُهُ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ جُنُبًا^(١).

[٣٠٦] أَخْبَرَنَا الرُّوْذْبَارِيُّ فِي كِتَابِ السُّنَنِ، [ق ٣٢/أ] أَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثنا شُعْبَةُ، بِمَعْنَاهُ^(٢).

[٣٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْغَضَائِرِيُّ بِبَغْدَادَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّرَّازُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ بْنِ ثَابِتٍ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ [س/١٠/أ] بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي الْكَنْدُودِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ الْغَافِقِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ وَأَنَا جُنُبٌ أَكَلْتُ وَشَرِبْتُ، وَلَا أَصَلِّي وَلَا أَقْرَأُ حَتَّى أَغْتَسِلَ». قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ^(٣).

تَابِعَهُ ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ^(٤).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، إِنَّ سَلِمَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ وَمَنْ تَابِعَهُ:

[٣٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوْذْبَارِيُّ -قِرَاءَةً عَلَيْهِ بَنِيْسَابُورَ- وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ^(١) بِبَغْدَادَ، قَالَا: أَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ الْعَبْدِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) أخرجه الرزاز في المجلس الخامس من حديثه (ص ١٥٢).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٤).

(٣) في (س): «رسول الله».

(٤) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/ ٧٤) للمؤلف في الخلافات، وأشار المؤلف إلى رواية الواقدي في السنن الكبير (١/ ٢٦٧).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢١٤) من طريق ابن لهيعة به.

(٦) هو: عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار، أبو محمد السكري.

عِيَّاشُ الْحِمَصِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَلَا الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ»^(١).

[٣٠٩] وَأَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَلَا الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ»^(٢).

وَهَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ بِهَذَا^(٣) الْإِسْنَادِ، وَإِسْمَاعِيلُ فِيمَا رَوَى عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ غَيْرُهُ أَوْثَقُ مِنْهُ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: إِسْمَاعِيلُ كَانَ ثِقَةً فِيمَا رَوَى عَنْ أَصْحَابِهِ أَهْلِ الشَّامِ، وَمَا رَوَى عَنْ غَيْرِهِمْ فَخَلَطَ فِيهَا^(٤).

وَبَلَّغَنِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا رَوَى^(٥) هَذَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَلَا أَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ غَيْرِهِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ^(٦).
قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ:

[٣١٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا

(١) أخرجه الحسن بن عرفة في جزئه، رواية الصفار (ص ٧٦).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٢١٠) من طريق الثَّقَفِيِّ بِهِ.

(٣) في (س): «من هذا».

(٤) الضعفاء للعلقبلي (١ / ٢٤٧).

(٥) في (س): «فيما روى».

(٦) العلل الكبير للترمذي (ص ٥٨).

مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُويه المَرْوزِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الْأَمَلِيُّ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْرَأُ الْجُنُبُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ»^(١).

[٣١١] وأخبرنا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ [س/١٠/ب]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَانِيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَائِضُ وَالْجُنُبُ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ»^(٢) مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا^(٣).

[٣١٢] أخبرنا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ [ق/٣٢/ب] سُفْيَانَ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ^(٤)، ثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: مَهَانَا^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرَأَ أَحَدٌ مِنَّا الْقُرْآنَ وَهُوَ جُنُبٌ^(٦).

[٣١٣] وأخبرنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ. (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُبَيْسٍ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٢٢/ب).

(٢) في (ق)، (د): «يقربان»، والمثبت من (س) وهو الموافق لما في أصل الرواية من سنن الدارقطني بخط الحافظ الحارثي.

(٣) المصدر السابق (ق/٢٢/ب).

(٤) الفضل بن دكين.

(٥) في (د): «نهى».

(٦) أخرجه البسوي المعرفة والتاريخ (١/ ٢٥٩).

الوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ رَوَاحَةَ مُضْطَجِعًا إِلَى جَنْبِ امْرَأَتِهِ، فَقَامَ إِلَى جَارِيَةٍ لَهُ فِي نَاحِيَةِ الْحُجْرَةِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، وَفَزَعَتْ امْرَأَتَهُ فَلَمْ تَجِدْهُ فِي مَوْضِعِهِ، فَقَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَرَأَتْهُ عَلَى جَارِيَتِهِ، فَرَجَعَتْ إِلَى الْبَيْتِ فَأَخَذَتْ^(١) الشَّفْرَةَ ثُمَّ خَرَجَتْ، وَفَرَعَ^(٢) فَقَامَ، فَلَقِيَهَا تَحْمِلُ الشَّفْرَةَ، فَقَالَ: مَهَيْم؟ قَالَتْ: مَهَيْم. قَالَتْ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ حَيْثُ رَأَيْتُكَ لَوَجَأْتُ^(٣) بَيْنَ كَتِفَيْكَ بِهَذِهِ الشَّفْرَةِ. قَالَ: وَأَيْنَ رَأَيْتَنِي؟ قَالَتْ: رَأَيْتُكَ عَلَى الْجَارِيَةِ. فَقَالَ: مَا رَأَيْتَنِي^(٤). وَقَالَ: قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُنَا الْقُرْآنَ وَهُوَ جُنُبٌ. قَالَتْ: فَأَقْرَأُ. فَقَالَ:

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ كَمَا لَاحَ مَشْهُورٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ
أَتَى بِالْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مَوْفَنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَقَعُ
يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَصَاجِعُ
فَقَالَتْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ الْبَصَرَ. ثُمَّ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ،
فَضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ ﷺ^(٥).

[٣١٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، أَنَا عَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفٍ، ثنا ابْنُ عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيُّ^(٦)، ثنا عُمَرُ بْنُ رُزَيْقٍ^(٧)، عَنْ رَمْعَةَ، عَنْ

(١) في (د): «وأخذت».

(٢) في (ق)، (د): «فزع».

(٣) في (س): «أوجأت».

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٣/أ).

(٦) هو: محمد بن عبد الله بن عمار، أبو جعفر الموصلي.

(٧) هكذا ثبت في جميع النسخ: «رزيق»، بتقديم الراء على الزاي، وكذا وجدته مجودا في سنن =

سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ -
فَذَكَرَ نَحْوَهُ - وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُنَا وَهُوَ
جُنُبٌ^(١). [د/ ٣٠]

وَرَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ زَمْعَةَ كَذَلِكَ [س/ ١١/ أ] مَوْصُولًا،
وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

[٣١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ:
كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ جُنُبٌ^(٢).
وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[٣١٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُسْرُو جَرْدِيُّ رحمته الله، ثَنَا
أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْغَطْرِيفِ، أَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْجُنُبُ.
قَالَ شُعْبَةُ: وَجَدْتُ فِي صَحِيفَتِي: وَالْحَائِضُ^(٣).

[٣١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ مَاتِي
الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي عَرَزَةَ، أَنَا عَاصِمُ بْنُ عَامِرٍ الْبَجَلِيُّ، عَنْ

= الدارقطني بخط وسام الحافظ أبي بكر بن الحارث الفقيه، وكذا ضبطه ابن الفرضي في
المتشابه (ق ٥٦). وضبطه الدارقطني في المؤلف والمختلف (٢ / ١٠٢١)، وابن ماكولا في
الإكمال (٤ / ٥٧)، وابن ناصر الدين (٤ / ١٧٩): «زريق» بتقديم الزاي على الراء.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٣/ ب).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه (٢ / ٣٥) من طريق الأعمش به.

(٣) أخرجه الدارمي في السنن (٥ / ٢١٢) من طريق شعبة به.

أَبِي [ق ٣٣/١] دَاوُدَ الطُّهَوِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَامِرٍ الثَّغَلِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ عليه السلام عَنِ الْجُنُبِ يَفْرُ؟ قَالَ: لَا، وَلَا حَرْفٌ، لَا، وَلَا حَرْفٌ^(٢).

[٣١٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عَامِرُ بْنُ السَّمُطِ، ثَنَا أَبُو الْغَرِيفِ الْهَمْدَانِيُّ^(٣) قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ عليه السلام فِي الرَّحْبَةِ، فَخَرَجَ إِلَى أَقْصَى الرَّحْبَةِ، فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي أَبُولا أَحَدَثَ أَمْ غَائِطًا، ثُمَّ جَاءَ فَدَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَيْهِ، ثُمَّ قَبَضَهُمَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ صَدْرًا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا لَمْ تُصِبْ أَحَدَكُمْ جَنَابَةٌ، فَإِنْ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَلَا، وَلَا حَرْفًا وَاحِدًا^(٤).

[٣١٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا أَبُو الشَّعْثَاءِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَا تَقْرَأُ الْحَائِضُ وَلَا الْجُنُبُ وَلَا النُّفَسَاءُ الْقُرْآنَ^(٥).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عليهما السلام أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْآيَةِ وَالْآيَتَيْنِ:

[٣٢٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو

(١) هو: السلمي.

(٢) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/ ٧٦) للمؤلف في الخلافات.

(٣) اسمه: عبيد الله بن خليفة.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٣/١).

(٥) المصدر السابق (ق ٢٣/ب).

الْعَبَّاسُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ، ثنا بَقِيَّةُ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) بْنِ مُكْمِلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: لَا بَأْسَ أَنْ يَقْرَأَ الْجُنُبُ آيَةَ وَنَحْوَهَا^(٢). [س/١١/ب]

[٣٢١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُكْمِلٍ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَيْقَرَأُ الرَّجُلُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا وَهُوَ غَيْرُ طَاهِرٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: آيَةَ وَالْآيَتَيْنِ^(٣).



(١) كذا في النسخ الخطية كلها وأصل الرواية عن الأصم، وكذا رواه الحافظ ابن حجر بإسناده عن الأصم كما في تغليق التعليق (٢/ ١٧١)، وهو قلب لاسمه، وصوابه: «عبد الرحمن بن عبد الله بن مكمل»، كما في مصادر ترجمته، ومواضع ذكره في الأسانيد، وانظر التاريخ الكبير (٣٠١/٥)، والجرح والتعديل (٢٥٠/٥)، والثقات (٩٧/٥)، والطبقات الكبير لابن سعد (٥٢١/٦)، وسيأتي في الحديث التالي على الصواب، والله أعلم.

(٢) أخرجه الأصم في حديثه (ص ١١٣).

(٣) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٣٧٠).

مسألة (١٤)

وَمَنْ كَانَ فِي صَحْرَاءٍ فَأَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَلَا أَنْ يَسْتَدْبِرَهَا، وَذَلِكَ فِي الْبِنَاءِ جَائِزٌ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْهُ: يَجُوزُ لَهُ الْإِسْتِدْبَارُ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ^(٢) الْإِسْتِقْبَالُ.

وَقَالَ بِمَنْعِهِمَا فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ^(٣).

وَنَحْنُ نَذْكُرُ بَعُونَ اللَّهَ أَخْبَارًا وَرَدَتْ فِي النَّهْيِ عَنِ الْإِسْتِقْبَالِ وَالْإِسْتِدْبَارِ جَمِيعًا عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ، ثُمَّ نَذْكُرُ أَخْبَارًا وَرَدَتْ فِي تَخْصِصِ الْبِنَاءِ بِالْجَوَازِ، وَفِي ذَلِكَ بَيَانُ عَوَارِ قَوْلِ مَنْ خَالَفَنَا.

[٣٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، [ق ٣٣ / ب] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا

(١) انظر: الرسالة للشافعي (١ / ١٣١ - ١٣٣)، ومختصر المزني (ص ١٠)، والحاوي الكبير (١ / ١٥٠)، ونهاية المطلب (١ / ١٠٣)، والوسيط في المذهب (١ / ٢٩٥ - ٢٩٦)، والمجموع (٢ / ٩٢ - ٩٣).

(٢) قوله: «له» ساقط من (ق).

(٣) انظر: بدائع الصنائع (٥ / ١٢٦)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١ / ٦٥)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ١٦٧)، والبنية شرح الهداية (٢ / ٤٦٦ - ٤٦٨).

الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ وَلَا تَسْتَذِيرُوهَا»^(١).

[٣٢٣] وَحَدَّثَنَا بِهِ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

[٣٢٤] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ^(٢) مَعْنَاهُ، وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَزَادَ: «وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ^(٣) غَرِّبُوا». قَالَ^(٤): فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَا حِصَصَ قَدْ بُنِيَتْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ فَتَنَحَّرَفُ عَنْهَا^(٥) وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ^(٦).

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ^(٧). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ^{(٨)(٩)}.

[٣٢٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوسَنجِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ إِسْحَاقَ مَوْلَى [س/١٢/أ] آلِ الشَّفَاءِ - وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: مَوْلَى أَبِي طَلْحَةَ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ

(١) أخرجه الدارمي في السنن (ص ٢٢٤) من طريق ابن عيينة، والمؤلف في السنن الكبير (١/ ٢٧٥) بسنده.

(٢) في (د): «فذكره بنحوه»، وفي (س): «فذكر بنحو».

(٣) (د): «و».

(٤) هو: أبو أيوب.

(٥) قوله: «عنها» ليس في (د)، (س).

(٦) أخرجه الشافعي في كتاب الرسالة، الملحق بالأم (١/ ١٣١).

(٧) صحيح البخاري (١/ ٨٨).

(٨) صحيح مسلم (١/ ١٥٤).

(٩) من قوله: «ورواه مسلم...» إلى هنا سقط من (د).

صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ بِمَضَرٍ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِهِذِهِ الْكَرَائِيسِ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ أَوْ الْبَوْلُ^(١) فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَذِيرُهَا بِفَرْجِهِ»^(٢).

قَالَ^(٣) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْكَرَائِيسُ: الْكُنْفُ، وَالْمَرَا حِيضُ: الْمُغْتَسَلُ.

[٣٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ [٣١/د] بْنُ إِسْحَاقَ الْقَفِيهِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه، قَالَ: قِيلَ لَهُ: قَدْ عَلِمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ. قَالَ: فَقَالَ: أَجَلٌ، لَقَدْ مَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ^(٤)، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ^(٥)، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ^(٦) نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٧).

[٣٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ، فَإِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ

(١) في (س): «والبول».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير، مخطوط بالأزهرية (ق ٥٧ / ب).

(٣) هنا في (س) كلمة غير واضحة تقرأ: «كذا» أو «كما».

(٤) قوله: «أو بول» ليس في (ق).

(٥) في (س): «بالنجس».

(٦) قوله: «أو أن» في (س): «وأن».

(٧) صحيح مسلم (١/ ١٥٤).

فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَلَيْسَتْجِي^(١) بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ». وَنَهَى عَنِ الرُّوثِ وَالرَّمَّةِ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ^{(٢)(٣)}.

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ^(٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [ق ٣٤/أ]: «إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا يَسْتَقْبِلُ^(٥) الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا»^(٦). فَقَطَّ.

[٣٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، أَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرَّيَّاحِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، بِنَحْوِهِ^(٧).

[٣٢٩] أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ [س/١٢/ب]، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ^(٨)، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا وَهَيْبٌ، ثنا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ

(١) كذا في النسخ، على الإشباع.

(٢) في (س): «بيده».

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤٨).

(٤) في (س): «أن».

(٥) في (س): «يستقبلن».

(٦) صحيح مسلم (١/ ١٥٤).

(٧) في (س): «نحوه».

(٨) قوله: «ثنا أبو داود» ساقط من (ق)، (د).

نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ^(١) يَبُولِ أَوْ^(٢) بَغَائِطٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هُوَ أَبُو زَيْدٍ، مَوْلَى^(٣) لِبَنِي ثُعَلْبَةَ^(٤).

[٣٣٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بَيْغَدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو^(٥)، عَنْ أَبِي عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ زَيْدًا مَوْلَى ثُعَلْبَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ أَبِي مَعْقِلٍ الْأَسَدِيَّ - مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسْتَقْبَلَ^(٦) الْقِبْلَتَانِ بِالْغَائِطِ وَالْبُولِ^(٧). هَكَذَا وَجَدْتُهُ.

[٣٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، أَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْإِسْفَرَايِينِي، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرْكَي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ

(١) في (د)، (س): «القبلة».

(٢) في (د): «ولا».

(٣) في (س): «وهو مولى».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٢).

(٥) قوله: «يحيى بن عمرو» ضبب عليه في (د)، وينظر العلل للدارقطني (١٤ / ٥٥).

(٦) كذا نقط حرف المضارعة في (د)، وغير منقوط في (ق)، (س).

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ / ٢٣٤) عن الدبري، عن عبد الرزاق، ووقع فيه: «أن أبا

زيد». وينظر تلخيص المتشابه للخطيب (٢ / ٨٧٤).

وَعَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَى أَنْ يُسْتَقْبَلَ ^(١) الْقِبْلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ^(٢).

رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ مَالِكٍ.

[٣٣٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرِو الْعَجَلَانِيَّ حَدَّثَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسْتَقْبَلَ ^(٣) شَيْءٌ مِنَ الْقِبْلَتَيْنِ فِي الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ^(٤).

[٣٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، ثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَخَرَجْتُ إِلَى النَّاسِ فَأَخْبَرْتُهُمْ ^(٥).

[٣٣٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ [ق ٣٤/ب] الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ [س/١٣/أ]، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ

(١) في (د): «يستقبل»، وفي (س): «نستقبل»، ولم ينقط حرف المضارعة في (ق)، والمثبت من أصل الرواية من موطأ مالك، رواية ابن بكير.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٥٧/ب).

(٣) كذا في (د)، والياء غير منقوطة في (ق)، (س).

(٤) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (١/٣٢٩).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٧/٣٩٧٠) عن الضحاك بن مخلد به.

طَاوُسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْبَرَّازُ^(١) فَلْيُكْرِمْ قِبْلَةَ اللَّهِ، فَلَا يَسْتَقْبِلُهَا وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا»^(٢).

وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ طَاوُسٍ مِنْ قَوْلِهِ^(٣).

[٣٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ^(٤)، ثنا عِيسَى الْحَنَاطُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ^(٥) وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا».

قَالَ^(٦): فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلشَّعْبِيِّ فَقَالَ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَصَدَقَ ابْنُ عُمَرَ؛ أَمَّا قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحْرَاءٍ: لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرَهَا، وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَيْفَ صُنِعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَا قِبْلَةَ فِيهِ، تَسْتَقْبِلُ حَيْثُ شِئْتَ^(٧).

عِيسَى بْنُ أَبِي عِيسَى الْحَنَاطُ هُوَ: عِيسَى بْنُ مَيْسَرَةَ، [د/٣٢] ضَعِيفٌ^(٨).

(١) قال الخطابي: «البراز بالباء المفتوحة اسم للفضاء الواسع من الأرض كنوا به عن حاجة الإنسان كما كنوا بالخلاء عنه، يقال: تبرز الرجل إذا تغوط، وهو أن يخرج إلى البراز، كما يقال: تخلى إذا صار إلى الخلاء، وأكثر الرواة يقولون: البراز بكسر الباء، وهو غلط، وإنما البراز مصدر بارزت الرجل في الحرب مبارزة وبرازاً». معالم السنن (١/ ٩).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٨ ب).

(٣) هنا في (س) زيادة: «الحديث الآخر حديث أبي علي الروذباري موضعه...»، وهي من الناسخ.

(٤) هو: ابن موسى.

(٥) قوله: «القبلة» ساقط من (د).

(٦) أي: عيسى.

(٧) أخرجه أبو الحسن القطان في زوائده على ابن ماجه (١/ ٣٠٤) عن أبي حاتم.

(٨) هذا الحديث أورده ناسخ (س) في آخر هذا الباب.

ذِكْرُ أَخْبَارٍ وَرَدَتْ فِي تَخْصِصِ الْبِنَاءِ بِالْجَوَازِ

[٣٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ رَقِيتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبَتَيْنِ لِحَاجَتِهِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ^(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ^(٢).

[٣٣٧] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّضْرِ الْحَرِثِيُّ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ- عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعَ بْنِ حَبَّانَ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدُ ظَهْرِهِ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي انْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: رَأَيْتُكَ فَانْصَرَفْتُ إِلَيْكَ. قَالَ: فَإِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ، إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: انْصَرِفْ عَنْ يَمِينِكَ، وَإِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَانْصَرِفْ حَيْثُ أَحْبَبْتَ، إِنْ شِئْتَ عَلَى [١/٣٥] يَمِينِكَ، وَإِنْ شِئْتَ عَلَى يَسَارِكَ، وَيَقُولُ نَاسٌ: إِذَا قَعَدْتَ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ فَلَا تَقْعُدُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٤٧٧).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٤٢).

وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَقَدْ^(١) رَقِيتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ. وَقَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاقِهِمْ، قُلْتُ: لَا أَذْرِي وَاللَّهِ. فَقَالَ: يَعْني بِهِ الَّذِي لَا يَسْتَقِلُّ^(٢) بِمَقْعَدَتِهِ إِذَا سَجَدَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ^(٣).

[٣٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، ثنا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [س/١٣/ب] أَلَيْسَ قَدْ بُهِيَ عَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: بَلَى^(٤)، إِنَّمَا بُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ^(٥)، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ؛ فَقَدْ^(٦) اخْتَجَّ بِالْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ^(٧).

[٣٣٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى^(٨) بْنِ فَارِسَ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، فَذَكَرَ

(١) في (ق): «والله لقد».

(٢) في (د): «يستقبل».

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٥٥).

(٤) قوله: «بلى» ليس في أصل الرواية.

(٥) في (د): «نهي ذلك عن القضاء».

(٦) في (س): «وقد».

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٧١).

(٨) في (ق): «ابن عيسى»، تحريف.

بِمِثْلِهِ^(١).

[٣٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ، فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا^(٢). قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا -يَعْنِي الْبُخَارِيَّ- عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ -يَعْنِي حَدِيثَ جَابِرٍ- فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ^(٣) غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ^(٤).

[٣٤١] حَدَّثَنَا^(٥) الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الصَّلْتِ^(٦)، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ^(٧) أَمَرَ بِمَقْعَدِهِ فَاسْتَقْبَلَ بِهِ^(٨) الْقِبْلَةَ^(٩).

كَذَا قَالَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: خَالِدُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ.

[٣٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا

(١) السنن لأبي داود (١ / ٩).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٢).

(٣) في (س): «ورواه».

(٤) العلل الكبير للترمذي (ص ٢٣).

(٥) في (س): «أخبرنا».

(٦) ضبب ناسخ (ق) على قوله: «ابن»، والذي في أصل الرواية: «خالد بن أبي الصلت».

(٧) قوله: «بلغه» ضبب عليه في (ق).

(٨) في أصل الرواية: «لما بلغه أمر بمقعدة فاستقبل بها».

(٩) أخرجه الطيالسي في المسند (٣ / ١٢٨).

يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ [ق ٣٥/ب] عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خِلَافَتِهِ وَعِنْدَهُ عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا اسْتَقْبَلْتُ الْقِبْلَةَ وَلَا اسْتَدْبَرْتُهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ عِرَاكُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ قَوْلُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ أَمَرَ بِمَقْعَدَتِهِ فَاسْتَقْبَلَ بِهَا الْقِبْلَةَ ^(١).

[٣٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خِلَافَتِهِ وَعِنْدَهُ عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ عُمَرُ ^(٢): مَا اسْتَقْبَلْتُ الْقِبْلَةَ وَلَا اسْتَدْبَرْتُهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا.

فَقَالَ عِرَاكُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ أَمَرَ بِمَقْعَدَتِهِ فَاسْتَقْبَلَ بِهَا الْقِبْلَةَ ^(٣).

هَكَذَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. [س/١٤/أ]

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

[٣٤٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرِ الدَّقَاقِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ ^(٥) بْنُ مَاهَانَ، ثنا مُحَمَّدُ [د/٣٣] بْنُ مُوسَى

(١) أخرجه ابن راهويه في المسند (٢/ ٥٠٨) عن علي بن عاصم.

(٢) قوله: «عمر» ليس في (ق).

(٣) في (ق): «ما استطعت».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٩/ أ).

(٥) في (س): «حذيفة» تحريف.

الْحَرِثِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى السَّدُوسِيُّ، ثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: خَالِدٌ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ لِعَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، فَقَالَ عِرَاكٌ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بَلَغَ هَذَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ بِخَلَائِهِ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ^(١).

[٣٤٥] وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى السَّدُوسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ. تَفَرَّدَ بِهِ خَالِدُ بْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ مَا مَضَى مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ.



(١) أخرجه أحمد في المسند (١١ / ٦١٤٠)، والدارقطني في السنن (١ / ٩٤) عن خالد الحذاء. وحكاه الدراقطني في العلل (٨ / ٣٨٤) عن خالد السدوسي.

مَسْأَلَةٌ (١٥)

وَالِاسْتِنْبَاءُ وَاجِبٌ لَا^(١) يَجُوزُ تَرْكُهُ، وَلَا يَقَعُ الْعَفْوُ عَنْهُ،
وَإِنْ كَانَتِ النَّجَاسَةُ يَسِيرَةً.

وَقُلْنَا: إِنَّهُ يُعْفَى عَنْ يَسِيرِ النَّجَاسَةِ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ^(٢).
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْإِسْتِنْبَاءُ سُنَّةٌ يَجُوزُ تَرْكُهَا إِذَا لَمْ يَزِدْ^(٣) عَلَى قَدْرِ
الدَّرْهِمِ^(٤).
وَدَلِيلُنَا عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ الْحَدِيثُ الَّذِي:

[٣٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ،
[ق ٣٦/أ] ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءٍ وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَا: ثنا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالُوا لِسَلْمَانَ عليه السلام: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ
شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةِ. فَقَالَ: أَجَلْ، قَدْ مَهَّأْنَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ،

(١) في (س): «ولا يجوز».

(٢) انظر: الأم (٢ / ٤٨)، ومختصر المزني (ص ١٠)، والحاوي الكبير (١ / ١٥٩ - ١٦٠)،
والوسيط في المذهب للغزالي (١ / ٣٠٢ - ٣٠٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١ / ١٣٦)،
١٤٠ - ١٤١)، والمجموع (٢ / ١١٠ - ١١٢).

(٣) في (س): «تزد».

(٤) انظر: تحفة الفقهاء (١ / ١٢)، وبدائع الصنائع (١ / ١٨)، والهداية في شرح بداية المبتدي
(١ / ٣٨)، وتبيين الحقائق (١ / ٧٦ - ٧٧)، والبنية شرح الهداية (١ / ٧٤٧ - ٧٤٨)،
والبحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم (١ / ٢٥٢ - ٢٥٤).

وَمَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا^(١) بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَمَهَانَا أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ^(٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بْنُ [س/١٤/ب] الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

[٣٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ أَعْلَمُكُمْ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا، وَلَا يَسْتَطِيبُ^(٤) بِيَمِينِهِ». وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَيَنْهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرَّمَّةِ^(٥).

[٣٤٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ^(٦) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثنا يَعْقُوبُ بْنُ

(١) في (د): «أحد منا».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٥٥)، (٢/ ١٦١، ١٧٣)، (٢٠/ ١٥٠).

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٥٤).

(٤) قوله ﷺ: «ولا يستطيب» قال النووي في الإيجاز (ص ١١١): هكذا هو في عامة النسخ (ولا يستطيب) بالياء، وهو صحيح. وهو نهي بلفظ الخبر، كقوله تعالى: ﴿لَا تُضَاكِرْ وَالدَّةُ بَوْلَهَا﴾، وكقوله ﷺ: «لا يبيع أحدكم على بيع أخيه»، ونظائره، وهذا أبلغ في النهي؛ لأن خبر الشارع لا يتصور خلافه، وأمره قد يخالف، فكأنه قيل: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر الذي لا يقع خلافه. انتهى.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٢).

(٦) في (د)، (ق): «الحسن».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ^(١)، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى^(٢) الْغَائِطِ فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ؛ فَإِنَّهَا تُجْزِي عَنْهُ»^(٣).

[٣٤٩] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو وَجْزَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْإِسْتِنْجَاءِ: «بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ»^(٤).
كَذَا يَقُولُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: أَبُو وَجْزَةَ، وَقَدْ:

[٣٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا -يَعْنِي ابْنَ الْمَدِينِيِّ- يَقُولُ فِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ فِي الْإِسْتِنْجَاءِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ: الصَّوَابُ^(٥) عِنْدِي عَمْرُو بْنُ خُزَيْمَةَ^(٦).

[٣٥١] أَخْبَرَنَا^(٧) أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

(١) هو الأعرج.

(٢) قوله: «إِلَى» سقط من (د).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٤).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢ / ٤٩).

(٥) في (د): «في الصواب».

(٦) أخرجه المؤلف في المعرفة (١ / ٣٤٦)، وذكره ابن عبد الهادي في تعليقه على العلل لابن أبي

حاتم (ص ١٨٤).

(٧) في (د): «أخبرنا».

عَمْرُو بْنُ خُزَيْمَةَ^(١)، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِسْطِطَابَةِ^(٢)، فَقَالَ: «ثَلَاثَةٌ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [ق/٣٦ ب] كَذَا رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ^(٣).

[٣٥٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ الْخُزَاعِيُّ، أَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ [س/١٥ أ] عَمْرُو بْنِ خُزَيْمَةَ الْمُرَنِّيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْإِسْطِطَابَةَ، فَقَالَ: «ثَلَاثَةٌ^(٤) أَحْجَارٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا رَجِيعٌ».

قَالَ عَلِيُّ: وَلَا أَرَى سُفْيَانَ حَفِظَ هَذَا؛ لِأَنَّهُ قَدْ خَالَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا أَرَادَ عِنْدِي: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ^(٥) أَكُلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

لِأَنَّ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ أَكُلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ عُرْوَةَ، إِنَّمَا^(٦) رَوَاهُ أَصْحَابُ هِشَامٍ، عَنْ هِشَامٍ^(٧)، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: وَرَوَاهُ مَالِكٌ كَمَا:

(١) قوله: «عن عمرو بن خزيمة» ساقط من (ق).

(٢) أي الاستنجاة.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق/١٥).

(٤) في (د): «ثلاثة».

(٥) قوله: «كنت» ساقط من (د).

(٦) في (ق): «وإنما».

(٧) قوله: «عن هشام» ليس في (س).

[٣٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، قَالَا: أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوسَنِيُّ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْإِسْطِطَابَةِ، فَقَالَ: «أَوَّلًا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ»^(٢). [٣٤/د] وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ هَكَذَا أَيْضًا:

[٣٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، أَنَا أَبُو بَحْرِ الْبَرْبَهَارِيُّ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْإِسْتِنْبَاجِ: «أَوَّلًا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ»^(٣).

[٣٥٥] قَالَ هِشَامٌ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو وَجْزَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: «لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ»^(٤).

[٣٥٦] وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي خُزَيْمَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(٥)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٦). وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُهُم بِالْحَدِيثِ الَّذِي:

[٣٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَنَا عِيسَى، عَنْ ثَوْرٍ، عَنِ الْحُصَيْنِ الْحُبْرَانِيِّ، عَنْ

(١) ضُيِّبَ عَلَيْهَا النَّاسِخُ فِي (د).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ، رَوَاةُ ابْنِ بُكَيْرٍ (ق ١١/أ).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْمُسْنَدِ (١/٤٠٠).

(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/٤٠٠).

(٥) قَوْلُهُ: «عَنْ أَبِيهِ» لَيْسَ فِي (د).

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/٤٠١).

أَبِي سَعِيدٍ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اِكْتَحَلَ فُلْيُوتِرَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ^(٢) فُلْيُوتِرَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَحَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ^(٣)، وَمَا لَاكَ^(٤) بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِغْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ^(٥)، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيبًا مِنْ رَمْلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْهُ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ [س/١٥/ب] يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي^(٦) آدَمَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرٍ، قَالَ: حُصِنُ الْحِمَيْرِيُّ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ ثَوْرٍ فَقَالَ: أَبُو سَعِيدٍ^(٧) الْخَيْرُ^(٨).

(١) ضبب عليه ناسخ (ق).

(٢) الاستجمار: الاستنجاء بالأحجار.

(٣) قال ابن الأثير: «أَي فُلْيُوتِي مَا يُخْرِجُهُ الْخِلَالُ مِنْ بَيْنِ أَسْنَانِهِ». النهاية (لفظ).

(٤) أَي مَضَغَ.

(٥) قوله: «وَمَنْ لَا حَرَجَ» إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ (ق).

(٦) فِي (س): «ابن».

(٧) فِي (ق): «أَبُو سَعِيدٍ».

(٨) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ، رَوَاهُ ابْنُ دَاسَةَ (ق ١٤) وَزَادَ بَعْدَهَا: «وَأَبُو سَعِيدٍ - وَفِي نَسْخَةٍ

أُخْرَى: أَبُو سَعِيدٍ - الْخَيْرُ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ». انتهى.

وَفِي الْمُسْنَدِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (١٤ / ٤٣٢): «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَيْرِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عُمَرَ»، قَالَ

مَغْلَطَايَ فِي شَرْحِهِ عَلَى سَنَنِ ابْنِ مَاجَهَ (١ / ٢١٠): «وَأَمَّا أَبُو سَعِيدٍ فَاخْتَلَفَ فِيهِ؛ فَقَالَ

جَمَاعَةٌ: أَبُو سَعِيدٍ كَمَا تَقْدُمُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ»،

كَذَا قَالَ مَغْلَطَايَ وَالَّذِي فِي عِلَلِ الدَّارِقُطَنِيِّ (٤ / ٢٢٤): «وَالصَّحِيحُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ»،

وَوَهُمُ مِنْ جَمْعِ بَيْنِهِ وَبَيْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْخَيْرَانِي، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّهْذِيبِ (١٢ /

١٠٩): «الصَّوَابُ التَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا، فَقَدْ نَصَّ عَلَى كَوْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَيْرِ صَحَابِيًّا: الْبُخَارِيُّ وَأَبُو

حَاتِمٌ وَابْنُ حَبَانَ وَابْنُ الْقَاسِمِ وَجَمَاعَةٌ، وَأَمَّا أَبُو سَعِيدٍ الْخَيْرَانِيُّ فَتَابِعِي قِطْعًا، وَإِنَّمَا

وَهُمْ بَعْضُ الرِّوَاةِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَيْرِ، وَلَعَلَّهُ تَصْحِيفٌ وَحُذْفٌ، =

لَيْسَ هَذَا بِمَشْهُورٍ، وَلَا يُعَارِضُ حَدِيثَ سَلْمَانَ [ق ٣٧/أ] الْمُخَرَّجُ فِي الصَّحِيحِ، وَلَمْ يَحْتَجْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَحَدٌ مِنْهُمَا.

ثُمَّ قَوْلُهُ: «فَلَا حَرَجَ» يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ: «فَلْيُوتَر» دُونَ الْإِسْتِجْمَارِ، وَالصَّحِيحُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتَر» دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ».

[٣٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بَيْغَدَادَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا يُونُسُ ^(١) (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ ^(٢) بِمَرَوْ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو الْمُوجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْتِرْ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتَر».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِانٍ ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ يُونُسَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَرَوَاهُ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ. وَرَوَاهُ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. وَكُلُّهُ مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحِ ^(٤).

= والله تَعَالَى أَعْلَمُ. قلت: لعله يقصد: أن «سعد» تصحفت إلى «سعيد» و «الحريراني»

حذف منها «اني» فبقيت «الخير» مصحفة أيضا بعد الحذف، والله أعلم.

(١) أخرجه أبو عوانة في المستخرج (٣/ ٤٩٠) عن الحسن بن مكرم به.

(٢) في (ق)، (د): «الحسن بن حكيم».

(٣) صحيح البخاري (١/ ٤٣).

(٤) صحيح مسلم (١/ ١٤٦).

وَرَبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا أَحْمَدُ -هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ- ثنا زُهَيْرُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْغَائِطَ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ^(١) أَحْجَارٍ. قَالَ: فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ وَالتَّمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَآتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «هَذَا رَكْسٌ». لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

أَخْرَجَهُ [س/١٦/أ] الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ^(٢). قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِهِذَا^(٣).

وَخَالَفَهُ مُسْلِمٌ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ فِي الصَّحِيحِ.

فَقَدْ قِيلَ: إِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّمَا دَلَّسَ عَنْهُ:

(١) في (د): «ثلاث».

(٢) صحيح البخاري (١/ ٤٣).

(٣) هذا الطريق موجود في بعض النسخ المعتبرة من الصحيح كما قال مغلطاي في شرحه على سنن ابن ماجه (١/ ١٦٣)، وكذا ذكره الدارقطني في الإلزامات والتتبع (ص ٢٢٧)، وقد أثبت في مطبوعة اليونانية في الهامش (١/ ٤٣).

[٣٦٠] أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي قَاضِي الْقَضَاةِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْهَاشِمِيِّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الْمُسْتَعِينِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْمَدِينِيُّ، ثنا أَبِي قَالَ: كَانَ^(١) زُهَيْرٌ وَإِسْرَائِيلُ يَقُولَانِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ: إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا، لَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْإِسْتِنْبَاءِ بِالْأَحْجَارِ الثَّلَاثَةِ.

قَالَ ابْنُ الشَّاذْكُونِيِّ^(٢): مَا سَمِعْتُ بِتَدْلِيسٍ قَطُّ أَعْجَبَ مِنْ هَذَا وَلَا أَخْفَى، قَالَ: أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يُحَدِّثْنِي، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ فُلَانٍ، عَنْ فُلَانٍ وَلَمْ يَقُلْ: حَدَّثَنِي، فَجَازَ الْحَدِيثُ وَسَارَ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: وَذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ سَمَاعَهُ لَا يَجْعَلُهُ مُتَّصِلًا، فَقَدْ:

[٣٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، سَمِعْتُ [ق ٣٧/ب] الدَّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٤).

وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ^(٥) أَبِيهِ:

[٣٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(٦) قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَبَرَّرَ، فَقَالَ:

(١) في (د)، (س): «وكان».

(٢) هو: سليمان بن داود.

(٣) معرفة علوم الحديث (ص ٣٤١).

(٤) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣١٣).

(٥) قوله: «عن» ليس في (د).

(٦) من قوله: «أخبرنا» إلى هنا ساقط من (ق).

«الْتَمَسَ لِي ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ». فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ وَرَوْثَةً، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرِّوْثَةَ [د/ ٣٥]، وَقَالَ: «هَذَا رِجْسٌ»^(١) (٢).

فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَيْهِمَا^(٣)، وَأَمْرُهُ بِالثَّلَاثِ يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِهَا؛ إِذْ لَوْ جَازَ النُّقْصَانُ عَنْهَا لَمَا حَدَّهَا بِالثَّلَاثِ فِي أَمْرِهِ بِإِثْنَانِهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ أَمَرَهُ^(٤) أَنْ يَأْتِيَهُ بِحَجَرٍ آخَرَ^(٥):

[٣٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ^(٦)، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [س/ ١٦/ ب] عَلَقَمَةَ^(٧)، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، فَأَمَرَ ابْنَ مَسْعُودٍ أَنْ يَأْتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَجَاءَهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ^(٨)، فَأَلْقَى الرِّوْثَةَ وَقَالَ: «إِنَّهَا رِجْسٌ، اتَّعِنِي بِحَجَرٍ»^(٩) (١٠).

(١) كذا في النسخ، وفي مصادر التخريج الآتي ذكرها: «ركس»، وانظر كلام الحافظ ابن حجر في الفتح (١/ ٢٥٨).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٢٢)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٧٤) من طرق عن إسرائيل به.

(٣) في (س): «عليها».

(٤) في (د): «أمر».

(٥) من قوله: «بإثنيانها» إلى هنا ساقط من (س).

(٦) هو: أحمد بن الأزهر.

(٧) هو: ابن قيس.

(٨) في (د)، (س): «وروثه».

(٩) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٩٨٨) عن عبد الرزاق به.

(١٠) من قوله: «عن ابن مسعود» إلى هنا ساقط من (س).

مسألة (١٦)

وَلَا عَفْوَ عَنْ قَدْرِ الدَّرْهِمِ مِنَ النَّجَاسَةِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَدْرُ الدَّرْهِمِ مَعْفُوفٌ عَنْهُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٣٦٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً

(ج).

وَحَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْمَشٍ الزِّيَادِيُّ لَفْظًا،
قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ، أَنَا
وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي
كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ^(٣) مِنْ

(١) قال الشافعي: ولو صلى رجل وفي ثوبه نجاسة من دم أو قيح وكان قليلاً مثل دم البراغيث وما يتعافاه الناس لم يعد، وإن كان كثيراً أو قليلاً بولاً أو عذرة أو خمرًا وما كان في معنى ذلك أعاد في الوقت وغير الوقت. انظر: الأم (٢ / ١٩٩)، ومختصر المزني (ص ٣١)، والحاوي الكبير (٢ / ٢٤٠)، ونهاية المطلب للجويني (٢ / ٢٩١ - ٢٩٥)، والمجموع (٣ / ١٤١ - ١٤٢).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١ / ٥٥ - ٥٧)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٨٥)، وتحفة الفقهاء (١ / ٦٤)، وبدائع الصنائع (١ / ١٩)، والهداية في شرح البداية (١ / ٣٧ - ٣٨)، وتبيين الحقائق (١ / ٧٣)، والبنية في شرح الهداية (١ / ٧٢٣ - ٧٢٤).

(٣) في (ق)، (د): «لا يستتره».

بَوْلِهِ». قَالَ وَكَيْعٌ: لَا يَتَوَقَّاهُ. قَالَ: فَدَعَا بِعَسِيبٍ^(١) رَطْبٍ، فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا»^(٢).

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى وَغَيْرِهِ عَنْ وَكَيْعٍ^(٣). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيِّ^(٤) وَغَيْرِهِ عَنْ وَكَيْعٍ.

[٣٦٥] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضَةِ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَ: «حُتِّهِ ثُمَّ اقْرُصِيهِ بِالْمَاءِ، ثُمَّ رُشِّيهِ، وَصَلِّي فِيهِ»^(٥).

اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ كَمَا أَخْرَجَتْهُ^(٦) فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ، وَقَالُوا: عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ.

[٣٦٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) العسيب: جريد النخل.

(٢) أخرجه ابن منده في الإبان (٢ / ٩٦٩) عن إبراهيم به.

(٣) صحيح البخاري (١ / ٥٣).

(٤) كذا في النسخ، وقد رواه مسلم في صحيحه (١ / ١٦٦) عن أبي سعيد الأشج، واسمه:

عبد الله بن سعيد بن حصين وأبي كريب محمد بن العلاء وإسحاق بن إبراهيم، عن وكيع.

(٥) في (س): «رسول الله».

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٢ / ٤٤).

(٧) في (س): «أخرجه».

(٨) صحيح البخاري (١ / ٥٥)، وصحيح مسلم (١ / ١٦٦).

يُونُسَ الْقُرَشِيَّ، ثنا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ^(١)، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ غُطَيْفٍ، عَنْ [ق/٣٨/أ] الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُعَادُ الصَّلَاةُ فِيمَا قَدَّرَ الدَّرْهَمُ مِنَ الدَّمِ»^(٢).
لَيْسَ هَذَا بِثَابِتٍ.

[٣٦٧] أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ نَظِيفٍ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ [س/١٧/أ] الرَّازِيُّ إِمْلَاءً، ثنا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «تُعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ قَدَّرَ الدَّرْهَمُ مِنَ الدَّمِ».

[٣٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: رَوْحُ بْنُ غُطَيْفٍ الثَّقَفِيُّ عَنْ ابْنِ مُضْعَبٍ^(٤)، رَوَى^(٥) عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. رَوَى الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ غُطَيْفٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ^(٦): «تُعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ قَدَّرَ الدَّرْهَمُ»^(٧).

(١) في النسخ الخطية: «ابن عبادة»، والمثبت الصواب كما في مصادر ترجمته، وهو من رجال التهذيب.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٥٧) من طريق القاسم به.

(٣) في (س): «أخبرنا».

(٤) في النسخ الخطية كلها: «عن أبي مصعب»، وهو خطأ، وفي المطبوع من أصل الرواية من الضعفاء الصغير للبخاري: «ابن مصعب»، وكذا في أحد نسخه الخطية، وفي سائر نسخه الخطية: «عمر بن مصعب»، وهو الصواب الموافق لما في التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٣٠٨)، ومصادر ترجمته الأخرى.

(٥) في (ق): «رواه».

(٦) في (د): «رفعه».

(٧) الضعفاء للبخاري (ص ٧٠).

ثُمَّ إِنْ صَحَّ فَتُطَقُّ الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ الْإِعَادَةِ إِذَا كَانَ الدَّمُّ قَدَرِ
الدَّرْهِمِ، خِلَافَ مَذْهَبِهِمْ، وَتَرَكْنَا دَلِيلَ الْخَيْرِ بِمَا هُوَ أَقْوَى مِنْهُ، وَهُمْ لَا
يَقُولُونَ بِدَلِيلِ الْخِطَابِ.



مسألة (١٧)

وَخُرُوجِ الرِّيحِ مِنَ الْقُبْلِ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَنْقُضُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ الْحَرِّ مَا:

[٣٦٩] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله، أَنَا سُفْيَانُ^(٣) (ح).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ -يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ- عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا». هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ.

وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الرَّجُلُ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٠)، ومختصر المزني (ص ١٠)، والحاوي الكبير (١/ ١٧٦)، والوسيط في المذهب (١/ ٣١١-٣١٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز للرافعي (١/ ١٥٤)، والمجموع (٢/ ٣-٤، ٨).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ٨٣)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٨)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٥)، والهداية في شرح البداية (١/ ١٨)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٨)، والبنية شرح الهداية (١/ ٢٥٦-٢٥٧)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ٣٢).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٨).

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ^(١). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو النَّاقِدِ وَآخَرِينَ عَنْ سُفْيَانَ^(٢).

[٣٧٠] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتِ أَوْ رِيحٍ»^(٣).

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ [س/١٧/ب] فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: «حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»^(٤).



(١) صحيح البخاري (١/ ٤٦)، وفي (٣/ ٥٤) عن أبي نعيم.

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٨٩).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٤/ ١٧١).

(٤) صحيح مسلم (١/ ١٩٠).

مسألة (١٨)

وَمَنْ اسْتَجْمَعَ نَوْمَ الْقَلْبِ وَالْعَيْنِ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ، سَوَاءٌ كَانَ قَائِمًا،
أَوْ رَاكِعًا، أَوْ سَاجِدًا^(١). [د/٣٦]

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنْ نَامَ قَائِمًا أَوْ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا؛ فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ^(٢).
وَدَلِيلُنَا عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[٣٧١] أَخْبَرَنَا [ق/٣٨/ب] الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ،
ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَائِشَةَ^(٣)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى
يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ
نَفْسَهُ»^(٤).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ،
مُحْتَجًّا بِهِ فِي إِجَابِ الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ^(٥). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ

(١) انظر: الأم (٢/ ٣٦)، ومختصر المزي (ص ١٠)، والحاوي الكبير (١/ ١٧٨)، ونهاية
المطلب (١/ ١٢٣-١٢٤)، والمجموع (٢/ ١٤، ١٦، ٢٠).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١/ ٧٣)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٧٨)، وتحفة الفقهاء (١/
٢٢-٢٣)، وبدائع الصنائع (١/ ٣١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٠).

(٣) قوله: «عن عائشة»، ساقط من (د).

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٠٤) من طريق هشام به.

(٥) صحيح البخاري (١/ ٥٣).

مَالِكٌ^(١).

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَقِيْبَهُ حَدِيثَ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا نَعَسَ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَنْصَرِفْ فَلَيْنَمَ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقُولُ»^(٢).

فَأَمَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ النَّاعِسَ فِي الصَّلَاةِ بِالْإِنْصِرَافِ، وَلَوْ بَقِيَ فِيهَا بَقَاءُ الطَّهَارَةِ - كَمَا زَعَمُوا - لَمَا أَمَرَ بِالْإِنْصِرَافِ.

[٣٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا سُفْيَانُ^(٣) (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ ﷺ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ. قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ؛ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ. قُلْتُ: إِنَّهُ حَاكٌ فِي نَفْسِي - وَقَالَ سَعْدَانُ: فِي صَدْرِي - الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَيْنِ بَعْدَ الْعَاظِ وَالْبَوْلِ، وَكُنْتُ امْرَأًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُكَ أَسْأَلُكَ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا - أَوْ مُسَافِرِينَ^(٤) - لَا^(٥) نَنْزِعُ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ

(١) صحيح مسلم (٢/ ١٩٠).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٥٣).

(٣) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص ٣٠).

(٤) قال ابن الأثير: «السَّفَرُ: جَمْعُ سَافِرٍ، كَصَاحِبٍ وَصَحْبٍ. وَالْمُسَافِرُونَ جَمْعُ مُسَافِرٍ. وَالسَّفَرُ

وَالْمُسَافِرُونَ بِمَعْنَى «النهاية (سفر)».

(٥) في (س): «ألا».

أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ^(١).

عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ قَارِئُ أَهْلِ الْكُوفَةِ [س/١٨/أ]، وَإِنْ لَمْ يُخْرِجِ الشَّيْخَانِ -
الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ - حَدِيثَهُ فِي الصَّحِيحِ^(٢) لِسُوءِ حِفْظِهِ، فَلَيْسَ بِسَاقِطٍ إِذَا وَافَقَ
فِيمَا يَرْوِيهِ الثَّقَاتُ وَلَمْ يُخَالِفِ الْأَثْبَاتَ، وَقَدْ رَوَى أَوَّلَ هَذَا^(٣) الْحَدِيثَ - وَهُوَ
قَوْلُهُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ - عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بُخْتٍ - وَهُوَ مِنْ ثِقَاتِ الْمَصْرِيِّينَ^(٤) -
عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ^(٥).

وَرَوَاهُ عَارِمٌ، عَنِ الصَّعِقِ بْنِ حَزْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ
عَمْرٍو، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ^(٦).
وَشَاهِدُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام مَا:

[٣٧٣] أَخْبَرَنَا^(٧) أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذَبَارِيُّ رحمته الله فِي كِتَابِ السُّنَنِ: أَنَا أَبُو
بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ فِي آخِرِينَ، قَالُوا: ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٧٥).

(٢) قوله: «في الصحيح» ليس في (س).

(٣) قوله: «هذا» ليس في (س).

(٤) كذا في (ق) و(د)، وفي (س) «البصريين»، وقد نقل البيهقي هذا الكلام عن شيخه الحاكم،
إذ قد قاله بنصه في المستدرک (١/ ٢٣٦)، ووقع في المطبوع منه البصريين والتصويب من
النسخ الخطية، وعبد الوهاب بن بخت القرشي الأموي مولا هم، مكي، سكن الشام، ثم
تزوج بالمدينة وأقام بها، وقد نقل مغلطي في إكمال تهذيب الكمال (٨/ ٣٧٢) قول الحاكم
فيه، غير أنه قال: «عبد الوهاب من ثقات المدنيين وأثبتهم ممن يجمع حديثه»، وقد ذكره
الحاكم نفسه في معرفة علوم الحديث في ثقات المكيين (ص ٦٤٣)، وكثيرا ما كان ينسب
الشاميين مصريين والعكس، وذلك لقرب ما بينهما، والله أعلم.

(٥) المستدرک للحاكم (١/ ٢٣٥).

(٦) المصدر السابق (١/ ٢٣٦).

(٧) في (س): «أخبرنا».

الْوُضَيْنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مَخْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ [٣٩/١] أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَكَاءُ السَّهِ الْعَيْنَانِ؛ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ:

[٣٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الصُّوفِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ بْنِ شَيْخِ بْنِ عَمِيرَةَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، ثنا بَقِيَّةُ^(٢) (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْوَاسِطِيِّ، ثنا ابْنُ مُصَفَّى، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَيْنُ وَكَاءُ السَّهِ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنُ اسْتَطَلَقَ الْوِكَاءُ».

[٣٧٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ^(٣)، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ شُعَيْبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَسَدٍ، ثنا الْوَلِيدُ، ثنا مَرْوَانُ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: الْعَيْنُ وَكَاءُ السَّهِ. مَوْقُوفٌ. قَالَ الْوَلِيدُ: وَمَرْوَانُ أَثْبَتَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ^(٤).

(١) السه: اسم من أسماء الدبر، والوكاء: الرباط. قال الزمخشري: «جعل اليَقَظَةَ للاست كالوكاء للقربة، وهو الحيط الذي يُسَدُّ به فُوهَا». الفائق (٤ / ٧٧).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٧).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢ / ٤٦٠).

(٤) في (ق)، (د): «أبو أسعد»، وفي (س): «أبو سعيد»، والمثبت كما في الحديث الذي قبله فهذا الحديث محال عليه، وكما في سائر أسانيد المصنف، وأبو سعد هذا هو: الماليني.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢ / ٤٦٠).

وَقَالَ أَحْمَدُ فِيمَا بَلَغَنِي عَنْهُ: حَدِيثُ عَلِيٍّ عليه السلام الَّذِي يَرَوِيهِ الْوَضِئُ بْنُ عَطَاءٍ أَثْبَتُ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ فِي هَذَا الْبَابِ ^(١).

وَرَوَى فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ:
أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٣٧٦] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا بِشَرُّ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَجَبَ الْوُضُوءُ عَلَى كُلِّ مَنْ نَامَ إِلَّا مَنْ خَفَقَ ^(٢) بِرَأْسِهِ خَفَقَةً أَوْ خَفَقَتَيْنِ ^(٣).
وَقَدْ رَوَى هَذَا مَرْفُوعًا:

[٣٧٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ السَّمْنَانِيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ ^(٤)، ثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/١٨/ب]: «وَجَبَ الْوُضُوءُ عَلَى كُلِّ نَائِمٍ إِلَّا مَنْ خَفَقَ بِرَأْسِهِ خَفَقَةً أَوْ خَفَقَتَيْنِ» ^(٥).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَكَذَا رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ سَعِيدٍ، وَوَهَمَ فِي سَنَدِهِ ^(٦).

(١) ذكره عنه ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (١ / ٢٥٣)، وابن حجر في التلخيص الحبير (١ / ٢٠٨).

(٢) خفق برأسه من النعاس: أماله، وقيل: إذا نعس نعسة ثم تنبه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ١١٤) من طريق يزيد به.

(٤) كذا في النسخ.

(٥) حكاه الدارقطني في العلل (٤ / ١٦٦) عن يزيد.

(٦) في (س): «مسنده».

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا:

[٣٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ (د/٣٧/ب)، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ شَهَابٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ^(١)، ثَنَا الْحَجَّاجُ^(٢)، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَالَطَ النَّوْمُ قَلْبَ أَحَدِكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٣٧٩] فَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ -يَعْنِي ابْنَ بَيَّانٍ- أَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلَاقٍ^(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَنْ اسْتَحَقَّ النَّوْمَ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ»^(٤).

[٣٨٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ. فَذَكَرَهُ^(٥) مِثْلَهُ مَوْقُوفًا^(٦).

وَقَدْ رَوَى [ب/٣٩] مَرْفُوعًا:

[٣٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) هو: أبو محمد الأصبهاني المعدل، واسم أبي يعقوب: إسحاق بن مهران. له ترجمة في: تلخيص المتشابه للخطيب (٢/ ٨٢١)، وذكر أخبار أصبهان (٢/ ٣٣٣).

(٢) هو: ابن منهال.

(٣) وقيل فيه «غلاق» بالعين المعجمة وهو الأكثر. المؤلف والمختلف للدارقطني (٤/ ١٨٠٤)، والإكمال لابن ماكولا (٧/ ٣١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١١٥) عن هشيم به.

(٥) في (س): «فذكر».

(٦) أخرجه البغوي في الجعديات (١/ ٦٣٦).

عَلِيٍّ الطُّوسِيِّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ الْخَلِيلِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ الْهَنْدِيِّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلَاقٍ، وَلَا أَحْسَبُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَحَقَّ النَّوْمَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ»^(١). وَهَذَا^(٢) لَا يَصِحُّ.

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[٣٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي، ثَنَا عَيْسَى بْنُ أَبِي حَرْبٍ الصَّفَّارُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَحْدَّ^(٣) أَحَدُكُمْ فَاسْتَحَقَّ نَوْمًا وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا لَا يَرَوِيهِ عَنْ عَوْفٍ غَيْرُ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرٍ^(٤).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ^(٥) أَصْحَابُهُم بِالْحَدِيثِ الَّذِي:

[٣٨٣] أَخْبَرَنَا^(٦) الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُودٍ الزِّيَادِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ رَزِينِ السَّلْمِيِّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي الْأَزْهَرِ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ الْمُلَائِي،

(١) أخرجه محمد بن المظفر في جزء حديث شعبة (ص ٤٩).

(٢) في (د): «وهو».

(٣) كذا في النسخ، وكذا في البدر المنير لابن الملقن (٢/٤٣٣) نقلا عن المصنف. وفي الكامل لابن عدي (٤/٥١٣): «استحق»، ولعله الأصح. وقد ضبطها ناسخ (د) بضمة فوق التاء.

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/٥١٣).

(٥) في (د): «استدلوا».

(٦) في (د): «أخبرنا».

عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ حَتَّى غَطَّ^(١) أَوْ نَفَخَ، فَقُلْتُ^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قَدْ نِمْتَ، قَالَ: «إِنَّ الْوُضُوءَ لَا يُوجِبُ^(٣) حَتَّى يَنَامَ مُضْطَجِعًا، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ^(٤)».

تَفَرَّدَ بِآخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ أَبُو خَالِدٍ [س/١٩/أ] يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّالَانِيُّ عَنْ قَتَادَةَ، وَأَنكَرَهُ عَلَيْهِ جَمِيعُ^(٥) أَئِمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

[٣٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: قَوْلُهُ: «الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا» حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا يَزِيدُ الدَّالَانِيُّ عَنْ قَتَادَةَ، وَقَدْ^(٦) رَوَى أَوَّلُهُ جَمَاعَةٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (د/٣٨) لَمْ يَذْكُرُوا شَيْئًا مِنْ هَذَا. وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَحْفُوظًا. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

قَالَ شُعْبَةُ: إِنَّمَا سَمِعَ قَتَادَةَ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ: حَدِيثَ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَحَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي الصَّلَاةِ، وَحَدِيثَ: الْقُضَاءُ ثَلَاثَةٌ، وَحَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي رِجَالٌ مَرْضِيُونَ، مِنْهُمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ.

(١) قال ابن الأثير: «الغَطِيط: الصَّوت الذي يُخْرَجُ مع نَفْسِ النَّائم، وهو تَرْدِيدُهُ حَيْث لَا يَجِدُ مَسَاعًا». النهاية (غطط).

(٢) في (س): «قلت».

(٣) قوله: «يوجب»، ضُيِّبَ عَلَيْهِ نَاسِخٌ (ق).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (١/١٤٥) من طريق عبد السلام به.

(٥) في (س): «جماعة».

(٦) قوله «وقد» ليس في (س).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَذَكَرْتُ حَدِيثَ يَزِيدَ الدَّلَالِيِّ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: مَا لِيَزِيدَ الدَّلَالِيِّ يُدْخِلُ عَلَى أَصْحَابِ قَتَادَةَ؟^(١)

[٣٨٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ بِنْتِ الْعَبَّاسِ بْنِ حَمْزَةَ، قُرِئَ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: ثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الرَّحِّيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: وَقَالَ يَحْيَى -هُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ-: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةَ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ. قُلْتُ لِيَحْيَى: عُدَّهَا. قَالَ: قَوْلُ عَلِيٍّ فِي «الْقُصَاةِ [ق ٤٠/أ] ثَلَاثَةٌ»، وَحَدِيثُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ»، وَحَدِيثُ يُونُسَ بْنِ مَتَّى^(٢).

[٣٨٦] وَأَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَكَ، ثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

[٣٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ الْحَافِظُ، قَالَ: انْفَرَدَ بِهِ أَبُو خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ، وَلَا يَصُحُّ^(٤).

وَقَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هَذَا لَا شَيْءَ، رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَبَا الْعَالِيَةِ، وَلَا أَعْرِفُ لِأَبِي خَالِدٍ الدَّلَالِيِّ سَمَاعًا

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٧).

(٢) سنن الترمذي (١ / ٢٣١)، والمراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٧١)، ومقدمة الجرح والتعديل (١ / ٧٠).

(٣) في (س): «أخبرنا».

(٤) سنن الدارقطني (١ / ٢٩٣).

مِنْ قِتَادَةٍ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ مِنْ أَهْلِ وَاسِطٍ، كَانَ كَثِيرَ^(٣) الْخَطَا، فَاحْشَ الْوَهْمَ، يُخَالِفُ الثَّقَاتِ فِي الرُّوَايَاتِ، حَتَّى إِذَا سَمِعَهَا الْمُبْتَدِئُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ عَلِمَ أَنَّهَا مَعْمُولَةٌ أَوْ مَقْلُوبَةٌ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا وَافَقَ الثَّقَاتِ، فَكَيْفَ إِذَا انفَرَدَ عَنْهُمْ بِالْمُعْضَلَاتِ؟!^(٤)

[٣٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا سَعِيدٌ^(٥)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ حَتَّى يَضَعَ جَنْبَهُ^(٦) وَيَنَامَ^(٧).

وَقَوْلُ ابْنِ عُمَرَ هَذَا وَرَدَ فِي النَّوْمِ [س/١٩/ب] قَاعِدًا.

[٣٨٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ رُمَيْحٍ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ^(٨)، ثنا دَاوُدُ بْنُ الزُّبُرْقَانِ [د/٣٨]، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ

(١) قوله: «عن ابن عباس»، إلى هنا سقط من (س).

(٢) العلل الكبير للترمذي (ص ٤٥).

(٣) في (د)، (س): «كبير».

(٤) المجروحين لابن حبان (٢/ ٤٥٦).

(٥) هو: ابن أبي عروبة. وعبد الوهاب هو: ابن عطاء الخفاف.

(٦) في (د): «جنبه».

(٧) أخرجه الأثرم في السنن (ص ٢٧١) من طريق حماد به.

(٨) كذا في جميع النسخ: «عبد الوهاب»، وضرب عليه ناسخ (ق)، وصوابه: «إسحاق بن

عبد الواحد» كما رواه تمام الرازي في فوائده (٢/ ٢٥٥) وعنه ابن عساكر في التاريخ =

أَنَسٍ^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَامَ الْعَبْدُ فِي سُجُودِهِ بِأَمْرِ اللَّهِ بِهِ مَلَائِكَتُهُ، يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي، رُوحُهُ عِنْدِي وَجَسَدُهُ فِي طَاعَتِي»^(٢).

لَيْسَ هَذَا بِالْقَوِيِّ، ثُمَّ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ بِهِ مِنْ صَلَاتِهِ، وَالْقَصْدُ مِنْهُ^(٣) - إِنْ صَحَّ - الشَّاءُ عَلَى الْعَبْدِ الْمُوَظِّبِ عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى يَغْلِبَهُ النَّوْمُ، وَقَدْ أُمِرَ فِي الرَّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ عَنْ أَنَسٍ بِالْإِنْصِرَافِ إِذَا نَعَسَ. وَكَذَلِكَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ^(٤) فِي أَوَّلِ الْمَسْأَلَةِ.

فَأَمَّا إِذَا نَامَ قَاعِدًا مُسْتَوِيَ الْجُلُوسِ مُتَمَكِّنًا بِمَقْعَدَتِهِ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَحَبُّ لِلنَّائِمِ قَاعِدًا أَنْ يَتَوَضَّأَ، وَلَا يَبِينُ^(٥) أَنْ أَوْجِبَهُ عَلَيْهِ؛ لِمَا رَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ فَيَنَامُونَ - أَحْسَبُهُ قَالَ - قُعُودًا. وَعَنِ^(٦) ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ قَاعِدًا وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٧).

أَمَّا حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[٣٩٠] فَاخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

= (٤١ / ٢٩٢)، وكما في مصادر الترجمة، وهو الذي يروي عن داود بن الزبيرقان، ويروي

عنه يزيد بن عبد الله بن موهب.

(١) قوله: «عن أنس» ساقط من (د).

(٢) أخرجه تمام في الفوائد (٢ / ٢٥٥) من طريق محمد بن الحسن به.

(٣) في (س): «فيه».

(٤) في (س): «ذكرنا».

(٥) قوله: «يبين»، مكانها بياض في (س).

(٦) ضبب ناسخ (د) على حرف «الواو».

(٧) انظر الأم (٢ / ٣٥)، ومختصر المزني (ص ١٠)، والوسيط في المذهب (١ / ٣١٥)،

والمجموع (٢ / ١٤ - ٢٠).

ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ [ق ٤٠/ب] مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ. قُلْتُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ.

ذَكَرَ السَّمَاعُ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ ^(١).

[٣٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْرُوَيْهٍ، ثَنَا أَبُو قُدَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي: وَهُمْ قُعُودٌ.

[٣٩٢] وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ فَيَنَامُونَ - أَحْسَبُهُ قَالَ - قُعُودًا، حَتَّى تَخْفِقَ رُءُوسُهُمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ ^(٢).

[٣٩٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: إِذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ: «أَنَا

الثَّقَفِيُّ، ثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ» فَإِنَّهُ يَكْنِي بِالثَّقَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةٍ ^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَمَرَ:

(١) صحيح مسلم (١/ ١٩٦).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٥).

(٣) مناقب الشافعي للحاكم (ق ٧/ أ).

[٣٩٤] **فأخبرناه** أبو بكر الحيري وأبو زكريا بن أبي إسحاق، قالَا: ثنا أبو العباس الأصم، أنا الربيع بن سليمان، أنا الشافعي، أنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان ينام قاعدا ثم يصلي ولا (د/٣٩) يتوضأ^(١).

[٣٩٥] **وبأسا**، قال: أنا الشافعي، أنا الثقة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: من نام مضطجعا وجب عليه الوضوء، ومن نام جالسا فلا وضوء عليه^(٢).

[٣٩٦] **أخبرنا** أبو الحسين بن بشران ببغداد، أنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري الرزاز، ثنا أحمد بن الخليل، ثنا الواقدي، ثنا ابن أبي سبرة، عن عاصم بن عبيد الله، عن حرملة -مولى زيد- قال: استفتيت زيدا بن ثابت في النوم [س/٢٠/أ] قاعدا، فلم ير لي^(٣) بأسا. قلت: أرايت إن وضعت جنبتي؟ قال: توضأ^(٤).

[٣٩٧] **وأخبرنا** أبو الحسين بن بشران، أنا أبو جعفر الرزاز، ثنا أحمد بن الخليل، ثنا الواقدي، ثنا ابن أبي ذئب، عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن الأعرج قال: رأيت أبا هريرة ينام قاعدا حتى أسمع^(٥) غطيته، ثم يقوم فيصلّي ولا يتوضأ^(٦).

[٣٩٨] **أخبرنا** أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنا أبو محمد بن حيان، قال:

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٥).

(٢) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٧٠٨).

(٣) قوله: «لي» ليس في (س).

(٤) أخرجه ابن البخري في الرابع من حديثه (ص ٣٤٠).

(٥) في (س): «يسمع».

(٦) المصدر السابق (ص ٣٤٠).

ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ^(١)، ثَنَا الْوَلِيدُ -يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ-
قَالَ: وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ^(٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَنَامُ وَهُوَ
قَاعِدٌ فَلَا يَتَوَضَّأُ^(٣).

وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ حَدِيثَانِ مُسْنَدَانِ:

أَحَدُهُمَا: حَدِيثُ حَذِيفَةَ بْنِ الَيَمَانِ:

[٣٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ^(٤)
الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُسْتَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ حِسَابٍ،
ثَنَا قَزْعَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ بَحْرِ بْنِ كَنْزٍ، عَنْ مَيْمُونِ الْخَيَّاطِ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ،
عَنْ حَذِيفَةَ قَالَ: رَقَدْتُ فَأَحْتَضَنِي^(٥) رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، فَالْتَفْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ،
[ق٤/١] فَقُلْتُ: هَلْ وَجَبَ عَلَيَّ الْوُضُوءُ؟ قَالَ^(٦): «لَا، حَتَّى تَضَعَ جَنْبَكَ»^(٧).

وَهَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَشَيْخُنَا لَمْ يُقِمِ إِسْنَادَهُ؛ فَقَالَ:
يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ: بَحْرُ بْنُ كَنْزٍ السَّقَّاءُ، وَبَحْرٌ ضَعِيفٌ، وَهُوَ فِي نَوْمِ
الْجَالِسِ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مُبَيَّنًا.

وَالْآخَرُ: حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

(١) هو: موسى بن عامر.

(٢) هو: ابن عياش.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١١٢) عن إسماعيل بن عياش به.

(٤) من قوله: «قال: ثنا إبراهيم» في الحديث السابق إلى هنا سقط من (س).

(٥) في (س): «فاحتضني».

(٦) في (س): «قلت».

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٤٩٤) من طريق محمد بن عبيد به.

[٤٠٠] أخبرنا^(١) أَبُو بَكْرٍ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُسْتَةَ، ثنا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنُ دَاوُدَ، ثنا أَبُو خَالِدٍ الْمَكِّيُّ - قَالُوا: هُوَ عَاصِمُ بْنُ عُمَارَةَ - عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى مَنْ نَامَ جَالِسًا وَضُوءٌ حَتَّى يَضَعَ جَنْبَهُ»^(٢).

وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رُوِيَ مِنْ أَوْجِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

[٤٠١] وأخبرنا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ [د/٣٩]، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ حَيَّوَيْهِ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُوسَى^(٣) الْقَطَّانُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ يَحْيَى يَرْوِي عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ جَنْبَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا يَرْوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى^(٤). وَمُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدْفِيُّ ضَعِيفٌ^(٥).



(١) في (س): «أخبرناه».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٩٤) من طريق يعقوب بن عطاء به.

(٣) قوله: «ابن موسى» ليس في (س).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩/ ٦٦٦).

(٥) قاله علي بن المديني والنسائي. المصدر السابق (٩/ ٦٦٣).

مسألة (١٩)

وَمَلَأَمْسَهُ الرَّجُلُ مَعَ الْمَرْأَةِ يُوجِبُ الْوُضُوءَ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُوجِبُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ اسْمُهُ: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^(٣). وَاللَّمَسُ بِالْيَدِ وَغَيْرِهَا دَاخِلٌ فِيهِ؛ لَوْفُوعِ اسْمِهِ عَلَيْهِ، بِدَلِيلِ مَا:

[٤٠٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ [س/٢٠/ب]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَا عَزَا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَقَرَّ، فَقَالَ: «لَعَلَّكَ قَبَلْتَ أَوْ لَمَسْتَ؟» قَالَ: لَا، فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا. لَا يَكْنِي، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ^(٤).

[٤٠٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ

(١) انظر: الأم (٢/ ٣٧)، ومختصر المزني (ص ١٠)، والحاوي الكبير (١/ ١٨٣)، والمجموع (٢٦-٣٤).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١/ ٤٧)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٦٧-٦٨)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٩-٣٠)، وتبيين الحقائق (١/ ١٢)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ٤٧).

(٣) سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح (٨/ ١٦٧) من طريق يعلى بن حكيم به.

لِمَاعِزٍ: «لَعَلَّكَ قَبَلْتَ أَوْ لَمَسْتَ؟»^(١).

[٤٠٤] وأخبرنا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ؛ يَأْتِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ أَصَابَ مِنْ^(٢) الزَّنا لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنُ زَنَاها النَّظَرُ، وَالْيَدُ زَنَاها اللَّمَسُ، وَالنَّفْسُ تَهْوَى وَتُحَدِّثُ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ»^(٣).

[٤٠٥] وأخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عُيَيْدُ بْنُ [ق٤١/ب] عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(٤)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلَّ يَوْمٌ - أَوْ مَا كَانَ يَوْمٌ - إِلَّا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعًا فَيُقَبِّلُ وَيَلْمَسُ مَا دُونَ الْوِقَاعِ، فَإِذَا جَاءَ الَّذِي هُوَ يَوْمُهَا ثَبَتَ عِنْدَهَا^(٥).

وَقَدْ صَحَّ الْخَبَرُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْقُبْلَةَ وَجَسَّهَا بِيَدِهِ مِنَ الْمُلَامَسَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْكِتَابِ فِي إِجَابِ الْوُضُوءِ مِنْهَا^(٦):
أَمَّا حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[٤٠٦] فأخبرناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤ / ٤٧٦).

(٢) قوله: «من» ليس في (س).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١ / ١٤٨) من طريق الليث به.

(٤) قوله: «عن أبيه» ليس في (ق)، (د).

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٩ / ٢٩) من طريق ابن أبي مريم به.

(٦) قوله: «منها» مكانه بياض في (س).

مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثنا جَدِّي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ الْقُبْلَةَ مِنَ اللَّمَسِ، فَتَوَضَّؤُا^(١) مِنْهَا^(٢).

هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا هُوَ: ابْنُ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه:

[٤٠٧] فَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ [س/٢١/أ]، عَنْ أَبِيهِ^(٣) قَالَ: قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ^(٤) وَجَسَّهَا بِيَدِهِ مِنَ الْمُلَامَسَةِ؛ فَمَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَسَّهَا بِيَدِهِ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ^(٥).

هَكَذَا رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ، وَلَا يَشْكُ فِي صِحَّتِهِ أَحَدٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه:

[٤٠٨] فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالُوَيْهَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْقُبْلَةُ مِنَ اللَّمَسِ، وَفِيهَا

(١) في (س): «فتوضأ».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٢٢).

(٣) قوله: «عن أبيه» ساقط من (س).

(٤) في (س): «لامرأته».

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٧).

الْوُضُوءُ، وَاللَّمْسُ دُونَ الْجَمَاعِ^(١).

هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ: الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ وَغَيْرُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).

وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَفِيهِ إِزْسَالٌ؛ أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

وَقَدْ رَوَيْنَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ صَحِيحٍ مُوْضُولٍ:

[٤٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^(٣) قَالَ قَوْلًا مَعْنَاهُ: مَا دُونَ الْجَمَاعِ^(٤).

وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بِخِلَافِ ذَلِكَ.
أَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ رضي الله عنه:

[٤١٠] فَأَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَامٍ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، أَنَا شَرِيكُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وَضُوءٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما:

[٤١١] فَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ، أَنَا [ق ٤٢/١]

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٩٠) عن هشيم به.

(٢) أخرج هذه الطرق الدارقطني في السنن (١/ ٢٦٤).

(٣) سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٤) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٢٩) من طريق شعبة به.

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا دَاوُدُ^(١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَعَدَ قَوْمٌ عِنْدَ بَابِ^(٢) ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَتِ الْمَوَالِي: الْمَلَامَسَةُ هِيَ اللَّمْسُ^(٣) بِالْيَدِ، وَقَالَتِ الْعَرَبُ: هِيَ الْجِمَاعُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: غُلِبَ فَرِيقُ الْمَوَالِي^(٤).

[٤١٢] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [٤٠/د] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ،** ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَذَاكُرْنَا اللَّمْسَ، فَقَالَ أَنَاسٌ مِنَ الْمَوَالِي: لَيْسَ مِنَ الْجِمَاعِ. وَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ: هِيَ الْجِمَاعُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَعَ أَيِّهِمْ كُنْتُ؟ قُلْتُ: مَعَ الْمَوَالِي. قَالَ: غُلِبَتِ الْمَوَالِي، إِنَّ اللَّمْسَ وَالْمُبَاشَرَةَ مِنَ الْجِمَاعِ، وَلَكِنَّ [س/٢١/ب] اللَّهَ وَعَلَيْكَ يَكْنِي مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ^(٥).

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَوْلُ مَنْ يُوَافِقُ قَوْلَهُ ظَاهِرُ الْكِتَابِ أَوَّلَى.

وَمِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ سِوَى مَا ذَكَرْنَاهُمَا^(٦):

[٤١٣] **أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٧) الْحَافِظُ فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ،** أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى

(١) هو: ابن أبي هند.

(٢) قوله «باب» ليس في (ق).

(٣) في (د): «المس».

(٤) أخرجه ابن جرير في التفسير (٧/ ٦٦) من طريق يزيد بن هارون به.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير (٤/ ١٢٦٢) من طريق أبي بشر به.

(٦) في (د): «ذكرنا».

(٧) هنا في (س) زيادة: «محمد بن عبد الله».

وَيَحْيَىٰ بُنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَا: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ لَا تَحِلُّ لَهُ، فَلَمْ يَدَعْ شَيْئًا يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ إِلَّا وَقَدْ أَصَابَهُ مِنْهَا، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُجَامِعْهَا؟ فَقَالَ: «تَوْضًا وَضُوءًا حَسَنًا ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ». قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَاقِرِ الصَّلَاةِ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ﴾^(١) الْآيَةَ. قَالَ: فَقَالَ: أَهِيَ لَهُ خَاصَّةٌ أَمْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةٌ؟ قَالَ: «بَلْ هِيَ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةٌ»^(٢).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِالْحَدِيثِ الَّذِي:

[٤١٤] **حديثه** الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الزِّيَادِيُّ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ يَشْتَبِهُ فَسَادُهُ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ لَيْسَ الْحَدِيثُ مِنْ شَأْنِهِ وَيَرَاهُ إِسْنَادًا صَحِيحًا، وَهُوَ فَاسِدٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَهُوَ مُرْسَلٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٤١٥] **أخبرنا بصحة ذلك:** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) سورة هود، الآية: ١١٤.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ١٢٩)، والترمذي في السنن (١/ ١٠٣) كلاهما من طريق

عن وكيع.

أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ ابْنَ الشَّرْقِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ مِنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. قَالَ: وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُرْوَةَ شَيْئًا^(١).

[٤١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو يَحْيَى السَّمَرَقَنْدِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيَّ يَقُولُ: حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ شَيْئًا، [ق ٤٢/ب] قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدِيثُ حَبِيبٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ لَا شَيْءٌ^(٢).

[٤١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذَبَارِيُّ، أَنَا [س/٢٢/١] أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ لِرَجُلٍ: اخْك عَنِّي أَنَّ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ؛ حَدِيثَ^(٣) الْأَعْمَشِ هَذَا عَنْ حَبِيبٍ، وَحَدِيثَهُ هَذَا الْإِسْنَادِ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ تَوَضُّأً لِكُلِّ صَلَاةٍ؛ قَالَ يَحْيَى: اخْك عَنِّي أَتَاهُمَا شَبَهُ لَا شَيْءٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: مَا حَدَّثْنَا حَبِيبٌ إِلَّا عَنْ عُرْوَةَ الْمُزْنِيِّ^(٤). يَعْنِي: لَمْ يُحَدِّثْهُمْ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ^(٥).

[٤١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٩٥)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٤٨٥) من طريق عبد الرحمن بن بشر به.

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/ ٤٨٦) بسنده.

(٣) في (س): «حدث».

(٤) السنن لأبي داود، رواية ابن داسة (ق ٢٥).

(٥) هذه الرواية والتي بعدها ساقطة من (س).

مَعِينٍ: حَبِيبٌ ثَبَتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا رَوَى حَدِيثَيْنِ. أَطْنُ يَحْيَى يُرِيدُ: مُنْكَرَيْنِ؛ حَدِيثُ «تُصَلِّيَ الْحَائِضُ وَإِنْ قَطَرَ عَلَى الْحَصِيرِ» وَحَدِيثُ الْقُبْلَةِ^(١).

وَالْآخَرُ: يُقَالُ: عُرُوَةٌ هَذَا لَيْسَ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، إِنَّمَا هُوَ شَيْخٌ مَجْهُولٌ يُعْرَفُ بِعُرُوَةِ الْمُزْنِيِّ.

[٤١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَخْلَدٍ الطَّلَقَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءَ، ثنا الْأَعْمَشُ، أَنَا أَصْحَابُ لَنَا عَنْ عُرُوَةِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ^(٢).

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

[٤٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا^(٣) أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا أَبُو مُسْلِمٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُنِي وَيَخْرُجُ^(٤) فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٥).

[٤٢١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ، أَنَا أَحْمَدُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا سُفْيَانُ بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَقْبَلُنِي وَهُوَ عَلَى وُضْوءٍ ثُمَّ يُصَلِّي^(٦).

وَهَذَا أَيْضًا فَاسِدٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ مُرْسَلٌ؛ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ لَمْ يَلْقَ عَائِشَةَ.

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ١٨).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٥).

(٣) في (س): «حدثنا».

(٤) في (د)، (س): «وهو يخرج».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن (١ / ١٢٨) من طريق سفیان به.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٢٥٧) من طريق قبيصة به.

[٤٢٢] أَخْبَرَنَا بِصَحَّةِ ذَلِكَ: أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ، وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَكَذَا^(١) رَوَاهُ الْفَرَيَابِيُّ وَغَيْرُهُ، يَعْنِي: عَنْ سُفْيَانَ^(٢).

[٤٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَقِيبَ حَدِيثِ أَبِي رَوْقٍ: هَذَا إِسْنَادٌ لَا تَقُومُ بِمِثْلِهِ الْحُجَّةُ؛ فَإِنَّهُ مُرْسَلٌ، لَمْ يَسْمَعْ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ مِنْ عَائِشَةَ وَلَمْ يَرَهَا، وَأَبُو رَوْقٍ فِيهِ نَظَرٌ.

وَالْآخَرُ: أَنَّ أَبَا رَوْقٍ عَطِيَّةَ بْنِ الْحَارِثِ هَذَا لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ.

[٤٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ [د/٤١]: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَبُو رَوْقٍ لَيْسَ بِثِقَةٍ^(٣).

[٤٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ،

(١) في (د): «وكذلك».

(٢) السنن لأبي داود، رواية ابن داسة (ق ٢٥).

(٣) كذا، ولم نقف على هذا النص في تاريخ ابن معين برواية الدورى، والذي وجدناه في التاريخ (٣/ ٣٠٩): «سمعت يحيى يقول: ابن أبي روق قد رأيت، وليس بثقة»، وكذا نقله عن ابن معين بهذه الرواية ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٨٩) في ترجمة عباد بن أبي روق. ونقله ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/ ١٨٠)، والعقيلي في الضعفاء (٦/ ٣٩٢) في ترجمة يحيى بن أبي روق وهو الصحيح.

ولا ندرى، هل كان هذا النص موجودا وسقط من النسخ الخطية للكتاب ونظن أن هذا بعيد؛ لأننا لم نجد من نقل هذا القول فيه عن ابن معين، بل الذي ورد فيه كما نقل ابن أبي حاتم عن أبيه عن إسحاق بن منصور عن ابن معين أنه قال فيه: «أبو روق عطية بن الحارث صالح».

والاحتمال الثاني: أن يكون قد تصحف في نسخة المصنف أو نسخة شيخه الحاكم من تاريخ ابن معين، والله أعلم.

قَالَ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِيُّ الْحَافِظُ^(١) عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ غَيْرُ أَبِي رَوْقٍ عَطِيَّةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَلَا نَعْلَمُ حَدَّثَ^(٢) بِهِ عَنْهُ غَيْرُ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ؛ فَأَسْنَدُهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَسْنَدُهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ حَفْصَةَ، وَكِلَاهُمَا أَرْسَلَهُ. وَإِبْرَاهِيمُ التِّيمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ [ق ٤٣/ ١] مِنْ عَائِشَةَ وَلَا مِنْ حَفْصَةَ، وَلَا أَذْرَكَ زَمَانَهُمَا، وَقَدْ رَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، فَوَصَلَ إِسْنَادَهُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي لَفْظِهِ؛ فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ عَنْهُ غَيْرُ عُثْمَانَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَلَا يَتَوَضَّأُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

[٤٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا [س/ ٢٢/ ب] مُحَمَّدُ بْنُ الْجَارُودِ الْقَطَّانُ، ثنا يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ، ثنا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يُقْبَلُ وَلَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا^(٤).

[٤٢٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) هنا في (د)، (س) زيادة: «يقول».

(٢) «حدث»، ساقطة من (س).

(٣) سنن الدارقطني (١/ ٢٥٦) ورواية الحارثي (ق ٢٦/ ب) ..

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٧/ أ).

كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ^(١).

كَذَا قَالَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

[٤٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا^(٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ، ثنا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ^(٣) ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٤).

قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا إِسْنَادٌ لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ؛ فَإِنَّ حَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ - عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِهِ - غَيْرُ مَذْكُورٍ فِي الصَّحِيحِ، وَزَيْنَبُ السَّهْمِيَّةُ لَيْسَ لَهَا ذِكْرٌ فِي حَدِيثٍ آخَرَ.

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَمْرِو^(٥).

[٤٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ قَالَ: زَيْنَبُ هَذِهِ مَجْهُولَةٌ، وَلَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ^(٦).

وَقَدْ قِيلَ: عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

[٤٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) المصدر السابق (ق ٢٧/أ).

(٢) أداة التحديث ساقطة من (د).

(٣) في (س): «يقبلها».

(٤) أخرجه ابن ماجه (١/ ٣١٥)، وأحمد في المسند (١١/ ٥٨٨٤) كلاهما من طريق عن

حجاج.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٥٧).

(٦) سنن الدارقطني (١/ ٢٥٨).

حَمْدَان، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثنا شَدَّادُ بْنُ حَكِيمٍ، ثنا زُفَرُ بْنُ
الْهَذِيلِ، عَنِ الْعَزْزَمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا^(١).

هَكَذَا رَوَاهُ الْعَزْزَمِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ:

[٤٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا
عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ يَزِيدَ
الطَّرْسُوسِيِّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَيَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ أَخِي
الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَا تُعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ
الْقُبْلَةِ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٢).

رَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ إِلَى ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ أَكْثَرُهُمْ مَجْهُولُونَ، وَلَا يَجُوزُ
الِاخْتِجَاجُ بِأَخْبَارٍ يَرْوِيهَا الْمَجْهُولُونَ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ فَخَالَفَهُ فِيهِ:

[٤٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [س/٢٣/أ] الْحَافِظُ، ثنا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَنَا ابْنُ شُعَيْبٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ
بَشِيرٍ، أَنَّ مَنْصُورَ بْنَ زَادَانَ حَدَّثَهُ [ق/٤٣/ب] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ثُمَّ يُقْبَلُ وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٣).

(١) هذا الطريق حكاه الدارقطني في العلل (٩/ ١٦٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٤٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤/ ٣٤٣) من طريق العباس بن الوليد به.

تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

[٤٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُحْمُودِيُّ
الْفَقِيه، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: مَا سَمِعْتُ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ الدِّمَشْقِيِّ، وَقَدْ كَانَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَ عَنْهُ، ثُمَّ تَرَكَهُ بِأَخْرَةٍ، فِيمَا بَلَغَنِي^(١).

[٤٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٢).

[٤٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ:
سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ مَوْلَى بَنِي نَضْرٍ، عَنْ قَتَادَةَ. رَوَى عَنْهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ
وَمَعْنُ بْنُ عِيسَى، يَتَكَلَّمُونَ فِي حِفْظِهِ، نَرَاهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، دِمَشْقِيٍّ، وَهُوَ
يُحْتَمَلُ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: رَوَى سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جِلْدُ نَمِرٍ»^(٤).

وَرَوَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

(١) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٠٢).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٩٤)، (٤/ ٤٣٣).

(٣) الضعفاء للبخاري (ص ٧٣).

(٤) أخرجه ابن حبان في المجروحين (١/ ٤٠١) من طريق ابن بشير به.

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [د/٤٢] عَنْ حَلْقِ الْقَفَا إِلَّا لِلْحِجَامَةِ^(١).

وَهَذَا غُنْيَةٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ عَلَى ضَعْفِ حَالِهِ.

[٤٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ^(٢) فِي الْحَدِيثِ، وَالْمَحْفُوظُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. كَذَلِكَ رَوَاهُ الْحَفَاطُ الثَّقَاتُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، مِنْهُمْ: مَعْمَرٌ^(٣)، وَعَقِيلٌ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ.

وَقَالَ مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: فِي الْقُبْلَةِ الْوُضُوءُ، وَلَوْ كَانَ مَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ صَحِيحًا لَمَا كَانَ الزُّهْرِيُّ يُفْتِي بِخِلَافِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).

[٤٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرْزُغِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ الْوُضُوءُ^(٥).

وَرَوَى بِإِسْنَادٍ وَاهٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ^(٦)، عَنْ عَائِشَةَ:

[٤٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ٥٣٩) من طريق قتادة به.

(٢) في (س): «بالقوي».

(٣) قوله: «معمر» مكانه بياض في (د).

(٤) سنن الدارقطني (١/ ٢٤٦).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق/ ١٠/ أ).

(٦) ضبب عليها في (د).

شُعَيْبٌ^(١) بَنِي صَالِحِ الْبُخَارِيِّ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ سَهْلٍ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى^(٢)، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: هَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهِ^(٣).

لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ جَمِيعًا، حَيْثُ رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ [ق/٤٤/أ] أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَزَادَ فِي مَتْنِهِ: ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ. وَالْمَحْفُوظُ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَالْحَمْلُ [س/٢٣/ب] فِيهِ عَلَى مَنْ دُونَ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ.

وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ:

[٤٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: تَفَرَّدَ بِهِ حَاجِبٌ عَنْ وَكِيعٍ، وَوَهَمَ فِيهِ، وَالصَّوَابُ عَنْ وَكِيعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. وَحَاجِبٌ لَمْ يَكُنْ لَهُ

(١) في النسخ الخطية كلها: «أحمد بن سعيد»، والمثبت من أصل الرواية (١/ ٢٥٩)، وكذا تُرجم له في: تاريخ بغداد (٥/ ٣١٥)، وتاريخ الإسلام (٨/ ٧٩)، والثقات لابن قطلوبغا (١/ ٣٥٥).

(٢) من قوله: «وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي» إلى هنا ساقط من (س).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٥٩).

كِتَابٌ، إِنَّمَا كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ^(١).

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ هِشَامٍ:

[٤٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَنَا ابْنُ شُعَيْبٍ^(٢)، ثنا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ الرَّجُلِ يَقْبَلُ امْرَأَتَهُ، أَيْعِدُ الْوُضُوءَ؟ فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ بَعْضُ نِسَائِهِ ثُمَّ لَا^(٣) يُعِيدُ الْوُضُوءَ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ كَانَ ذَلِكَ مَا كَانَ إِلَّا مِنْكَ. قَالَ: فَسَكَتَتْ^(٤).

الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ كَانَ^(٥) دِينَارُ زَوْجِ أُمِّهِ، وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلٍ^(٦)، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

[٤٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٧).

[٤٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبُزَارِيُّ، ثنا أَبُو

(١) المصدر السابق، رواية الحارثي (ق ٢٦/أ).

(٢) هو: محمد بن شعيب بن شابور.

(٣) في (س): «ولا».

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٤٦٨) من طريق العباس به.

(٥) في (س): «فإن».

(٦) قاله ابن معين في التاريخ، رواية الدوري (٤/ ١١١).

(٧) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٢٤١).

الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: وَكَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يُحَدِّثَانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ السَّلِيلِيُّ^(١).

[٤٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، وَهُوَ ابْنُ وَاصِلٍ، أَبُو سَعِيدٍ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، تَرْكُهُ وَكِيعٌ وَابْنُ الْمُبَارَكِ^(٢).

[٤٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادِ الْقَبَّانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، وَهُوَ ابْنُ وَاصِلٍ، أَبُو سَعِيدٍ السَّلِيلِيُّ، تَرْكُهُ يَحْيَى، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَوَكِيعٌ^(٣).

ثُمَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْبَيَانُ^(٤) أَنَّ عُرْوَةَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عَائِشَةَ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ.

[٤٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ [س/٢٤/أ] السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلٍ - دِينَارٌ^(٥) زَوْجُ أُمِّهِ - مِنَ الدَّاهِبِينَ^(٦). سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ:

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ١٢).

(٢) الضعفاء للبخاري (ص ٥٦).

(٣) التاريخ الكبير (٢/ ٢٩٢).

(٤) في (س): «بيان».

(٥) قوله: «دينار» ساقط من المطبوع من أصل الرواية، وبدونه يختل المعنى، وذلك أنه كثيرا ما يقال له: الحسن بن دينار، فهو في هذه العبارة يبين أنه قد ينسب إلى زوج أمه.

(٦) في جميع النسخ: «من الزاهدين»، والمثبت من أصل الرواية من كتاب أحوال الرجال للجزجاني (ص ١٧٠) وهو المطابق لما قيل فيه.

رَوَى عَنْ مَرَّةٍ مُنْكَرَاتٍ، وَصَدَقَ أَحْمَدُ، مَرَّةً كُوفِيٌّ، وَكَانَ [ق ٤٤/ب] صَارَ عِنْدَهُ عَنْ مَرَّةٍ أَحَادِيثُ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَشْرِكْهُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ^(١).

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ:

[٤٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَضْرَوَيْهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى الْمَرْوَزِيِّ - قَدِمَ عَلَيْنَا - ثنا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ [د ٤٣] شَاذُوِيهِ الْكِنْدِيُّ ^(٣) إِمْلَاءً، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَضْرِ الْخَفَّافُ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٤) قَبَّلَهَا وَهُوَ صَائِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ الْقُبْلَةَ لَا تَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَلَا» ^(٥) تَفْطِرُ الصَّائِمَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا حُمَيْرَاءُ، إِنَّ فِي دِينِنَا سَعَةً» ^(٦).

(١) كذا وقع هذا النص في النسخ الخطية كلها، وبه سقط وتصحيف، وصوابه: «سمعت أحمد يقول فرقد روى عن مرة منكرات، وصدق أحمد، كوفي كيف صار عنده عن مرة أحاديث عن أبي بكر الصديق مرفوعة لم يشركه في شيء منها أحد من أهل الكوفة» كما في أصل الرواية من كتاب أحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٧٠، ١٧١)، ومن هنا يتضح أن هذه ترجمة جديدة، وهي ترجمة فرقد بن يعقوب السبخي، وليست تكملة لترجمة الحسن بن واصل، ولعل نسخة المصنف من كتاب أحوال الرجال للجوزجاني قد سقط منها قوله: «فرقد» فظن أن الكلام متصل، كما أن سائر العبارة بها خلل واضح، يتضح عند مقارنتها بأصل الرواية.

(٢) أحوال الرجال (ص ١٧٠).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) في (س): «أن النبي».

(٥) في (س): «أو لا».

(٦) أخرجه إسحاق بن راهويه في المسند (٢/ ١٧٢).

رَوَاهُ ابْنُ الْمُصَفَّى عَنْ بَقِيَّةَ بِإِسْنَادِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وَضُوءٌ»^(١).

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا ضَعِيفٌ، ذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيُّ، مِنْ صَنَعَاءِ الشَّامِ، يَرْوِي عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، رَوَى عَنْهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَهْلُ الشَّامِ، كَانَ مِمَّنْ يُجِيبُ فِي كُلِّ مَا يُسْأَلُ^(٢) حَتَّى تَفَرَّدَ عَنِ الثَّقَاتِ بِالْمَوْضُوعَاتِ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِرِوَايَتِهِ^(٣).

وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ مَا يَأْخُذُ عَنِ الضَّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ.

[٤٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا مُسْهِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ وَبَقِيَّةَ، فَقَالَ: كُلُّ كَانَ^(٤) يَأْخُذُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ، فَإِذَا أَخَذَتْ حَدِيثَهُمْ^(٥) عَنِ الثَّقَاتِ فَهُوَ ثِقَةٌ^(٦).

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَمَّا أَبُو يُحْمَدَ^(٧) - يَعْنِي بَقِيَّةَ - فَارْحَمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُ مَا كَانَ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٤٨) من طريق ابن المصنف به.

(٢) في (س): «يجيب فيما يسأل».

(٣) المجروحين لابن حبان (٢/ ١١٨).

(٤) في (س) بدون: «كان».

(٥) قوله: «أخذت حديثهم» ضبب عليه في (ق).

(٦) أحوال الرجال (ص ١٩٦).

(٧) في (س): «محمد» خطأ.

يَأْتِي، لَا يُبَالِي إِذَا وَجَدَ خُرَافَةً^(١) عَمَّنْ يَأْخُذُهَا^(٢)، فَأَمَّا حَدِيثُهُ عَنِ الثَّقَاتِ فَلَا بَأْسَ بِهِ^(٣).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ:

[٤٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ^(٤)، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، وَفِيهِ^(٥): «لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وَضُوءٌ»^(٦).

مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ الْيَمَامِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

[٤٤٩] أَخْبَرَنَا [س/٢٤/ب] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ﷺ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ أَعْمَى، قُلْتُ لِيَحْيَى: فَإِنَّمَا حَدِيثُهُ كَذَا لِأَنَّهُ كَانَ أَعْمَى؟ قَالَ: لَا^(٧)، وَلَكِنْ عَمِيَ وَاخْتَلَطَ عَلَيْهِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ كُوفِيًّا، انْتَقَلَ إِلَى الْيَمَامَةِ. قُلْتُ: أَيُّوبُ أَخُوهُ كَيْفَ كَانَ حَدِيثُهُ؟ قَالَ: لَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ، وَلَا مُحَمَّدٌ.

(١) ضبطت في (د)، (ق): بضم أوله وتشديد ثانيه، والمثبت هو الجادة: «خُرَافَةٌ» بالتخفيف.

(٢) في أصل الرواية: «وأما أبو يحمّد فرحمه الله وغفر له ما كان يبالي إذا وجد خرافة عمن يأخذ».

(٣) أحوال الرجال (ص ٢٩٨).

(٤) هو: أبو بكر عبد الله بن سليمان، شيخ الدارقطني.

(٥) في (س)، (د): «وقبله».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٤٨).

(٧) في (ق): «لا لا».

قُلْتُ: أَيُّهُمَا كَانَ أَمْثَلَ؟^(١) قَالَ: لَا، وَلَا وَاحِدٌ مِنْهُمَا^(٢).

[٤٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ [ق ٤٥/أ] الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ الْيَمَامِيُّ عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَقَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ^(٣).

[٤٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: فَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ الْيَمَامِيُّ مَا حَالُهُ؟ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٤).

وَرَوَى بِإِسْنَادٍ غَيْرِ مَحْفُوظٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ:

[٤٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الصَّرِفِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْوَرَّاقُ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهُ بَلَغَهَا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: فِي الْقُبْلَةِ الْوُضُوءُ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ لَا يَتَوَضَّأُ.

قَالَ عَلِيُّ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ هَكَذَا غَيْرَ عَلِيٍّ بْنِ

(١) قوله: «أمثل» ساقط من (س).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٤٥١).

(٣) الضعفاء للبخاري (ص ١٢٠).

(٤) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ٢٠٢).

عَبْدُ الْعَزِيزِ^(١).

هَذَا وَهُمْ مِنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ هَذَا أَوْ عَاصِمٍ أَوْ أَبِي أُوَيْسٍ،
وَالْمَحْفُوظُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ
وَهُوَ صَائِمٌ فَقَطُّ. كَذَلِكَ^(٢) رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ الْإِمَامُ^(٣)، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ^(٤)،
وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ^(٥)، وَغَيْرُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

[٤٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ
يَقُولُ: أَبُو أُوَيْسٍ مِثْلُ فُلَيْحٍ، وَفِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ^(٦).

[٤٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ:
سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَبُو أُوَيْسٍ
ضَعِيفُ الْحَدِيثِ^(٧).

[٤٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالُوَيْهَ، قَالَ: سَمِعْتُ
مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَذَكَرَ لَهُ أَبُو
أُوَيْسٍ الْمَدَنِيُّ، فَقَالَ: كَانَ ضَعِيفًا^(٨).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٤٨).

(٢) في (س): «هكذا».

(٣) موطأ الإمام مالك رواية يحيى (١/ ٣٩٣).

(٤) المسند للحميدي (١/ ٢٥٦).

(٥) صحيح البخاري (٣/ ٣٠).

(٦) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٢٣٢).

(٧) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ١٩٠).

(٨) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ١٧٤) من طريق ابن أبي شيبة به.

أَبُو أُوَيْسٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُوَيْسٍ ذَكَرَهُ [س/٢٥/أ] مُسْلِمٌ فِي الشَّوَاهِدِ^(١)، وَجَرَحَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ، وَهُوَ كَثِيرُ الْوَهْمِ. وَعَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ وَإِنْ قَبْلَهُ الْبُخَارِيُّ وَحَدَّثَ عَنْهُ؛ فَقَدْ غَمَزَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٢)، وَرَضِيَهُ أَحْمَدُ^(٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَى عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ [د/٤٤] عَنْ عَائِشَةَ:

[٤٥٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرِّزَّازِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْفَقِيهَ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الرُّوذُبَارِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، قَالَا: ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ الْمُحَرَّمِيُّ، ثنا أَبُو بَدْرٍ^(٤)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ لَا [ق ٤٥/ب] يُحَدِّثُ وَضَوْءًا^(٥).

[٤٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبٍ وَهُمْ، وَإِنَّمَا أَرَادَ غَالِبَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَهُوَ مَثْرُوكٌ، وَأَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِيُّ هُوَ خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ، ضَعِيفٌ، وَلَيْسَ بِالَّذِي يَرْوِي عَنْهُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي رَائِدَةَ^(٦).

(١) انظر: صحيح مسلم (١/٩٢).

(٢) سؤالات ابن الجنيّد لابن معين (ص ٣٨٣).

(٣) سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣٢٢).

(٤) هو: شجاع بن الوليد السكوني.

(٥) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية الصفار (ق ١٩/أ).

(٦) سنن الدارقطني (١/٢٥٩).

[٤٥٨] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا جَنْدَلُ بْنُ وَالِقِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ غَالِبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: رُبَّمَا قَبَّلَنِي النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: غَالِبٌ هَذَا هُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَقِيلِيِّ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ، قَدْ خَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

[٤٥٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ، قَالَ: ثنا بِالْوَجْهِ الثَّانِي الرَّبِيعُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَافِظُ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ فَضَالَةَ الْمُوَصِّلِيُّ، ثنا مَسْعُودُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، ثنا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوَصِّلِيُّ، ثنا غَالِبُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ^(٣).

قَالَ الْحَاكِمُ: غَالِبُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ سَاقِطُ الْحَدِيثِ بِإِجْمَاعِ بَيْنَ^(٤) أَهْلِ النَّقْلِ فِيهِ^(٥).

[٤٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَهَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: رَأَيْتُ غَالِبَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ، فَقَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَسَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ، فَتَرَكْتُهُ^(٦).

(١) في (د): «أخبرنا».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٤٩) من طريق جندل به.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨/ ٦١٧) من طريق ابن جويرية به.

(٤) في (س): «من».

(٥) ذكره ابن حجر في اللسان (٦/ ٢٩٩).

(٦) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٣٥٤).

وَهَذَا لِأَنَّهُمَا لَا يَلْتَقِيَانِ فِي إِسْنَادٍ.

[٤٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: غَالِبُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ الْعُقَيْلِيُّ ضَعِيفٌ^(١).

[٤٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ [س/٢٥/ب]، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: غَالِبُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ الْجَزَرِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٢).

وَفِي حَدِيثِهِ مِنَ الْمَنَاقِيرِ مَا لَا يُحْصَى؛ مِنْ ذَلِكَ: رَوَيْتُهُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى مُعَاوِيَةَ سَهْمًا فَقَالَ لَهُ: «هَآكَ هَذَا يَا مُعَاوِيَةُ حَتَّى تُوَافِقَنِي بِهِ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

وَفِي هَذَا غُنْيَةٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ.

وَرَوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَطَاءٍ:

[٤٦٣] أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ صَالِحٍ الْكُوفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَخِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ^(٤)،

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٤٢٨).

(٢) الضعفاء للبخاري (ص ١١٥).

(٣) أخرجه الدوري في زوائده على تاريخ ابن معين (٤/ ٤١٥).

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها: «محمد بن عبد الرحمن ابن أخي عبد الملك»، وكذا نقله

مغلطاي عن المصنف في شرحه على سنن ابن ماجه (٢/ ٨٧) غير أنه اختصره هكذا:

«محمد بن عبد الرحمن الكوفي»، وهو تصحيف بين وصوابه: «محمد بن عبيد الله، أبو =

عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي - ^(١) ثُمَّ مَسَّ بَعْضَ نِسَائِهِ، [ق ٤٦ / أ] ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا تَفَرَّدَ بِهِ سَلَمَةُ بْنُ صَالِحٍ بِإِسْنَادِهِ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

[٤٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَلَمَةُ الْأَحْمَرُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ^(٢).

[٤٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ هَبَّارٍ، ثنا آدَمُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ نَاهِيَةَ - أَبُو إِيَّاسٍ اسْمُهُ ^(٣) - نَاهِيَةَ - ثنا رُكْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ^(٤) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَقْبَلُ أَهْلَهُ وَيَلَاعِبُهَا، أَيَنْقُضُ ذَلِكَ وَضُوءَهُ؟ ^(٥) قَالَ: «لَا» ^(٦).

وَهَذَا إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ، رُكْنُ الشَّامِيِّ تَكَلَّمُوا فِيهِ.

= عبد الرحمن العرزمي الكوفي» فهو ابن أخي عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، وهو الذي يروي عن عطاء.

(١) قوله: «يعني» ليس في (ق).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣ / ٤٠٢).

(٣) في النسخ الخطية كلها: «ابن»، والمثبت من أصل الرواية من الكامل لابن عدي وعنه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨ / ١٩٤)، مع ملاحظة أنها وقعت في طبعة الدكتور مازن للكامل مصحفة، والمثبت من طبعة دار الكتب العلمية (٤ / ٩١).

(٤) قوله: «الباهلي» ليس في (س).

(٥) في (ق)، (د): «وضوء».

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤ / ٥٨٨).

وَقَدْ رَوَى مِنْ أَوْجِهٍ أُخَرَ مَجْهُولَةٌ عَنْ عَطَاءٍ:

[٤٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو^(١)، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ صَبِيحٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ^(٢)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٣).

هَذَا وَهُمْ، وَالصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ^(٤) عَنْ عَطَاءٍ مِنْ قَوْلِهِ.

[٤٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا تَمْتَامٌ، يَعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ [س/٢٦/أ]، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(٥)، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِانَ: وَقَالَتْ^(٦): لَا يَمَسُّ مَاءً.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: يُقَالُ: إِنَّ الْوَلِيدَ [د/٤٥] بَنَ صَالِحٍ وَهُمْ فِي قَوْلِهِ: عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَإِنَّمَا هُوَ حَدِيثُ غَالِبٍ، وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ

(١) هو: أبو بكر البزار، صاحب المسند.

(٢) في (ق)، (د): «عن أبيه عبد الكريم».

(٣) أخرجه البزار في المسند كما قال عبد الحق في الأحكام الكبرى (١/ ٤٣٠) والوسطى (١/

١٤٢)، وابن الترمذاني في الجوهر النقي (١/ ١٢٥)، والزيلعي في نصب الراية (١/ ٧٤).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) في (ق): «ابن عمر» خطأ.

(٦) في (س): «أو قالت».

عَطَاءٍ مِنْ قَوْلِهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ^(١).

مُتَّصِلٌ بِالْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢):

[٤٦٨] حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَشَّرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وَضوءٌ. وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ^(٣).

[٤٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِأَبِي: لِمَ لَا^(٤) تَكْتُبُ عَنْ وَلِيدِ بْنِ صَالِحٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ يُسِيءُ الصَّلَاةَ^(٥).

[٤٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَالْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى فِي الْقُبْلَةِ وَضوءًا^(٦).

[٤٧١] وَأَخْبَرَنَا^(٧) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا أَبُو

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٦/أ)، والمطبوع (١/ ٢٥٠).

(٢) قوله: «متصل بالحديث، والله أعلم» ليس في (س).

(٣) المصدر السابق (ق ٢٦/أ)، والمطبوع (١/ ٢٥٠).

(٤) «لا» ساقطة من (د).

(٥) العلل ومعرفة الرجال لأحمد، رواية عبد الله (١/ ٣٢٢).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٧/أ)، والمطبوع (١/ ٢٥٩).

(٧) في (س): «أخبرنا».

يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [ق ٤٦/ب] قَالَ:
لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وَضُوءٌ^(١).

وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ بِخِلَافِهِ^(٢)، وَقَوْلُهُمْ يُوَافِقُ
ظَاهِرَ الْكِتَابِ؛ وَهُوَ أَوْلَى.

[٤٧٢] **حدثنا** أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَمِيلٍ
الْأَزْدِيُّ بِطُوسَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ، ثنا أَبُو شَيْخٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ
الْحَرَّانِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ أُعَيْنَ، عَنْ هِشَامٍ^(٣)، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَيْقِظْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ عِنْدِي،
فَضَرَبْتُ يَدِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَقَعْتُ عَلَى أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَهُوَ
يَقُولُ: «أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَبْلُغُ مَدْحَكَ، أَنْتَ كَمَا
أَتْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

[٤٧٣] **أخبرنا** أَبُو صَالِحٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ
مَنْصُورٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الزَّاهِدُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا
أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا
عُبَيْدُ اللَّهِ^(٤) بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ [س/٢٦/ب]، عَنْ الْأَعْرَجِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ،

(١) أخرجه أبو يوسف في الآثار (ص ٥) عن أبي حنيفة به.

(٢) في (س): «خلافه».

(٣) هو: ابن حسان.

(٤) في (د)، (س): «عبد الله».

فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ وَقَدَمَاهُ مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ ^(١) (ح).

[٤٧٤] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**، ثنا **أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ**، ثنا **الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ**، ثنا **أَبُو أُسَامَةَ**، عَنْ **عُبَيْدِ اللَّهِ ^(٢) بْنِ عُمَرَ**، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ **عَائِشَةَ ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: فَقَدْتُ النَّبِيَّ ^(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَالْتَمَسْتُ بِيَدِي، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ سَاجِدٌ ^(٤)، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ ^(٥): «وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ^(٦)، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ دُونَ قَوْلِهِ: «وَهُوَ سَاجِدٌ» ^(٧).

[٤٧٥] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ**، أَنَا **أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ**، أَنَا **مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ**، أَنَا **جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ**، أَنَا **يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ**، عَنْ **مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ** قَالَ: قَالَتْ **عَائِشَةُ ^(٨) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: فَقَدْتُ ^(٩) رَسُولَ اللَّهِ ^(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مِنْ مَضْجَعِهِ، فَقُمْتُ أَلْتَمِسُهُ فِي الْبَيْتِ، فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى قَدَمَيْهِ - تَعْنِي أَصَابِعَ قَدَمَيْهِ - فَوَجَدْتُهُ ^(١٠) مُوجَّهًا

(١) أخرجه ابن راهويه في المسند (٢/ ٧٥).

(٢) في (س): «عبد الله».

(٣) قوله: «وهو ساجد» ليس في (س).

(٤) في (س): «عبد الله»، وفي (د): «عبدة» خطأ.

(٥) المصنف (١٥ / ٧٦).

(٦) صحيح مسلم (٢ / ٥١).

(٧) في (د): «فقد».

(٨) هنا في (د) زيادة: «هو».

إِلَى الْقِبْلَةِ وَهُوَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(١).

هَكَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَوُهَيْبٌ^(٢) وَغَيْرُهُمَا، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْسَلًا^(٣). [ق ٤٧/ أ]
 مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يُدْرِكْ عَائِشَةَ^(٤).
 وَخَالَفَهُمُ^(٥) الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، فَرَوَاهُ كَمَا:

[٤٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيُّ، ثنا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ فِرَاشِي، فَقُلْتُ: قَامَ إِلَى جَارِيَتِهِ مَارِيَةَ، فَقُمْتُ أَنْجَسَسُ الْجُدْرَ، وَلَيْسَ لَنَا كَمَصَابِيحُكُمْ هَذِهِ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى صَدْرِ قَدَمِهِ^(٦) وَهُوَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا

(١) أخرجه النسائي في المجتبى (٢/ ٤٩٢) من طريق يحيى به.

(٢) في (ق)، (س): «ووهب»، تحريف.

(٣) قاله الدارقطني في السنن (١/ ٢٦١).

(٤) قاله أبو حاتم الرازي كما في المراسيل (ص ١٨٨).

(٥) في (د): «وخالفهما».

(٦) في (س): «قدميه».

أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(١).

هَكَذَا رَوَاهُ، وَرِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ أَوْلَى بِالصَّحَّةِ.

[٤٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا الْحِمَّانِيُّ، ثنا شَرِيكٌ وَوَكِيعٌ، عَنْ حُرَيْثٍ [س/٢٧/أ]، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَدْفِي بِهَا بَعْدَ الْغُسْلِ^(٢).
تَفَرَّدَ بِهِ حُرَيْثُ بْنُ أَبِي مَطَرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٣) [د/٤٦] وَابْنُ خَارِثٍ^(٤) وَغَيْرُهُمَا.

وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْهُ^(٥).
وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحَدٌ^(٦) مَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ^(٧).

وَالَّذِي صَحَّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا حَائِلٌ مِنْ ثَوْبٍ، ثُمَّ إِنَّهُ وَرَدَ فِي الْمَلْمُوسِ، وَكَلَامُنَا وَقَعَ فِي اللَّامِسِ^(٨)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٢٧/ب).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن (١/١٤٧) من طريق وكيع. وأخرجه ابن ماجه في السنن (١/٣٧٨) من طريق شريك بنحوه.

(٣) سؤالات ابن طهمان لابن معين (ص ٥٢).

(٤) التاريخ الكبير (٣/٧١)، والضعفاء (ص ٦٣).

(٥) الجرح والتعديل (٣/٢٦٤)، والكمال لابن عدي (٣/٢٢٠).

(٦) في (س): «آخر».

(٧) قاله ابن عدي في الكامل (٣/٢٢١).

(٨) في (ق)، (د): «الملاص»، والمثبت من (س) وهو المناسب لقوله: «الملموس» قبله، وفي التلاوة قراءتان: «أو لامستم» و «أو لمستم». قال الطاهر ابن عاشور: «وهما بمعنى واحد على التحقيق، ومن حاول التفصيل لم يأت بما فيه تحصيل».

مسألة (٢٠)

وَمَسُّ الْفَرْجِ بِيْطْنِ الْكَفِّ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَنْقُضُهُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْحَبَرِ مَا:

[٤٧٨] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ قِرَاءَةً، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَتَذَاكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: وَمَنْ مَسَّ الذَّكَرَ الْوُضُوءُ، قَالَ عُرْوَةُ: مَا عَلِمْتُ ذَلِكَ. فَقَالَ مَرْوَانُ: أَخْبَرْتَنِي بِسُرَّةٍ بَنَتْ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).

[٤٧٩] ورواه يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، وَزَادَ^(٤): «فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءُهُ

لِلصَّلَاةِ».

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٤)، ومختصر المزني (ص ١٠)، والحاوي الكبير (١/ ١٨٩)، ونهاية المطلب (١/ ١٢٧)، والمجموع (٢/ ٣٨-٤٧).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١/ ٦٤)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٦٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠)، وتبيين الحقائق (١/ ١٢)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ٤٥).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤٢).

(٤) هنا في (س) زيادة: «فيه».

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، فَذَكَرَهُ^(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ:

[٤٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، أَنَا أَبُو سَهْلٍ الْقَطَّانُ، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، [ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ]^(٢)، أَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ [ق٤٧/ب] شَرِيكِ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: ذَكَرَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ أَنَّهُ يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ بِيَدِهِ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، وَقُلْتُ: لَا وَضُوءَ عَلَى مَنْ مَسَّهُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: بَلْ أَخْبَرْتَنِي بِسُرَّةِ بِنْتِ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ». [س/٢٧/ب] فَقَالَ عُرْوَةُ: فَلَمْ أَزَلْ أُمَارِي مَرْوَانَ حَتَّى دَعَا رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَيَّ بِسُرَّةٍ يَسْأَلُهَا عَمَّا حَدَّثْتُهُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلْتُ^(٣) إِلَيْهِ بِسُرَّةٍ بِمِثْلِ مَا حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرْوَانُ^(٤).

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٩/ب).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصول الخطية، وأثبتناه من السنن الكبير للمؤلف (١/٣٨١).

(٣) في (د): «فأرسلته».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٢/٦٦٣٣) عن أبي اليمان وهو من وجادات عبد الله. وأخرجه النسائي في السنن (٣/١٥٣)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٦/٣٨) عن عمرو بن سعيد عن شعيب بن أبي حمزة.

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ:

[٤٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ^(١) وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ [د/٤٧/أ] مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ
بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ يَدَهُ إِلَى فَرْجِهِ
فَلْيَتَوَضَّأْ». قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، فَأَرْسَلَ^(٢) إِلَيْهَا حَرَسِيًّا لَهُ،
فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ^(٣).

هَكَذَا قَالَ، وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ إِسْنَادًا وَمَتْنًا.

وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ:

[٤٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْفَرَجِ الْأَزْرُقِيُّ، ثَنَا الْقُرْقَسَانِيُّ^(٤)، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ^(٥)،
عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ
ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأُنْثِيَهُ»^{(٦)(٧)}.

(١) في (س): «محمد بن عبد الله الحافظ».

(٢) هنا في (د) زيادة: «أرسل».

(٣) أخرجه الدارقطني في العلل (٩/ ٣٤٨، ٣٤٩) عن يحيى بن أبي طالب به.

(٤) هو: محمد بن مصعب.

(٥) كذا في النسخ الخطية كلها، وقد رواه الدارقطني في العلل (٩/ ٣٤٧) من طريق القرساني
أيضا فقال: «حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر»، ولعل ذلك هو
الأصوب في هذا الطريق، والله أعلم.

(٦) قوله: «وأُنْثِيَهُ» غير منقوطة في النسخ، وضرب ناسخ (ق) على الواو وكتب فوقها: «كذا»،
وعند الدارقطني في العلل من طريق القرساني: «من مس ذكره وأنثيه فليتوضأ».

(٧) أخرجه الدارقطني في العلل (٩/ ٣٤٧) من طريق القرساني به.

خَالَفَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مَزِيدٍ:

[٤٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

وَرَوَاهُ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ:

[٤٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْعَدَادَ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ السَّقَلِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ بِالْمَدِينَةِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ^(٢)، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِيهِ^(٣) مُحَمَّدٍ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - فَذَكَرُوا مَا يَجِبُ مِنْهُ الْوُضُوءُ، فَقَالَ عُرْوَةُ: أَخْبَرَنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ أَنَّ [٤٨٣/أ] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٤).

وَرَوَاهُ أَيضًا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ:

(١) أخرجه الدارقطني في العلل (٣٤٧ / ٩) عن العباس بن الوليد به.

(٢) كذا في النسخ كلها وقد أخرجه الدارقطني في العلل (٣٤٠ / ٩) عن الصفار بمثل إسناد المصنف إلا أنه قال: «عبد العزيز بن محمد الدراوردي»، بدلا من: «عبد العزيز بن أبي حازم»، وكلاهما يروي عن الضحاك، وكلاهما يروي عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري أيضا.

(٣) كذا في (د)، وفي (س): «ابنه محمد»، وفي (ق): «محمد» فقط.

(٤) أخرجه الدارقطني في العلل (٣٤٠ / ٩) عن الصفار.

[٤٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقَرِّي [س/٢٨/أ] بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى وَأَنَا أَسْمَعُ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ^(١)، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»^(٢).

فَصَحَّ بِذَلِكَ [د/٤٧/ب] الطَّرِيقُ إِلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ.
وَعُرْوَةُ مِمَّنْ لَا يَشُكُّ أَحَدٌ^(٣) فِي ثِقَتِهِ، وَمَرْوَانَ بْنُ الْحَكَمِ قَدْ احْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ؛ رَوَى عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهَرٍ. وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ حِينَ أَصَابَهُ الرُّعَافُ^(٤) وَحَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ.
أَخْرَجَهُ فِي فَضْلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ^(٥). وَرَوَى لِمَرْوَانَ أَيْضًا غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

[٤٨٦] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: ثُمَّ نَظَرْنَا فَوَجَدْنَا جَمَاعَةً مِنَ الثَّقَاتِ الْحُقَاطِ رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ، ثُمَّ ذَكَرُوا فِي رِوَايَتِهِمْ أَنَّ عُرْوَةَ قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ بُسْرَةَ فَحَدَّثَنِي بِالْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا حَدَّثَنِي مَرْوَانَ عَنْهَا^(٦).

(١) هو: موسى بن مسعود النهدي.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٦٥) من طريق سفیان به.

(٣) في (د): «أحدًا».

(٤) الرعاف: خروج الدم من الأنف.

(٥) صحيح البخاري (٥/ ٢١).

(٦) وقع في (ق): «كما حدثني من روى عنها»، وضرب على: «من»، وكتب فوق كلمة =

فَدَلَّنَا ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَثُبُوتِهِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَزَالَ عَنْهُ
الْخِلَافُ وَالشُّبْهَةُ، وَثَبَتَ سَمَاعُ عُرْوَةَ مِنْ بُسْرَةَ^(١).

هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ، قَالَ الْحَاكِمُ: فَمِمَّنْ بَيَّنَّ
مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ سَمَاعِ عُرْوَةَ مِنْ بُسْرَةَ: شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشْقِيُّ^(٢).

[٤٨٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ
الْعَنْبَرِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثنا
شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مَرْوَانَ حَدَّثَهُ عَنْ
بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ - وَكَانَتْ قَدْ صَحَبَتِ النَّبِيَّ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا
مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّينَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ». قَالَ: فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُرْوَةُ، فَسَأَلَ
بُسْرَةَ، فَصَدَّقَتْهُ بِمَا قَالَ^(٣).

وَمِنْهُمْ: رَبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ التَّيْمِيُّ:

[٤٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه
فِي آخَرِينَ، قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا
ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ، ثنا رَبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

= «روى»: (كذا)، وكتب في حاشية الأصل: «لعله: مروان».

وفي (د): «كما لعله مروان حدثني من روى عنها»، وضرب على: «من»، وقوله: «لعله:
مروان»، هي من باب التنبيه على ما وقع في الأصل الذي نقلت منه النسخة، فظن الناسخ
أنها استدراك يجب إدخاله في المتن. وفي (س): «كما حدثني [...] عنها»، والمثبت هو
الموافق لأصل الرواية من المستدرک.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٢٥).

(٢) المصدر السابق (١/ ٣٢٥).

(٣) المصدر السابق (١/ ٣٢٥).

مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلْتُ بُسْرَةَ فَصَدَّقَتْهُ^(١).

وَمِنْهُمْ: الْمُنْذِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحِزَامِيُّ الْمَدِينِيُّ:

[٤٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ

أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا

مُحَمَّدُ [ق/٤٨/ب] بْنُ أَصْبَغَ [س/٢٨/ب] بْنِ الْفَرَجِ، ثنا أَبِي، ثنا الْمُنْذِرُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ

صَفْوَانَ [د/٤٨/أ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

فَأَنْكَرَ عُرْوَةُ، فَسَأَلَ بُسْرَةَ فَصَدَّقَتْهُ^(٢).

وَمِنْهُمْ: عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْقُرَشِيُّ:

[٤٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرِ

الْخَوَّاصِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ أُمِّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَا يُصَلِّي

حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

قَالَ: فَاتَيْتُ بُسْرَةَ فَحَدَّثْتَنِي كَمَا حَدَّثَنِي مَرْوَانُ عَنْهَا، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ

ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ^(٣).

وَمِنْهُمْ: أَبُو الْأَسْوَدِ حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْبَصْرِيُّ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ:

[٤٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) المصدر السابق (١/ ٣٢٦).

(٢) المصدر السابق (١/ ٣٢٦).

(٣) المصدر السابق (١/ ٣٢٧).

الْبَغْدَادِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ، وَذَكَرَ حَدِيثَ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ الَّذِي يَذْكُرُ فِيهِ سَمَاعُ عُرْوَةَ مِنْ بُسْرَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هَذَا مِمَّا يَدُلُّكَ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَدْ حَفِظَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي بُسْرَةَ. قَالَ عَلِيٌّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، وَقَدْ كَانَتْ صَحِبَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّينَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ». فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُرْوَةُ، وَسَأَلَ بُسْرَةَ فَصَدَّقَتْهُ^(١).

[٤٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَنْصُورٍ الْعَتَكِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْفَضْلَ بْنَ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: لَمْ يَسْمَعْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ حَدِيثَ أَبِيهِ فِي مَسِّ الذَّكَرِ. قَالَ يَحْيَى: فَسَأَلْتُ هِشَامًا فَقَالَ^(٢) (ح).

[٤٩٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا هِشَامٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ»^(٣).

[٤٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: جِئْنَا الْآنَ إِلَى مَنْ يُعَلَّلُ

(١) المصدر السابق (١ / ٣٢٧).

(٢) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (٢ / ٥٧٩).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن (١ / ١٠٠)، والنسائي في المجتبى (١ / ٥٤٥) من طريق يحيى

هَذَا الْحَدِيثُ الثَّابِتُ الصَّحِيحُ بِرَوَايَاتٍ وَاهِيَةٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ [س/٢٩/أ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فَلْتَعْلَمَنَّ أَنَّ هَذَا وَهَمُّ ظَاهِرٌ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [د/٤٨/ب] الْعُمَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمَنْ تَابَعَهُمَا.

وَكَذَلِكَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَرْوَى، رِوَايَةٌ [ق/٤٩/أ] هِشَامِ بْنِ زِيَادٍ - أَبُو الْمِقْدَامِ - وَهُوَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ.

وَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ، رِوَايَةٌ دَاوُدَ الْعَطَّارِ، وَهُوَ وَاهِمٌ فِيهِ.

وَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ فِيمَا رُوِيَ مِنْ وَجْهِ غَيْرِ مُعْتَمَدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

فَجَمِيعُ^(١) هَذِهِ الرِّوَايَاتِ وَاهِيَةٌ، وَالْحَدِيثُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُسْرَةَ ثَابِتٌ صَحِيحٌ.

قَالَ الْحَاكِمُ: أُرِيتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ خُزَيْمَةَ فِي الْمَنَامِ فِي مَسْجِدِ أَبِي بَكْرٍ الْمُطَرَّزِ وَأَنَا أَسْأَلُهُ عَنْ هَذَا الْخِلَافِ عَلَى هِشَامٍ، فَقَالَ لِي: إِنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ ذَهَبَ إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ حَتَّى شَافَهُتُهُ بِالْحَدِيثِ.

وَقَدْ تَابَعَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عُرْوَةَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ وَغَيْرُهُ كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

فَأَمَّا بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ فَإِنَّهَا مِنْ سَيِّدَاتِ قُرَيْشٍ:

[٤٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ النَّسَائِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: قَالَ لَنَا ^(١) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: أَتَدْرُونَ ^(٢) مَنْ بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ؟ هِيَ جَدَّةُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أُمُّ أُمِّهِ، فَأَعْرِفُوهَا ^(٣).

[٤٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ^(٤)، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْمُؤَدِّ ^(٥)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ ^(٦)، قَالَ: وَبُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ بِنْتُ تَوْفَلِ بْنِ أَسَدٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ، وَوَرَقَةُ بْنُ تَوْفَلٍ عَمُّهَا، وَلَيْسَ لِصَفْوَانَ بْنِ تَوْفَلٍ عَقِبٌ إِلَّا مِنْ قِبَلِ بُسْرَةَ، وَهِيَ زَوْجَةُ مُعَاوِيَةَ ^(٧) بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ^(٨).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَدْ رُويَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ

(١) قوله: «لنا» ليس في (د).

(٢) في (د): «أترون».

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٢٨).

(٤) زاد في (ق)، (د): «ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ»، والصواب بغيره كما في أصل الرواية من المستدرك.

ومن قوله: «ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي» إلى هنا سقط من (س).

(٥) كذا في النسخ الخطية، والظاهر أن قوله: «ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ» مقحم في هذا السند، فقد رواه المصنف في شعب الإيمان (١٢/ ٤٨٨) بدونه، وكذلك في أصل الرواية في مستدرك الحاكم (١/ ٣٢٨)، وهو الصواب، وذلك لأن الحسين بن علي الحافظ، ومحمد بن يوسف المؤذن كلاهما من شيوخ الحاكم الذين يروي عنهما مباشرة بلا واسطة.

(٦) نسب قريش لمصعب (ص ٢٠٩).

(٧) كذا أورده المصنف هنا وفي معرفة السنن والآثار (١/ ٣٩٦) نقلا عن الحاكم، وكذا ورد في المستدرك، وهو خطأ، والصواب: «وهي أم معاوية بن المغيرة»، كما في أصل الرواية في نسب قريش لمصعب بن عبد الله الزبيري (ص ٢٠٩)، وكما رواه عنه ابن أبي خيثمة في تاريخه الكبير السفر الثاني (٢/ ٧٨١).

(٨) المستدرك للحاكم (١/ ٣٢٨).

الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ عَنْ بُسْرَةَ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيَّةُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَمَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، وَسَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى. وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَةَ أَحَادِيثَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَدْ ثَبَتَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ [د/٤٩/١] اشْتِهَارُ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ^(١)، وَارْتَفَعَ عَنْهَا اسْمُ الْجَهَالَةِ بِهَذِهِ الرِّوَايَاتِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا إِجَابَ الْوُضُوءِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالصَّحَابِيَّاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَزَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرُهُمْ رضي الله عنهم [س/٢٩/ب]، وَمِنْ النِّسَاءِ: عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَأَزْوَى رضي الله عنهن^(٢).

[٤٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ [ق/٤٩/ب] مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغَ بْنِ الْفَرَجِ، حَدَّثَنِي أَبِي^(٣)، ثنا نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَيْتَوْضًا».

قَالَ الْحَاكِمُ: وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَشَاهِدُهُ الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤).

[٤٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشُّوسِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) هنا في (د) زيادة: «عن النبي ﷺ».

(٢) المصدر السابق (١/ ٣٢٩).

(٣) زاد بعده في الإتحاف في سند الحاكم: «عن عبد الرحمن بن القاسم».

(٤) المصدر السابق (١/ ٣٢٩).

عَبْدُ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، ثَنَا
يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «مَنْ ^(١) مَسَّ ذَكَرَهُ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ» ^(٢).

[٤٩٩] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ
الْجُرْجَانِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ فَصَّالَةَ الْمُوصِلِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ
الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي
نُعَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَفْضَى
بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ وَلَيْسَ دُونَهُ حِجَابٌ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ» ^(٣).**
قَالَ الشَّيْخُ: حَدِيثُ أَصْبَغٍ مَعْلُولٌ.

[٥٠٠] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأُسْتَنْيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ وَاسِطِ الطَّرَائِفِيِّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ
بُكَيْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَفْضَى بِيَدِهِ
إِلَى فَرْجِهِ لَيْسَ دُونَهَا ^(٤) حِجَابٌ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ وَضُوءُ الصَّلَاةِ» ^(٥).**
وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ عَنْ يَزِيدَ وَنَافِعٍ جَمِيعًا:

[٥٠١] **أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ**

(١) قوله: «من» ليس في (د).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٧٦٥)، والدارقطني في السنن (١/ ٢٦٧) من طريق يزيد به.

(٣) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٣/ ٣٨٦)، والطبراني في الأوسط (٢/ ٢٣٧) من طريق
أحمد بن سعيد به.

(٤) في (س): «دونها».

(٥) أخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث (ص ١٠٨) من طريق عبد الرحمن به.

خَلَفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ بِرَامَهُرْمَزٍ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ فَصَّالَةَ
 الْمَوْصِلِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ [د/٤٩/ب] سَعِيدٍ -يَعْنِي^(١) الْفَهْرِيِّ^(٢) - ثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيِّ وَنَافِعِ بْنِ أَبِي
 نَعِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْضَى بِيَدِهِ
 إِلَى فَرْجِهِ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ»^(٣).

وَقَدْ قِيلَ عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْخَبَّاطِ، عَنْ سَعِيدٍ:

[٥٠٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فَهْرٍ^(٤) الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
 رَشِيْقٍ، ثَنَا [س/٣٠/أ] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ كَامِلٍ^(٥)، ثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مِقْلَاصٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ،
 عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْخَبَّاطِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
 سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ
 بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ». كَذَا رَوَاهُ ابْنُ مِقْلَاصٍ عَنِ الشَّافِعِيِّ^(٦).

(١) قوله: «يعني» ليس في (د).

(٢) كذا في النسخ، والذي في مصادر التخریج - كما تقدم - : الهمداني وكذا في مصادر ترجمته.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣/ ٣٨٦)، وابن عبد البر في التمهيد (١٧/ ١٩٦) عن أحمد بن سعيد عن أصبغ عن ابن القاسم عن نافع بن أبي نعيم ويزيد.

(٤) قوله: «ابن فھر» ليس في (د).

(٥) هو: محمد بن موسى بن عاصم بن كامل، أبو عبد الله المصري البلقيني الطحان. له ترجمة في تاريخ الإسلام (٦/ ١٠٤٥)، والمقفى الكبير للمقريزي (٧/ ٣١٢).

(٦) أخرجه المؤلف أيضا في معرفة السنن (١/ ٣٨٨) وذكر أن الشافعي رواه في سنن حرملة. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ٣٤٨) عن خالد بن نزار فزاده أيضا، ثم قال: «لم يدخل أحد ممن روى هذا الحديث في إسناده بين يزيد بن عبد الملك، وسعيد المقبري: أبا موسى الحنط - وهو: عيسى بن أبي عيسى - إلا خالد بن نزار» كذا قال، فالحمد لله أعلم.

[٥٠٣] ورواه الربيع وغيره، عن الشافعي، [ق/٥٠/أ] عن محمد بن عبد الله، ورجل آخر: عن يزيد بن عبد الملك، عن سعيد، عن أبي هريرة: أخبرناه أبو زكريا وأبو بكر، قالوا: ثنا أبو العباس، ثنا الربيع، ثنا الشافعي، فذكره^(١).

[٥٠٤] ورواه يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل، عن أبيه، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «من مس ذكره حتى يفضي إليه ليس دونه سترٌ فقد وجب عليه الوضوء».

[٥٠٥] أخبرناه^(٢) أبو بكر بن الحارث، أنا أبو محمد بن حيان، ثنا الجمال - يعني أحمد بن جعفر بن نصر - ثنا قطن بن حفص، ثنا ابن أبي أويس، ثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك، فذكره^(٣).

ورواية معن بن عيسى وغيره: عن يزيد بن عبد الملك، عن سعيد، عن أبي هريرة^(٤).

وأما حديث ابن عمر^(٥):

[٥٠٦] فإخبرني أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن، أنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان المروزي، ثنا أبو صفوان

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤٣).

(٢) في (د): «أخبرنا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٧٦٦) من طريق يحيى بن يزيد به.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٧٤) من طريق معن به.

(٥) من قوله: «ابن عبد الملك فذكره» إلى هنا ليس في (س).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ^(١)، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً، ثُمَّ بَالَ فَتَوَضَّأَ، وَأَعَادَهَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَانَ مِنْ حَدَثٍ يُوجِبُ الْوُضُوءَ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنِّي مَسِسْتُ ذَكَرِي»^(٢).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ هَذَا ضَعِيفٌ، وَأَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ.

وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ نَافِعٍ:

[٥٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ بْنُ نُوحٍ، ثنا إِسْحَاقُ الْفَرَوِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [٤٩/د] قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ مُنْكَرٌ^(٣).

وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ نَافِعٍ:

[٥٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ الْكَرَائِسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْجَمِصِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْفَرَّخِيُّ^(٤)، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، وهو تصحيف، والصواب: أبو صفوان عبد الرحمن بن روح، فهو الذي يروي عنه: بكر بن محمد بن حمدان المروزي، وذلك كما في شعب الإيوان للمصنف (١٢ / ٤٨٨)، وهو: عبد الرحمن بن روح بن حرب أبو صفوان السمسار، له ترجمة في: تاريخ بغداد (١١ / ٥٧٠)، وتاريخ الإسلام (٦ / ٧٧١).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦ / ٥٨٥) من طريق الحسن بن عمر به.

(٣) المصدر السابق (٦ / ٤٠٠).

(٤) في (د): «الفرج»، وغير منقوطة في (ق)، (س)، وضبط عليها ناسخ (ق)، والمثبت هو

الموافق لمصادر ترجمته.

يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ، وَيَذْكُرُ أَنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ^(١). [س/٣٠/ب]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، الْمُلقَّبُ بِفَرْخٍ^(٢) عَنْ
مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

[٥٠٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَّاجُ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو
الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوسَنَجِيُّ، ثنا
إِسْحَاقُ بْنُ زِيَادٍ الْأَيْلِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ،
وَقَالَ: سَمِعْتُ بُسْرَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْوُضُوءُ مِنْ مَسِّ
الذِّكْرِ»^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى الزَّعْفَرَانِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ فِي الْقَدِيمِ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا
مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، [ق/٥٠/ب] عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَمِعَ
ابْنَ عُمَرَ بُسْرَةَ تُحَدِّثُ بِحَدِيثِهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي^(٤) مَسِّ الذِّكْرِ، فَلَمْ يَدَعْ
الْوُضُوءَ مِنْهُ حَتَّى مَاتَ^(٥).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَأَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ
عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ
فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٦).

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١/ ٤٩٧)، وابن عدي في الكامل (٤/ ٧١) من طريق ابن المصنف.

(٢) في (ق)، (د): «بفرج» خطأ.

(٣) انظر الحديث الذي قبله.

(٤) في (د): «من».

(٥) حكاه الدارقطني في العلل (٩/ ٣٥٥) عن الشافعي.

(٦) حكاه الدارقطني في علله (٦/ ٣٥٦) عن ابن جريج، فقال: «عبد الواحد بن بشير» =

وَهَذَانِ مُرْسَلَانِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

[٥١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ، ثنا سُلَيْمُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ضَعِيفٍ:

[٥١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْبَزَّازُ^(٣) بِعَدَادٍ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ الرِّيَّاحِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٤).
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَقَرَّدَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبَانَ.
وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(٥):

[٥١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ

= وانظر التعليق عليه في الحديث التالي، ثم قال الدارقطني: «ولم يسمعه ابن جريج من عبد الواحد؛ بلغه عنه».

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ٣٥٦).

(٢) في النسخ الخطية كلها: «أبو الحسن»، والمثبت من سائر أسانيد المصنف، وكذا من مصادر ترجمته، انظر: تاريخ بغداد (٥ / ٤٩٠)، وتاريخ الإسلام (٧ / ٨٧١)، وسير أعلام النبلاء (١٥ / ٥٦٨)، والأنساب لابن السمعياني (٤ / ٢٠٩).

(٣) في (ق)، (د): «البزاز»، وغير منقوطة في (د)، والمثبت هو الموافق لمصادر ترجمته.

(٤) أخرجه الخليلي في الإرشاد (٢ / ٤٨٥) من طريق ابن أبي العوام به.

(٥) هذه العبارة ليست في (س).

الْبَعْدَادِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، ثنا الزُّهْرِيُّ [٥٠/د]، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ»^(١).

وَهَذَا أَيْضًا ضَعِيفٌ، وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى الْعَلَاءِ بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيِّ كَمَا أَظُنُّ.
وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ:

[٥١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا أَبِي، ثنا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ^(٢).
وَابْنُ لَهَيْعَةَ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ [س/٣١/١] الْجَهَنِّيَّ ﷺ:

[٥١٤] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُعَاذٍ السُّلَمِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِّيَّ^(٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٤).

[٥١٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، ثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢ / ٢٨١) من طريق عمرو بن خالد به.

(٢) حكاه الدارقطني في العلل (٦ / ٢٨٨) عن عثمان.

(٣) من قوله: «فأخبرناه أبو عبد الله الحافظ» إلى هنا ساقط من (س).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٩ / ٥٠٧٦) من طريق محمد بن إسحاق به.

إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَيْتَوْضًا».

قَالَ زُهَيْرٌ: هَكَذَا عِنْدِي ^(١)، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عُرْوَةُ ^(٢) عَنْ بُسْرَةَ ^(٣).

[٥١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ يَغْيِي بْنِ [ق/٥١/أ] الْمَدِينِيِّ -: لَمْ أَعْلَمْ لِابْنِ إِسْحَاقَ إِلَّا حَدِيثَيْنِ مُنْكَرَيْنِ: نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

وَالزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ» ^(٤).

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ ^(٥)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ الْبُرْسَانِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، فَذَكَرَهُ.

وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[٥١٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْمَصِصِيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ

(١) عند ابن عدي في الكامل: «هذا عندي وهم».

(٢) قوله: «عروة» ساقط من (د).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩ / ٤٧).

(٤) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢ / ٢٨).

(٥) أخرجه ابن راهويه في المسند كما في المطالب العالية (٢ / ٣٨٧).

الْجُهَنِّي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

أَخْطَأَ فِيهِ هَذَا الْمِصْبِي حَيْثُ قَالَ: «عَنْ عَائِشَةَ»، وَإِنَّمَا هُوَ «عَنْ بُسْرَةَ».

[٥١٨] **وَأَسَانِي** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً [١د/أ]، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ الْمِصْبِي، قَالَ: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَقْسَمِيُّ، ثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - وَلَمْ يَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْهُ، يَعْنِي الزُّهْرِي - أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ أَوْ زَيْدٍ^(٢) بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).

[٥١٩] **وَأَسَانِي** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِجَازَةً، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ - وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْهُ - أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرَةَ [س/٣١/ب]، أَوْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٤).

[٥٢٠] **وَأَسَانِي** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً^(٥)، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ - قَالَ:

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١ / ٤٤٣).

(٢) في (د): «وزيد».

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ١١٣) من طريق ابن جريج به.

(٤) أخرجه ابن راهويه في المسند - كما في إتحاف المهرة (٥ / ١٢) - عن محمد بن بكر.

(٥) قوله: «إجازة» ليس في (ق).

وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْهُ - أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرَةَ، أَوْ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرُهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

هَكَذَا رَوَاهُ^(٢) بِالشَّكِّ، وَرَأَيْتُهُ فِي مُسْنَدِ إِسْحَاقَ الْحَنْظَلِيِّ بِلا شَكٍّ^(٣)،
وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ تَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ رِوَايَةِ إِسْحَاقَ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه:

[٥٢١] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ
سِنَانٍ^(٤)، ثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ حَجَّوَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا الْهَيْثَمُ^(٥)، ثَنَا أَبُو هِلَالٍ
الرَّاسِبِيُّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٦)، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرُهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٧).

وَالضَّحَّاكُ بْنُ حَجَّوَةَ مُنْكَرٌ [ق ٥١/ب] الْحَدِيثُ^(٨).

وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه:

[٥٢٢] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْقَرْمِيسِينِيِّ بِهَا، أَنَا
أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ الدِّينَوْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩٤/٢٤) من طريق عبد الرزاق.

(٢) في (س): «رواه».

(٣) انظر: المطالب العالية (٣٨٧/٢)، وإتحاف المهرة (١٢/٥).

(٤) هو: عمر بن سعيد بن أحمد بن سعيد بن سنان، أبو بكر الطائي المنبجي. له ترجمة في:

تاريخ دمشق (٥٩/٤٥)، وتاريخ الإسلام (١٨٨/٧).

(٥) هو: ابن جميل.

(٦) في (ق): «عن بريدة» خطأ.

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٠٥/٦).

(٨) من قوله: «والضحاك» إلى هنا ليس في (س).

سُلَيْمَانَ الْبَاغَنْدِيِّ، ثنا دُحَيْمٌ (ح).

[٥٢٣] وأخبرنا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ الْمُفَسِّرُ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنِ رُسْتَمٍ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». وفي حَدِيثِ ابْنِ حَبِيبٍ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٢).

[٥٢٤] وأخبرنا [٥١٤] أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَابْنُ أَبِي فُذَيْكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وَزَادَ ابْنُ نَافِعٍ فَقَالَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْحَفَاطِ يَرْوِيهِ لَا يَذْكُرُونَ فِيهِ جَابِرًا^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ رَحِمَهُ اللَّهُ: [س/٣٢/أ]

(١) قوله: «عن محمد بن عبد الرحمن» ساقط من (د).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١/ ٣٥٠)، وابن أبي حاتم في العلل (١/ ٤٢٨) من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم به.

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤٣).

[٥٢٥] **فأخبرناه** أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا أَبُو مَسْعُودٍ^(١)، أَنَا أَبُو غَسَّانَ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَارِيِّ^(٢)، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).
وَهَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

[٥٢٦] **فأخبرناه**^(٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَدِيدِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ (ح).
وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِمْرَانَ، ثنا الْحُلَوَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ (ح).
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدَسْتَانِيُّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو حَفْصٍ بْنُ

(١) هو: أحمد بن الفرات.

(٢) كذا، وعند ابن ماجه والشاشي (٣ / ٩٨) والعقيلي (٣ / ٢٥): «عبد الله بن عبد القاري». وأخرجه الطبراني في الكبير (٤ / ١٤٠) وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (١ / ١٠٩) من نفس الطريق، وعندهما: «عبد الرحمن بن عبد القاري». وكذا في تحفة الأشراف (٣ / ٩٣)، ونصب الراية للزيلعي (١ / ٥٧)، وشرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (١ / ٥٥١)، وتنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (١ / ٢٦٢)، وشرح سنن أبي داود للعيني (١ / ٤٢٠): «عبد الرحمن بن عبد القاري». وفي التحقيق لابن الجوزي (١ / ٢١٢) والإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (٢ / ٣٢١) عن ابن ماجه: «عبد الله بن عبد القاري»، وقد نص المزي في التهذيب (١٧ / ٢٦٤) على رواية الزهري عن عبد الرحمن ورواية عبد الرحمن عن أبي أيوب. فالله أعلم.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (١ / ٣٥٠) من طريق عبد السلام بن حرب.

(٤) في (ق)، (د): «فأخبرنا».

شَاهِينَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ بْنِ وَاصِلِ النَّيْسَابُورِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَرِيرِ النَّسَائِيِّ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعَادَ الْوُضُوءَ فِي مَجْلِسٍ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنِّي حَكَمْتُ ذَكَرِي»^(١).

وَقَدْ قِيلَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

[٥٢٧] **حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ**، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقَرِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ فَهْدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ، ثنا أَبِي، عَنْ يُونُسَ^(٢)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، [٥٢/أ] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).

وَرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها:

[٥٢٨] **أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ**، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، ثنا عَبْدَانُ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي [١/٢د] كَثِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٤).

وَرَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

(١) الأفراد لابن شاهين (ص ٢٣٧) وناسخ الحديث (ص ١١١)، والدارقطني في العلل (٨/ ٩٦)، (٩٦/ ٣٢٥).

(٢) هو: يونس بن يزيد الأيلي.

(٣) أخرجه الدارقطني في العلل (٨/ ١٠٠) من طريق إبراهيم بن فهد به.

(٤) المصدر السابق (٨/ ٩٧) من طريق هشام الدستوائي به.

قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

[٥٢٩] أَنَسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [س/ ٣٢/ ب]، أَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

[٥٣٠] وَأَنَسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، ثنا خَالِدٌ -يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ- ثنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٢).
[وَأَمَّا حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ]^(٣):

[٥٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّنْعَانِيُّ^(٤)، ثنا أَبُو مُسْهَرٍ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا سَمِعَتْ

(١) أخرجه ابن راهويه في المسند (٢/ ٣٣٩).

(٢) أخرجه الدارقطني في العلل (٨/ ٩٧) من طريق هشام الدستوائي به.

(٣) قوله: «وَأَمَّا حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ» ليس في الأصول، وكتب في حاشية (د): «أُمُّ حَبِيبَةَ حَدَّثَتْهُ»، والمثبت من المختصر (ق/ ١٢/ ب).

(٤) في (ق): «الصنعاني» خطأ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

[٥٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَدَّثَ بِهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَّةٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَيْمَنُ الْحَدِيثِ، عَنْ أَبِي مُسْهِرٍ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يُثْبِتُ سَمَاعَ مَكْحُولٍ مِنْ عَنَسَةِ، فَإِذَا ثَبَتَ سَمَاعُهُ عَنْهُ فَهُوَ أَصَحُّ حَدِيثٍ فِي الْبَابِ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: وَقَدْ قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ فَاسْتَحْسَنَهُ، وَرَأَيْتُهُ كَانَ يَعُدُّهُ مَحْفُوظًا^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ رَوَى فِي سَمَاعِ مَكْحُولٍ مِنْ عَنَسَةِ: عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنِ النَّعْمَانِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنَسَةُ فِي حَدِيثِ التَّطَوُّعِ فِي الصَّلَاةِ [٥٢د/ب]، إِلَّا أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى زَادَ فِيهِ: عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَوْلَى عَنَسَةَ، وَعَلَّلَ [ق٥٢/ب] الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ مَسِّ الذَّكْرِ فِي آخِرٍ: وَهُوَ أَنَّ النَّعْمَانَ بْنَ الْمُنْذِرِ قَالَ عَنْ مَكْحُولٍ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ - مُرْسَلٌ - كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ^(٤).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَرْوَى رحمه الله [س/٣٣/أ]:

[٥٣٣] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ^(٥)، ثنا عُثْمَانُ بْنُ الْيَمَانِ، ثنا هِشَامُ أَبُو الْمُقَدَّامِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَرْوَى بِنْتِ أَنَيْسٍ قَالَتْ: قَالَ

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٣٥٠) من طريق الهيثم بن حميد به.

(٢) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٢/ ٣٠٥) للمؤلف في الخلافيات.

(٣) العلل الكبير للترمذي (ص ٤٩).

(٤) التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ٣٧).

(٥) في (ق)، (س): «الصنعاني»، خطأ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

هَذَا خَطَأً، وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

وَقَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ، وَعَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رضي الله عنه، أَنَّهُمْ كَانُوا يُوجِبُونَ الْوُضُوءَ
مِنْ^(٢) مَسِّ الذَّكَرِ.

أَمَّا حَدِيثُ سَعْدٍ رضي الله عنه:

[٥٣٤] **فَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ مِنْ كِتَابِهِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوسَنَجِيُّ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أُمْسِكُ
الْمُضْحَفَ عَلَى سَعْدٍ، فَاحْتَكَكْتُ، فَقَالَ سَعْدٌ: لَعَلَّكَ مَسِسْتَ ذَكَرَكَ؟ فَقُلْتُ:
نَعَمْ. قَالَ: قُمْ فَتَوَضَّأْ. قَالَ: فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه:

[٥٣٥] **فَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ**
الْمُهَرِّجَانِيُّ^(٤) **قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**
إِبْرَاهِيمَ الْبُوسَنَجِيُّ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ

(١) أخرجه الدارقطني في العلل (٨ / ٩٩) من طريق هشام أبي المقدام به.

(٢) قوله: «من» سقط من (د).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ١٠ / أ).

(٤) قوله: «المهرجاني» ليس في (ق).

كَانَ يَقُولُ: إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ^(١).

[٥٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَبَاهُ أَعَادَ الصَّلَاةَ مِنْ مَسِّ فَرْجِهِ^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

[٥٣٧] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ الصَّرَفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي وَهَبٍ، عَنْ جَمِيلِ الْعَجَلِيِّ^(٣)، عَنْ أَبِي وَهَبٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَمَنْ مَسَّ - يَعْنِي - مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ فَلْيَسَّ عَلَيْهِ وَضُوءٌ^(٤).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رضي الله عنه:

[٥٣٨] فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا الْفَضْلُ [٥٢د/ب] بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) المصدر السابق (ق ١٠/أ).

(٢) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص ٤٩).

(٣) سماه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢١٦)، وتبعه ابن حبان في الثقات (٤/ ١٠٨): «جميل بن بشير»، ووقع في الجرح والتعديل (٢/ ٥١٩): «جميل بن بشير»، ولم ينسبه، ووقعت نسبته هكذا في السنن الكبير للمؤلف (١/ ٣٩٤)، وقال أبو حاتم الرازي: «مجهول».

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٩/ ٤٤) عن محمد بن يعقوب.

الْفَرَوِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ عُمَرَ (ح)^(٢).

[٥٣٩] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ^(٣)، أَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ [س/٣٣/ب] بْنِ عُمَرَ^(٤)، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [ق/٥٣/أ] قَالَتْ: إِذَا مَسَّتِ الْمَرْأَةُ فَرْجَهَا بِيَدِهَا فَعَلَيْهَا الْوُضُوءُ^(٥).

وَرَوَى عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[٥٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) كذا في أصولنا الخطية: «عبد الله» مكبرا، وكذا في عدة نسخ من أصل الرواية من المستدرک للحاكم، وكذا في الإتحاف، وهو الصواب، وقد غيرها محقق إتحاف المهرة (١٧/ ٤٤٠) إلى: «عبيد الله بن عمر» خطأ منه. ووقع في طبعة الميكان من المستدرک: «عبيد الله بن عمر» دون إشارة إلى فروق في النسخ، والصواب ما قدمناه.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٣٠).

(٣) الأم للشافعي (٢/ ٤٥).

(٤) كذا وقع هاهنا، وكذا في كافة نسخ المستدرک الخطية، ومطبوعته (١/ ٣٣٠)، وكذا هو في تلخيص الذهبي والإتحاف (١٧/ ٤٤٠)، والبدر المنير (٢/ ٤٧٥): «القاسم بن عبد الله عن أبيه عن عبيد الله». وفي الأم (٢/ ٤٥): «القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، قال: الربيع أظنه عن عبيد الله بن عمر»، وفي معرفة السنن (١/ ٣٩٤)، ومسند الشافعي (١/ ١٧٩): «أخبرنا القاسم بن عبد الله بن عمر أظنه عن عبيد الله بن عمر».

ونظن أن هذا الأخير هو الصواب؛ فإن القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قديم لم يدركه الشافعي، مات في حدود الثلاثين ومائة، أما القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ابن أخي عبيد الله بن عمر فمع كونه متروك الرواية لكن قد روى عنه الشافعي، كما هو ثابت في كتب الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، انظر الأم (٦/ ٣١٧)، وكذا ذكر الرافعي في شرح مسند الشافعي (١/ ١٣٦)، والله أعلم.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٣٠).

مُحَمَّدُ الصَّفَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَا يَجْمَعُهُمْ مَعَ الْعَالَمِينَ، يُدْخِلُهُمُ النَّارَ أَوَّلَ الدَّاخِلِينَ إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ: النَّاكِحُ يَدَهُ، وَالْفَاعِلُ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ، وَمُذْمِنُ الْحَمْرِ، وَالضَّارِبُ أَبَوَيْهِ حَتَّى يَسْتَغْنِيَا، وَالْمُؤْذِي جِرَانَهُ حَتَّى يَلْعَنُوهُ، وَالنَّاكِحُ حَلِيلَةَ جَارِهِ»^(١).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُهُمُ بِالْحَدِيثِ الَّذِي^(٢):

[٥٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثنا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوْذِبَارِيُّ بِطُوسَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ^(٣) الْمُحَمَّدَابَادِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا^(٤) الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ؛ أَنَّ طَلْقًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَمَسُّ ذَكَرَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ، إِنَّمَا هُوَ كَبْعُضِ جَسَدِكَ»^(٥).

وَهَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ وَغَيْرُهُمَا، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٦).

(١) أخرجه الحسن بن عرفة في جزئه، رواية الصفار (ص ٦٤).

(٢) كتب في حاشية (ق): «دليل الحنفية». أي أن هذه الأدلة الآتية هي أدلة الأحناف.

(٣) في (ق)، (س): «ابن الحسين» خطأ.

(٤) من قوله: «الحسين بن محمد» إلى هنا ساقط من (س).

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٣٠٩) من طريق الحسين بن الوليد به.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ١٣١)، والترمذي في سننه (١/ ١٠٢) عن عبد الله بن =

وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ:

[٥٤٢] أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ: الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزِّيَادِيُّ، أَنَا أَبُو

بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ
الْعَدَنِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ بْنِ
قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ».

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَهُوَ وَهْمٌ، وَالصَّوَابُ: عَنْ
قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ.

[٥٤٣] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا

أَبُو مُسْلِمٍ^(١)، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ
قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي
الصَّلَاةِ ذَهَبَتْ أَحْكُ فَخِذِي، فَأَصَابَتْ يَدَايَ ذَكَرِي، فَقَالَ: [٥٣د/١] «هَلْ هُوَ إِلَّا
بَضْعَةٌ^(٢) مِنْكَ؟»^(٣).

وَقَيْسُ بْنُ طَلْقٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ، غَمَزَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ بَيْنَ يَدَيْ
أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَقَالَ: لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ^(٤).

[٥٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ

= بدر. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١١٧)، وأحمد في المسند (٧/ ٣٥٤٧،
٣٥٤٨) عن محمد بن جابر.

(١) هو: إبراهيم بن عبد الله الكجي.

(٢) المضغة والبضعة: القطعة من اللحم.

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٤٠٢).

(٤) السنن للدارقطني (١/ ٢٧٣).

أَبِي حَاتِمٍ ^(١): سَأَلْتُ ^(٢) أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ هَذَا، فَقَالَا: قَيْسُ بْنُ طَلْقٍ لَيْسَ مِمَّنْ تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ. وَوَهْنَاهُ وَلَمْ يُثْبِتَاهُ ^(٣).

ثُمَّ رَاوِي هَذَا الْخَبَرِ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ: عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، وَأَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، مِنْ رِوَايَةِ مُلَازِمِ بْنِ عَمْرِو الْحَنْفِيِّ عَنْهُ.

وَعِكْرِمَةُ [ق ٥٣/ب] بْنُ عَمَّارٍ مِمَّنْ اخْتَلَفُوا فِي عَدَالَتِهِ، فَاسْتَشْهَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ، وَلَمْ يَحْتَجْ بِهِ، وَأَمَّا [س ٣٤/أ] الْبُخَارِيُّ فَقَدْ رَدَّهُ أَصْلًا وَطَعَنَ فِيهِ وَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ كِتَابٌ، فَاضْطَرَبَ حَدِيثُهُ.

وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: سَأَلْتُ ^(٤) يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ أَحَادِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ^(٥) كَثِيرٍ فَضَعَّفَهَا، وَقَالَ: لَيْسَتْ بِصِحَاحٍ ^(٦).

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: قُلْتُ لِأَبِي: هَذَا مِنْ يَحْيَى أَوْ مِنْ عِكْرِمَةَ؟ فَقَالَ: لَا، بَلْ مِنْ عِكْرِمَةَ ^(٧).

[٥٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٥٦٨).

(٢) قوله: «سألت» ليس في (د).

(٣) سنن الدارقطني (١/ ٢٧١).

(٤) في (س): «فسألت».

(٥) قوله: «أبي» سقط من (د).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٠)، والكامل لابن عدي (٨/ ٢٩٠).

(٧) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/ ٤٩٤).

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثُمَّ حَدِيثُ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مُنْقَطِعٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ: إِنَّ طَلْقًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَيْسٌ لَمْ يَشْهَدْ سُؤَالَ طَلْقٍ. وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ فَقَدْ ذَكَرْنَا شَأْنَهُ فِي مَسْأَلَةِ اللَّمَسِ^(٢).

[٥٤٦] وَأَخْبَرَنَا بِحَدِيثِهِ: أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، أَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنَّا^(٣)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا هَمَّامٌ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الصَّلَاةِ إِذْ ذَهَبْتُ أَحْكُ فَخِذِي، فَأَصَابَتْ يَدِي ذَكَرِي، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ»^(٤).

وَهَذَا إِنْ صَحَّ فَالظَّاهِرُ أَنَّ إِصَابَةَ يَدِهِ ذَكَرَهُ إِنَّمَا كَانَتْ بِظَهْرِ الْكَفِّ، فَإِنَّ حَكَّ الْفَخِذِ إِنَّمَا يَكُونُ بِبَطْنٍ^(٥) الْأَنَامِلِ وَالْأَظْفِيرِ، وَإِنَّمَا يَلِي ذَكَرَهُ حِينَئِذٍ ظَهْرُ كَفِّهِ، وَقَالَ: فِي الصَّلَاةِ، وَالْغَالِبُ أَنَّ فِي الصَّلَاةِ لَا يَحْكُ الْإِنْسَانُ فَخِذَهُ إِلَّا وَرَاءَ ثَوْبِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمُحَمَّدٌ هَذَا هُوَ ابْنُ جَابِرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) كذا روى المصنف بسنده إلى البخاري في الضعفاء الصغير قوله في عكرمة بن عمار، وهو خطأ، وقد التبس على المصنف، إنما قال البخاري: «عقيل الجعدي عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة، وسمع الحسن قال: دخلت على سلمان الفارسي، روى عنه الصعق بن حزن، وعكرمة بن عمار، منكر الحديث»، فقوله منكر الحديث عائد على عقيل الجعدي لا على عكرمة.

(٢) مسألة رقم (١٩).

(٣) على هامش (س) ما صورته: «غندر»، ورقم فوقه: «ط».

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١ / ٣٥١) من طريق محمد بن جابر.

(٥) في (د)، (س): «يَبْطُون».

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ:

[٥٤٧] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرِو الْحَنْفِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَمَا يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ هُوَ إِلَّا [٥٤٨/أ] مُضْغَةٌ مِنْهُ» أَوْ: «بَضْعَةٌ مِنْهُ»^(١).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ ثِقَةٌ، وَأَمَّا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرِو فَإِنَّهُ شَيْخٌ يَمَامِيٌّ لَمْ أَسْمَعْ ذَكَرَهُ أَحَدٌ بِجَرَحٍ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنَ أَيُّوبَ الصَّبْغِيَّ الْإِمَامَ رحمهم الله قَالَ: مُلَازِمٌ فِيهِ نَظَرٌ، وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِي الصَّحِيحِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ثُمَّ إِنَّ طَلْقًا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي أَوَّلِ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ حِينَ كَانَ يَبْنِي مَسْجِدَهُ.

كَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، فَذَكَرَ قُدُومُهُ عَلَيْهِ [س/٣٤/ب] وَهُوَ يَبْنِي الْمَسْجِدَ، وَسُؤَالُهُ عَنْ ذَلِكَ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -وَهُوَ مِنْ آخِرِهِمْ إِسْلَامًا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ.

[٥٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُحْمُودِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [ق/٥٤٨/أ] قَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ^(٢).

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح (٤/ ١٩٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد به.

فَصَارَ حَدِيثُ طَلْقٍ مَنسُوخًا.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٥٤٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو نَصْرِ بْنُ^(١)

عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ، قَالُوا: أَنَا^(٢) يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ السَّمِيدِعِ الْأَنْطَاكِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو يَحْيَى خَالِدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، ثنا فَضْلُ بْنُ مُخْتَارٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عِصْمَةَ بْنِ مَالِكِ الْخَطْمِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ قَائِمًا أَصَلِّي فَأَخْتَكُ بَعْضُ جَسَدِي، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فَأَخْتَكْتُ، فَأَصَابَتْ يَدِي ذَكَرِي، قَالَ: «وَأَنَا أَيْضًا يُصِيبُنِي ذَلِكَ»^(٣).

[٥٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رِشْدِينَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ الْمُخْتَارِ - وَكَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ - عَنْ الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه (ح).

[٥٥١] وعن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عِصْمَةَ بْنِ مَالِكِ الْخَطْمِيِّ -

وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اخْتَكْتُ فِي الصَّلَاةِ، فَأَصَابَتْ يَدِي فَرجِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنَا أَفْعَلُ ذَلِكَ»^(٤).

الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ أَبُو شُعَيْبٍ الْمَجْنُونُ ضَعِيفٌ، وَكَانَ مِمَّنْ يَشْتُمُ أَصْحَابَ

(١) قوله: «ابن» ساقطة من (ق).

(٢) في (د)، (س): «نا».

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨ / ٥٧٣) من طريق الفضل بن المختار به.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٢٧١).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ كَثْرَةِ الْمَنَاقِبِ فِي حَدِيثِهِ، تَرَكَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ.

[٥٥٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ^(١). [٥٤٤]

[٥٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَزَارِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يُحَدِّثَانِ عَنِ الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ^(٢).

[٥٥٤]

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، ثنا شَبَابَةُ، قَالَ: وَسَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ: إِذَا حَدَّثَكُمُ الثَّوْرِيُّ عَنْ رَجُلٍ [س/٣٥/أ] لَا تَعْرِفُونَهُ فَلَا تَقْبَلُوا مِنْهُ، فَإِنَّمَا يُحَدِّثُكُمْ عَنْ مِثْلِ أَبِي شُعَيْبٍ الْمَجْنُونِ الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ^(٣). وَالْفَضْلُ بْنُ مُخْتَارٍ لَيْسَ بِمُخْتَجِّ بِهِ، وَكَذَلِكَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٤) بْنُ مُوَهَّبٍ عَنْ عِصْمَةَ بْنِ مَالِكٍ.

[٥٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمَرَ ابْنُ الْحَمَّامِيِّ الْمُقْرِي

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ١٢٨).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٤٣٨).

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٦٩) من طريق محمود بن غيلان به.

(٤) في (س): «عبد الله».

بِغَدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا ^(١) عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ،
 أَنَا جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ^(٢)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ
 رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسِّ الذِّكْرِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «هُوَ مِنْكَ» ^(٣).
 إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

[٥٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، أَنَا أَبُو يَعْلَى،
 ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ ثَوَابٍ - رَجُلٌ
 مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ^(٤) - قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ أَوْدَعٍ ^(٥)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ الْحِمَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَرَجُلٌ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلْنَاهَا ^(٦) عَنْ مَسِّ
 الْفَرْجِ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَبَالِي إِتَاهُ مَسِسْتُ أَوْ

(١) في (د): «أنا».

(٢) هو: القاسم بن عبد الرحمن الشامي.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٣٥١) من طريق جعفر.

(٤) كذا، وكذا في المطالب العالية (٢/ ٤٠١)، وإتحاف الخيرة للبوصيري (١/ ٣٥١). وفي

مسند أبي يعلى، والمقصد العلي (١/ ٨٩)، ومجمع الزوائد (١/ ٢٤٤): «رجل من أهل

اليامة»، وعمر بن يونس يمامي، فالله أعلم.

(٥) وكذا في مسند أبي يعلى، وإتحاف المهرة للبوصيري، وغيرها محقق المسند من حاشية على

نسخته إلى: «فادع»، وكذا في (س): «فادع». ووقع في المطالب العالية: «وداع»، وفي

التلخيص الحبير (١/ ٢٢١): «حسين بن ذراع»، وفي نصب الراية (١/ ٦٠): «حسين بن

أوزع»، وفي الإكمال لابن ماکولا (١/ ٥٦٢) ترجمة مفضل: «حسين بن أودع»، وفي

المقصد العلي: «حسين بن قادع»، وفي شرح أبي داود للعيني (١/ ٤٢٣): «حسين بن

أورع»، وفي مجمع الزوائد: «حسين بن دفاع»، وكتب في حاشية المجمع: «في زوائد أبي يعلى

بخط المؤلف ﷺ: حسين بن قادع، فاعلم ذلك». ولا ندري من هو ولا من أبوه.

(٦) في (ق)، (د): «فسألنا».

أَنْفِي»^(١).

وَهَذَا مُنْكَرٌ، قَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِخِلَافِ ذَلِكَ.

[٥٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ سَلِيطٍ^(٢)، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رُبَّمَا وَقَعْتُ يَدِي عَلَى فَرْجِي وَأَنَا أَصْلِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنَا رُبَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنِّي»^(٣).

هَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَيُرَوَّى عَنْ عَلِيٍّ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَحُذَيْفَةَ، وَعَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرُونَ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الْوُضُوءَ.

أَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَحُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

[٥٥٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ، ثنا أَبُو

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند (٨ / ٢٨٦).

(٢) كذا، ولم نقف له على ترجمة ولا ذكر في سند، ونظنه: حكيم بن سلمة وتصحف، كما في مصادر تخريج الحديث.

(٣) أخرج أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢ / ٦٢٩)، وابن الأثير في أسد الغابة (١ / ٥٣١)، وابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (٢ / ٣٠٣)، وابن حجر في الإصابة (٢ / ١٩٣) «عن القاسم بن الحكم، عن سلام الطويل، عن إسماعيل بن رافع، عن حكيم بن سلمة، عن رجل من بني حنيفة، يقال له: جُري؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ بمثله. قال ابن منده: «غريب»، وسلام ضعيف، وإسماعيل كذلك. قاله ابن حجر.

إِسْحَاقَ الهمداني، عن الحارث^(١) قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: مَا أَبَالِي مَسِئَتُهُ أَوْ أَذْنِي. يَعْنِي ذَكَرَهُ^(٢).

[٥٥٩] و**إساده** قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو قَيْسٍ^(٣)، قَالَ: سَمِعْتُ هُزَيْلًا يَقُولُ: كَانَ بِأَخِي الْأَرْقَمِ حَكَّةٌ، فَذَهَبَ [د/هـ] يَحْتَكُ، فَمَسَّ ذَكَرَهُ، فَسَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ: اقْطَعْهُ! أَيْ يُمَارِضُهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ، مَا أَبَالِي مَسِئَتُهُ أَوْ أَذْنِي^(٤).

[٥٦٠] وعن سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شَرَحْبِيلَ قَالَ: سَأَلَ أَخِي أَرْقَمُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنِّي أَحْكُ جَسَدِي، فَتَقَعُ يَدِي عَلَى ذَكَرِي، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: اقْطَعْهُ! وَهَلْ هُوَ [س/٣٥/ب] إِلَّا بَضْعَةٌ مِنْ جَسَدِكَ!^(٥).

[٥٦١] وعن سُفْيَانَ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَا أَبَالِي إِيَّاهُ مَسِئْتُ أَوْ أَذْنِي^(٦).

[٥٦٢] وعن سُفْيَانَ، ثنا إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ السَّدُوسِيُّ، ثنا الْبَرَاءُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: مَا أَبَالِي مَسِئَتُهُ أَمْ أَنْفِي^(٧).

(١) هو: الأعور، كذاب، وسيأتي كلام المؤلف عليه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١١٧) من طريق أبي إسحاق به.

(٣) هو: عبد الرحمن بن ثروان.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٧٨) من طريق شعبة.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٠١) من طريق سفیان به.

(٦) أخرجه ابن قتيبة في غريب الحديث (١/ ١٥٨) عن سفیان.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١١٧) عن إياده.

[٥٦٣] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو عمرو بن مطر، ثنا يحيى بن محمد^(١)، ثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن منصور، عن سدوس - رجل من بني سدوس - عن البراء بن قيس، عن حذيفة رضي الله عنه قال: ما أبالي إياه مسست أو قلت هكذا. ومس طرف أذنه، يعني ذكره^(٢).

وقد روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من وجه آخر:

[٥٦٤] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن أحمد بن بالويه، [٥٥/هـ] ثنا محمد بن يونس، ثنا روح، ثنا شعبة، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم قال: سأل رجل ابن مسعود وأنا أسمع عن الرجل يمسه ذكره: أيتوصاً؟ فقال: إن كان منك شيء نجس فاقطعه!

وهذا بهذا الإسناد رواه محمد بن يونس الكديمي، وإنما المحفوظ بهذا الإسناد حديث سعد رضي الله عنه:

[٥٦٥] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم، ثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس قال: سئل سعد بن مالك رضي الله عنه عن مس الذكر، فقال: إن كان منك نجساً فاقطعه! لا بأس به^(٣).

هذا هو المحفوظ بهذا الإسناد.

حديث علي رضي الله عنه يرويه عنه الحارث الأعور، وكان ضعيفاً لا يحتاج بحديثه.

(١) هو: ابن البخري.

(٢) أخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله (٣/ ٣٣٦) من طريق شعبة به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١١٩) من طريق ابن أبي خالد به.

[٥٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا مَحْمُودٌ^(١) بْنُ غَيْلَانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا مُفَضَّلُ بْنُ مُهْلَهْلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ مِنْ أَحَدِ الْكَذَّابِينَ^(٢).

وَجَرَحُهُ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُشْتَعَلَ بِهِ، وَسَيِّئَاتِي فِي بَابِهِ أَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يَرْوِيهِ أَبُو قَيْسٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَرْوَانَ الْأَوْدِيُّ، وَهُوَ وَإِنْ قِيلَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ^(٣)، فَقَدْ رَدَّهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ [د/٥٥/ب] وَقَالَ: لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ إِذَا اجْتَمَعَا فَالْجَرَحُ مُقَدَّمٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَإِنَّمَا يَرْوِيهِ قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ^(٤)، وَقَابُوسٌ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

[٥٦٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ مُحَارِبٍ النَّيْسَابُورِيُّ بِهَرَاةَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوسَنَجِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا أَبَالِي ذَكَرِي^(٥) مَسِسْتُ أَوْ أَنْفِي^(٦).

(١) في (د)، (س): «محمد» تحريف.

(٢) أخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله (١/ ٢٤٤) من طريق مفضل به.

(٣) احتج به في الصحيح (٨/ ١٥١).

(٤) قوله: «عن أبي ظبيان» سقط من (ق).

(٥) في (د)، (س): «أذكرني».

(٦) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٧٧) من طريق ابن أبي ذئب به.

شُعْبَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

وَأَمَّا حَدِيثُ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، فَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، [س٣٦/أ] وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مُخْتَلَفٍ فِيهِ:

[٥٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، ثنا حُصَيْنٌ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: مَا أَبَالِي مَسِسْتُ ذَكَرِي أَوْ مَسِسْتُ أَنْفِي أَوْ أُذُنِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ ^(١).

[٥٦٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ، ثنا أَبُو حَصِينٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ^(٢) بْنِ يُونُسَ، ثنا عَبَّاسٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه: مَا أَبَالِي مَسِسْتُ ذَكَرِي فِي الصَّلَاةِ أَوْ مَسِسْتُ أُذُنِي ^(٣).

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[٥٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [ق٥٥/ب] الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَأَنَا أَسْمَعُ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَقَالَ: هَلْ هُوَ إِلَّا كَطَرْفِ أَنْفِهِ! ^(٤).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٢٩/أ).

(٢) في (ق)، (د): «عبد بن أحمد».

(٣) المصدر السابق (ق٢٩/أ).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٨٣) من طريق زائدة به.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ لَيْسَ بِذَاكَ، وَهُوَ وَإِنْ قَبْلَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فَقَدْ رَدَّهُ غَيْرُهُ.

[٥٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنُ بِنْتِ الْعَبَّاسِ بْنِ حَمْزَةَ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الرَّخِّيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: قِيلَ لِيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: إِسْمَاعِيلُ^(١) رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ثَلَاثِمِائَةَ. فَقَالَ يَحْيَى: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ لَمْ يَكُنْ بِالْقَوِيِّ. قِيلَ لِيَحْيَى: رَوَى عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّاتِ ثَلَاثِمِائَةَ. قَالَ: لَمْ يُؤْتَ مِنْهُ، أُتِيَ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

[٥٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ]^(٢) قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ ضَعِيفٌ، وَإِسْمَاعِيلُ ابْنُهُ ضَعِيفٌ^(٣).

[٥٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ: فَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ؟ فَقَالَ: ضَعْفُوهُ، تَكَلَّمَ فِيهِ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ. قُلْتُ: بِحُجَّةٍ؟ [د/٥٦/أ] قَالَ: بَلَى، حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ [س/٣٦/ب] لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا، وَقَدْ غَمَزَهُ شُعْبَةُ أَيْضًا^(٤).

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه:

(١) كذا في النسخ الخطية كلها: «إسماعيل»، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٤٣٢)، والضعفاء للعقيلي (٣/ ٣٩٥)، والكامل لابن عدي (١/ ٤٨٥)، وتهذيب التهذيب (١٢/ ٢٧٨): «إسرائيل»، وهو الصواب.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٤٥).

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٨٠).

[٥٧٤] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْحِمَصِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَبَالِي أَذْكَرِي مَسِسْتُ أَمْ أَنْفِي^(١).

وَهَذَا خَطَأٌ، فَقَدْ رَوَيْنَا بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ، لَا يَشْتَبِهَانِ عَلَى أَحَدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرَى مِنْهُ الْوُضُوءَ.

وَأَبُو يَحْيَى الْقَتَّاتُ لَيْسَ بِذَاكَ.

وَقَدْ:

[٥٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ فِي الْمُوْطَأِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ صَلَاةٌ مَا كُنْتُ تُصَلِّيْهَا. فَقَالَ: إِنِّي^(٢) بَعْدَ أَنْ تَوَضَّأْتُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ مَسِسْتُ ذَكَرِي، ثُمَّ نَسِيتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ عُدْتُ لِصَلَاتِي^(٣).

[٥٧٦] وَابْنُ سَاءٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَغْتَسِلُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبُهِ، مَا يُجْزِئُكَ الْغُسْلُ مِنَ الْوُضُوءِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي^(٤) أَحْيَانًا أَمَسُ ذَكَرِي فَاتَوَضَّأْتُ^(٥).

(١) ذكره ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص ١١٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) هنا في (س) زيادة كلمة تشبه: «كنت».

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ١٠ / أ).

(٤) في (س): «لكن».

(٥) المصدر السابق (ق ١٠ / أ).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمِثْلُ (١):

[٥٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدِ أَبِي يَحْيَى النَّخَعِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عَمَّارٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرُوا مَسَّ [ق/٥٦/أ] الذِّكْرَ، فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا بَضْعَةٌ مِنْكَ (٢).

[٥٧٨] وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَّاحِيُّ الْعَدْلُ الْحَافِظُ بِمَرَوْ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْقَاضِي السَّرْحَسِيُّ، ثنا رَجَاءُ بْنُ مُرْجَى الْحَافِظُ، قَالَ: اجْتَمَعْنَا فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ أَنَا وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، فَتَنَازَرُوا فِي مَسِّ الذِّكْرِ، فَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: يُتَوَضَّأُ مِنْهُ. وَتَقَلَّدَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَوْلَ الْكُوفِيِّينَ، وَقَالَ بِهِ، فَاحْتَجَّ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ بِحَدِيثِ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، وَاحْتَجَّ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ بِحَدِيثِ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، وَقَالَ لِيَحْيَى: كَيْفَ تَتَقَلَّدُ إِسْنَادَ بُسْرَةَ وَمَرْوَانَ أَرْسَلَ شُرْطِيًّا حَتَّى رَدَّ جَوَابَهَا إِلَيْهِ؟ فَقَالَ يَحْيَى: ثُمَّ لَمْ يُقْنِعْ ذَلِكَ عُرْوَةَ حَتَّى أَتَى بُسْرَةَ فَسَأَلَهَا وَشَافَهَتْهُ بِالْحَدِيثِ. ثُمَّ قَالَ يَحْيَى: وَلَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ وَأَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. فَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [د/٥٦/ب]: كِلَا الْأَمْرَيْنِ عَلَى مَا قُلْتُمَا. فَقَالَ يَحْيَى: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ. فَقَالَ عَلِيُّ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: [س/٣٨/أ] لَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، وَإِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْ جَسَدِكَ. فَقَالَ يَحْيَى: هَذَا عَمَّنْ؟ فَقَالَ عَلِيُّ: (٣) سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلٍ، عَنْ

(١) في (س): «فلما».

(٢) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٥٨).

(٣) في (س): «عن»، وكذا في السنن للمؤلف (١/ ٣٩٩).

عَبْدُ اللَّهِ، وَإِذَا اجْتَمَعَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما وَاخْتَلَفَا، فَأَبْنُ مَسْعُودٍ أَوْلَى أَنْ يُتَّبَعَ. فَقَالَ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: نَعَمْ، وَلَكِنْ أَبُو قَيْسٍ الْأَوْدِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. فَقَالَ عَلِيُّ: ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمَّارٍ فَقَالَ: مَا أَبَالِي مَسِئَتُهُ أَوْ أَنْفِي. فَقَالَ يَحْيَى: بَيْنَ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ مَفَازَةٌ^(١).

[٥٧٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّقَّاشُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْقَاضِي السَّرْحَسِيُّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَبَعْضُ مَعْنَاهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ فِي حَدِيثِ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمَّارٍ: فَقَالَ أَحْمَدُ: عَمَّارٌ وَابْنُ عُمَرَ اسْتَوَيَا، فَمَنْ شَاءَ أَخَذَ بِهِذَا، وَمَنْ شَاءَ أَخَذَ بِهِذَا^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ رحمته الله: لَمْ يَسْتَوِيَا فِي جَوَازِ الْأَخْذِ بِقَوْلِ أَحَدِهِمَا، بَلِ الْأَخْذُ بِقَوْلِ مَنْ أَوْجَبَ مِنْهُ الْوُضُوءَ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الَّذِينَ قَالُوا مِنَ الصَّحَابَةِ: «لَا وَضُوءَ فِيهِ» إِنَّمَا قَالُوهُ^(٣) بِالرَّأْيِ، وَالَّذِينَ أَوْجَبُوا مِنْهُ الْوُضُوءَ لَمْ يَقُولُوهُ بِالرَّأْيِ، إِنَّمَا قَالُوهُ بِالِاتِّبَاعِ؛ لِأَنَّ الرَّأْيَ لَا يُوجِبُهُ. وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الشَّافِعِيِّ رحمته الله بِالترجيح^(٤).

[٥٨٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَقَالَ^(٥) أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ آدَمَ الْمِصْرِيُّ^(٦)، عَنْ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٣١).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٨/ ب).

(٣) في (ق)، (د): «قاله».

(٤) في (س): «في الترجيح».

(٥) في (س): «وقد قال».

(٦) هو: الفارسي الجوهري، خادم المزي، له ترجمة عزيزة في المقفى الكبير للمقريزي (٧/ ٤٢٤).

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: لَيْسَ يَثْبُتُ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تَرَكَ الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ.

كَذَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَأَمَّا فِي كِتَابِ الْقَدِيمِ فِي رِوَايَةِ الزَّعْفَرَانِيِّ فَإِنَّهُ أَجَابَ عَنْهُ فَقَالَ: مَنْ قَالَ مِنْهُمْ: «لَا وَضُوءَ فِيهِ» فَإِنَّمَا قَالَهُ [ق ٥٦/ب] بِالرَّأْيِ؛ إِذْ لَمْ يَسْمَعْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهُ^(١)، وَأَمَّا مَنْ أَوْجَبَ الْوُضُوءَ فِيهِ فَلَا يَكُونُ^(٢) يُوجِبُهُ بِالرَّأْيِ، وَإِنَّمَا يُوجِبُهُ بِالِاتِّبَاعِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُعْرِفُ فِي الرَّأْيِ أَنَّ لَا وَضُوءَ فِيهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا اتَّبَعْنَا فِيهِ السُّنَّةَ^(٣).

[٥٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ^(٤): قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: اجْتَمَعَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ، فَتَذَاكَرَا مَسَّ الذِّكْرِ، فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، وَقَالَ سُفْيَانُ: لَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ. فَقَالَ سُفْيَانُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَمْسَكَ بِيَدِهِ مَتِيًّا^(٥)، مَا كَانَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: يَغْسِلُ يَدَهُ. قَالَ لَهُ: فَأَيُّهُمَا أَكْبَرُ^(٦)؟ الْمَنِيُّ^(٧) أَوْ مَسَّ [س/٣٨] الذِّكْرِ؟ فَقَالَ: مَا أَلْقَاهَا عَلَى لِسَانِكَ إِلَّا الشَّيْطَانُ^(٨). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) في (د): «بخلافه».

(٢) في (د): «الوضوء فيه يكون»، وفي (س): «الوضوء فلا يكون».

(٣) ذكره المؤلف في السنن الكبير باختصار (١/ ١٣٦)، ومعرفة السنن (١/ ٤١٥).

(٤) هو: صاعقة.

(٥) في (س): «متنا».

(٦) في النسخ: «أكثر»، والمثبت من أصل الرواية من المعرفة والتاريخ، وكذا من السنن الكبير (١/ ١٣٦) للمؤلف.

(٧) في (س): «المتن».

(٨) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ١٥٧).

مسألة (٢١)

وَالْقِيءُ وَالرَّعَافُ وَالِدَّمُ الْخَارِجُ مِنْ غَيْرِ مَخْرَجِ الْحَدَثِ
لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَنْقُضُهُ^(٢).

اِخْتَجَّ بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ بِمَا:

[٥٨٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ
الْهَيْثَمِ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ (ح).

وَأَخْبَرَنِي الْفَقِيهَ أَبُو الْفَتْحِ نَاصِرُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٣) الْعُمَرِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ مِنْ
أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شَرِيحٍ بَهْرَاءَ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَا: أَنَا
شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ»^(٥).

(١) انظر: الأم (٢ / ٤١)، ومختصر المزني (ص ١١)، والحاوي الكبير (١ / ١٩٩)، ونهاية
المطلب (١ / ١١٩)، والمجموع (٢ / ٦٢-٦٥).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١ / ٧٢)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٧٥)، وتحفة الفقهاء (١ /
١٩ - ٢٠)، وبدائع الصنائع (١ / ٢٥ - ٢٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ /
٨ - ٩).

(٣) في (ق): «الحسن» خطأ.

(٤) قوله: «عن أبيه» ليس في (س).

(٥) أخرجه البغوي في الجعديات (٢ / ٦٨٢).

هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ، قَدْ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِ مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ^(١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ^(٢) كَمَا سَبَقَ ذِكْرِي لَهُ فِي مَسْأَلَةِ خُرُوجِ الرِّيحِ مِنَ الْقُبُلِ وَإِجَابِ الْوُضُوءِ مِنْهُ^(٣).

[٥٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ - وَهُوَ عَقِيلُ بْنُ جَابِرٍ، سَمَّاهُ سَلَمَةُ الْأَبْرَشُ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَخْلٍ^(٤)، فَأَصَابَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ امْرَأَةً رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَافِلًا أَتَى زَوْجَهَا وَكَانَ غَائِبًا، فَلَمَّا أَخْبَرَ الْخَبَرَ حَلَفَ لَا يَنْتَهِي حَتَّى يُهْرِقَ فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ دَمًا، فَخَرَجَ يَتَّبِعُ أَثَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَنَزَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلًا، فَقَالَ: «مَنْ رَجُلٌ يَكْلُونَا^(٥) لَيْلَتَنَا هَذِهِ؟» فَانْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَكُونَا بِفَمِ الشَّعْبِ^(٦)».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ قَدْ نَزَلُوا إِلَى الشَّعْبِ مِنَ الْوَادِي، [ق٥٧/١] فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى فَمِ الشَّعْبِ قَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ: أَيُّ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَكْفِيكَهُ؛ أَوَّلُهُ أَوْ آخِرُهُ؟ قَالَ: بَلِ اكْفِنِي أَوَّلَهُ.

(١) صحيح البخاري (٣/ ٥٤)، وصحيح مسلم (١/ ١٨٩).

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٩٠).

(٣) مسألة رقم (١٧).

(٤) نخل: موضع بنجد من أرض غطفان.

(٥) أي: من يجرسنا ويحفظنا.

(٦) الشعب: الطريق بين الجبلين.

قَالَ: فَاضْطَجَعَ الْمُهَاجِرِيُّ فَنَامَ، وَقَامَ [د/٥٧/ب] الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، وَآتَى زَوْجَ الْمَرْأَةِ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَ الرَّجُلِ عَرَفَ أَنَّهُ رَيْثُهُ^(١) الْقَوْمِ. قَالَ: فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ [س/٣٩/أ] فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَزَرَعَهُ فَوَضَعَهُ وَثَبَتْ قَائِمًا يُصَلِّي، ثُمَّ رَمَاهُ بِسَهْمٍ آخَرَ فَوَضَعَهُ فِيهِ. قَالَ: فَزَرَعَهُ فَوَضَعَهُ، وَثَبَتْ قَائِمًا يُصَلِّي، ثُمَّ عَادَ لَهُ الثَّالِثَةُ فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَزَرَعَهُ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ أَهَبَّ صَاحِبُهُ فَقَالَ^(٢): اجْلِسْ فَقَدْ أُثْبِتُ^(٣). فَوُتِبَ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا الرَّجُلُ عَرَفَ أَنَّهُ قَدْ نُذِرَ بِهِ^(٤)، فَهَرَبَ، فَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالْأَنْصَارِيِّ مِنَ الدَّمَاءِ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَفَلَا أَهْبَيْتَنِي^(٥) أَوَّلَ مَا رَمَاكَ؟ قَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرُؤُهَا، فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ أَقْطِعَهَا حَتَّى أَنْفِدَهَا. فَلَمَّا تَابَعَ عَلَيَّ الرَّمْيَ رَكَعْتُ فَادْنَيْتُكَ، وَابْنُ اللَّهِ لَوْلَا أَنْ أَضِيعَ ثَغْرًا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِهِ لَقَطَعْتُ نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطِعَهَا أَوْ أَنْفِدَهَا.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ؛ فَقَدْ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَحَادِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. وَأَمَّا عَقِيلُ بْنُ جَابِرٍ الْأَنْصَارِيُّ فَإِنَّهُ أَحْسَنُ حَالًا مِنْ أَخَوَيْهِ مُحَمَّدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٦).

[٥٨٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ، أَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ

(١) الرَيْثُ: العين والطليلة الذي ينظر للقوم لثلا يدهمهم عدو، ولا يكون إلا على جبل أو شرف ينظر منه. النهاية (رباً)

(٢) هنا في (س) زيادة: «له».

(٣) غير منقوطة في (س). ومعنى أُثْبِتُ: حُبِسْتُ وجُعِلْتُ ثَابِتًا في مكاني لا أفارقه. ووردت في عدد من المصادر: «أُثْبِتُ».

(٤) أي: عَلِمَ بِهِ.

(٥) في (س): «أفلا أُنْهَيْتَنِي». وفي (د): «أولا أهيبتني». ومعنى «أهيبتني»: أيقظتني من نومي.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٧٥).

إِسْحَاقُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(١).

وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ صَرِيحًا، إِنَّ صَحَّ الطَّرِيقُ فِيهِ إِلَى حُمَيْدٍ:

[٥٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ مُقَاتِلٍ، ثنا أَبِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى غَسَلِ مَحَاجِمِهِ^(٢)^(٣).

[٥٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَأَلْتُ الدَّارُقُطَنِيَّ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُقَاتِلِ بْنِ صَالِحٍ، فَقَالَ: يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ^(٤).

وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَصَرَ بَثْرَةً بِوَجْهِهِ، فَخَرَجَ مِنْهَا دَمٌ، فَذَلِكَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَغْسِلْ يَدَهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: اغْسِلْ أَثَرَ الْمَحَاجِمِ عَنْكَ وَحَسْبُكَ.

وَعَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَعَفَ فَمَسَحَ أَنْفَهُ بِصُوفَةٍ ثُمَّ صَلَّى.

وَعَنِ الْقَاسِمِ: لَيْسَ عَلَى الْمُخْتَجِمِ وُضُوءٌ.

أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

[٥٨٧] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ

سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ بَكْرِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ

(١) أخرجه ابن المبارك في الجهاد (ص ١٦٨) عن محمد بن إسحاق به.

(٢) المراد مكان الحجامة.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٨٦).

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١١٩).

عُمَرَ [س/٣٩] عَصَرَ بَثْرَةً فِي وَجْهِهِ، فَخَرَجَ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ، فَحَكَّهُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه:

[ق٥٧/ب] فَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ بَلَاغًا، بَلَّغَهُ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اغْسِلْ أَثَرَ الْمَحَاجِمِ عَنْكَ وَحَسْبُكَ^(٢).

[٥٨٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ -هُوَ الْأَصَمُّ- أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

قال: وَحَدَّثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: حَدَّثَكَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، قَالَ: قَدِمَ شَيْخٌ مِنَ النَّحْعِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَغْتَسِلُ إِذَا اخْتَجَمْتُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ اغْسِلْ أَثَرَ الْمَحَاجِمِ^(٣).

[٥٨٩] وَهَذَا الْإِسْنَادُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ حُمَيْدًا الطَّوِيلَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَقَدْ اخْتَجَمَ، فَقُلْتُ لَهُ:

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٢٤).

(٢) وكذا علقه المؤلف في السنن الكبير (١/ ٤١٠)، ومعرفة السنن (١/ ٤١٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١٨٠) عن الحسن بن عمارَةَ، عن الحكم بن عتيبة، عن أبي عمر، عن ابن عباس.

كذا أرسله الحسن بن عمارَةَ، عن ابن عباس هنا، وقد أسنده في رواية أخرى عند عبد الرزاق في المصنف (١/ ١٨٠) ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٨٥) عن الحكم بن عتيبة عن أبي عمر عن ابن عباس، بنحوه مختصراً، ووقع فيه: أبو عمر بدلاً من أبي عمرو، ولم ندر من هو أبو عمرو ولا أبو عمر النخعي هذا، والحسن بن عمارَةَ متروك الحديث متهم.

مَاذَا صَنَعْتَ يَا أَبَا سَعِيدٍ حِينَ اخْتَجَمْتَ؟ فَقَالَ: غَسَلْتُ مَوْضِعَ الْمَحَاجِمِ^(١).
وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، وَرَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ.

وَرَوَى أَيْضًا فِي الْقَدِيمِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِمْ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا اخْتَجَمَ غَسَلَ أَثَرِ الْمَحَاجِمِ^(٢).

[٥٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ
بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: غَسَلَ مَحَاجِمَهُ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ تَوَضَّأَ، وَلَوْ تَوَضَّأَ رَجُلٌ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْنَا.

[٥٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ
سَلْمَانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنَا يَحْيَى الْبُكَاءُ قَالَ: قُلْتُ
لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ عِنْدَنَا رَجُلًا بِالْبَصْرَةِ يَقُولُ: إِذَا اخْتَجَمَ الرَّجُلُ غَسَلَ مَحَاجِمَهُ
وَتَوَضَّأَ. قَالَ: مَا أَبْعَدَ.

وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنَ الدَّمِ:

[٥٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ^(٤)، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنْ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٨٠) من أوجه أخر عن الحسن.

(٢) عزاه الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ١٢١)، وابن الملقن في البدر المنير (٢/

٤٠١) لمسند الشافعي ولم أجده في المطبوع من المسند.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٨٠) عن ابن نمير به.

(٤) هو: عبد الله.

جَوَابِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي أَنْفِهِ، فَخَضَبَهُنَّ بِالدِّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ بَيْنَ فِي التُّرَابِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ^(١).

وَأَمَّا الرَّوَايَةُ فِيهِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ:

[٥٩٣] فَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الثَّقَفِيُّ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا حَاتِمٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ - عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ^(٢) قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَرْعُفُ، فَيَأْخُذُ الْخَرْقَةَ فَيَدْخُلُهَا [س/٤٠/أ] فِي أَنْفِهِ، فَتَخْرُجُ مُخْتَضِبَةً دَمًا، فَرَبَّمَا أَصَابَ الدَّمُ ظُفْرَهُ، فَيَزُقُّ عَلَى ظُفْرِهِ، ثُمَّ يَمْسَحُهُ بِالْحَصْبَاءِ، وَلَا يَخْرُجُ حَتَّى يُصَلِّيَ^(٣).

[٥٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، قَالَا: أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ [د/٥٨/ب] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَرْعُفُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُ الدَّمُ حَتَّى تَخْتَضِبَ أَصَابِعُهُ مِنَ الدَّمِ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ أَنْفِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٤).

[٥٩٥] وَبِمُسَاوَدِهِ قَالَ: ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُجَبَّرِ، أَنَّهُ رَأَى سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [ق/٥٨/أ] يَخْرُجُ مِنْ أَنْفِهِ الدَّمُ، فَيَمْسَحُهُ بِأَصَابِعِهِ، ثُمَّ يَفْتِلُهُ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٥).

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٧٩) من طريق إسحاق به.

(٢) في (س): «أبي حرملة».

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ٨٠) عن ابن حرملة به.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق/٨/أ).

(٥) المصدر السابق (ق/٩/أ).

[٥٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي حَنْظَلَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا يَقُولُ: مَنْ رَعَفَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَغْسِلْ عَنْهُ الدَّمَ.

قَالَ حَنْظَلَةُ: وَرَأَيْتُ سَالِمًا دَمِيَ^(١) أَنْفُهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ - أَوْ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ - فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَغَسَلَ عَنْ أَنْفِهِ الدَّمَ، ثُمَّ رَجَعَ^(٢).

وَاسْتَدَلَّ أَصْحَابُهُمْ بِأَحَادِيثَ سَقِيمَةٍ، رُوِيَتْ بِأَسَانِيدَ وَاهِيَةٍ، فَمِنْهَا مَا:

[٥٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَعَفَ أَوْ قَاءَ فَإِنَّهُ يَتَوَضَّأُ وَيَبْنِي، مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ»^(٣).

هَكَذَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ - وَهُوَ مِمَّنْ لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ - عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَرَوَاهُ أَيْضًا مَرَّةً عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ، وَمَرَّةً عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ وَهَمٌ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ وَعَطَاءِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ وَعَبَّادُ وَعَطَاءُ بْنُ عَجْلَانَ ضَعَفَاءُ. وَتَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ^(٤). وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

(١) قوله: «دمي» ضبطه في (ق)، (د) بفتح الدال وكسر الميم وفتح الياء.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٢٥) من طريق حنظلة به.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣/ ٥٧) من طريق إسماعيل بن عياش به.

(٤) من قوله: «وإسماعيل وعباد وعطاء» إلى هنا ساقط من (د).

أَمَّا حَدِيثُهُ عَنْ عَبَادٍ وَعَطَاءٍ:

[٥٩٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْفَرَّائِيُّ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ كَثِيرٍ، وَعَطَاءِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.
قَالَ عَلِيُّ: عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ وَعَطَاءُ بْنُ عَجْلَانَ ضَعِيفَانِ^(١).

وَأَمَّا مُتَابَعَةُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ^(٢):

[٥٩٩] فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ [س/ ٤٠] الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّعْمَانِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٣)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَعَفَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ قَلَسَ^(٤)، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيَرْجِعْ فَلْيُتِمِّمْ صَلَاتَهُ عَلَى مَا مَضَى مِنْهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ».

[٦٠٠] قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ^(٥).

[٦٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا بْنَ عَدِيٍّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: خُذُوا عَنْ بَقِيَّةِ مَا حَدَّثَكُمْ عَنْ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٩/ ب).

(٢) من قوله: «فأخبرناه» إلى هنا ساقط من (ق)!

(٣) ضبب عليه في (ق)، (س).

(٤) قال ابن الأثير: القلس - بالتحريك، وقيل: بالسكون - ما خرج من الجوف ملء الفم أو دونه، وليس بقيء، فإن عاد فهو القيء. النهاية (قلس).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٩/ ب).

الثَّقَاتِ، وَلَا تَأْخُذُوا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَا حَدَّثَ عَنْ الثَّقَاتِ وَغَيْرِ
الثَّقَاتِ^(١).

[٦٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَا أَحْمَدُ، ثنا أَبُو عِيسَى، ثنا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ
إِسْمَاعِيلَ - ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، عَنْ رَبَاحِ الْكُوفِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: إِذَا
اجْتَمَعَ بَقِيَّةُ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ فَبَقِيَّةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ^(٢).
قَدْ ذَكَرْتُ فِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَا قَالَ أُثِمَّتْنَا فِي مَسْأَلَةِ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ
بِمَاءٍ جَدِيدٍ^(٣).

وَأَمَّا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ فَهُوَ شَرٌّ مِنْهُ بِكَثِيرٍ.

[٦٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَزَارِيُّ، ثنا أَبُو
الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، [ق ٥٨/ب] قَالَ: وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ
يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، عَنِ الْحَسَنِ، وَهُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: كُنَّا وَنَحْنُ شَبَابٌ نُنْهَى عَنْ مُجَالَسَتِهِ. وَذَكَرَ مِنْهُ أَمْرًا
عَظِيمًا^(٤).

[٦٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،
قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ:

(١) سنن الترمذي (٤ / ١٩٩).

(٢) التاريخ الكبير (٢ / ١٥٠).

(٣) مسألة رقم (٩).

(٤) الكامل لابن عدي (٥ / ١٩٦).

سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ^(١) أَبُو مُعَاذٍ، وَلَيْسَ يَسْوَى فَلَسًا^(٢).

[٦٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ^(٣) الطَّرَائِفِيُّ، ثنا عُمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: فَسُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ؟ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٤).

[٦٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ مَوْلَى قُرَيْظَةَ أَوْ النَّضِيرِ، عَنِ الْحَسَنِ وَالزُّهْرِيِّ، أَبُو مُعَاذٍ، تَرْكُوهُ^(٥).

[٦٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ سَاقِطٌ^(٦).

وَأَمَّا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ وَعَطَاءُ بْنُ عَجَلَانَ فَإِنَّهُمَا أَيْضًا ضَعِيفَانِ.

[٦٠٨] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسًا الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: عَطَاءُ بْنُ عَجَلَانَ ضَعِيفٌ^(٧).

[٦٠٩] قَالَ: وَسُئِلَ يَحْيَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَجَلَانَ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ

(١) من قوله: «قال محمد بن عبد الله الأنصاري» إلى هنا ساقط من (س).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٥٢٨).

(٣) في (ق): «أبو الحسين» خطأ.

(٤) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ١٢٨).

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ٧٦).

(٦) أحوال الرجال (ص ١٧٤).

(٧) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ٤٣٠).

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِشَيْءٍ، وَكَانَ يُوَضَّعُ لَهُ الْحَدِيثُ؛ حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ [س ٤١/أ] الضَّرِيرِ وَغَيْرِهِ فَيَحْدُثُ بِهَا^(١).

[٦١٠] قال: وَسَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ ضَعِيفٌ^(٢).

[٦١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِيفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: وَسَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ [د/٥٩/ب] عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرِ الرَّمْلِيِّ فَقَالَ: ثِقَةٌ، وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ مَكَّةَ لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا^(٣).

[٦١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ الثَّقَفِيُّ الْبَصْرِيُّ، سَكَنَ مَكَّةَ، تَرَكُوهُ^(٤).

[٦١٣] قال: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: عَطَاءُ بْنُ عَجَلَانَ الْبَصْرِيُّ الْعَطَّارُ، نَسَبُهُ عَبْدُ الْوَارِثِ، مُتَكَرَّرُ الْحَدِيثِ^(٥).

[٦١٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ^(٦) لَا يَنْبَغِي لِحَكِيمٍ^(٧) أَنْ يَذْكُرَهُ فِي الْعِلْمِ، حَسْبُكَ عَنْهُ بِحَدِيثِ النَّهْيِ^(٨).

(١) المصدر السابق (٤/ ٤٥٦).

(٢) المصدر السابق (٤/ ١٢٤).

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ١٤٥).

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ٩٦).

(٥) المصدر السابق (ص ١١٢).

(٦) في أصل الرواية: «كان سليمان التيمي يقول: حدثنا عباد بن كثير فلا ينبغي».

(٧) في (ق)، (د): «الحليم».

(٨) أحوال الرجال (ص ١٧٧). وقوله: «النهي» ضبب عليه في (د).

[٦١٥] قال: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: عَطَاءُ بْنُ عَجَلَانَ كَذَّابٌ^(١).

فَهَذَا جُمْلَةٌ مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ حَالِ رُؤَاةِ هَذَا الْخَبَرِ، وَبِمِثْلِهِ لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ.
وَالصَّوَابُ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.
كَذَلِكَ يَرْوِيهِ أَصْحَابُ ابْنِ جُرَيْجٍ الْحَفَاطُ عَنْهُ.

[٦١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو بَكْرِ
النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَإِبْرَاهِيمُ [ق/٥٩/أ] بْنُ هَانِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ،
عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ أَوْ
قَلَسَ^(٣) أَوْ وَجَدَ مَذْيًا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيَرْجِعْ فَلْيَبْسُطْ عَلَى
صَلَاتِهِ، مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ».

قَالَ عَلِيُّ: قَالَ لَنَا أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: هَذَا هُوَ
الصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَهُوَ مُرْسَلٌ.
وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الَّذِي يَرْوِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عِيَّاشٍ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ^(٤).
وَمِنْهَا مَا:

[٦١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ،
قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا
أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ (ح).

(١) المصدر السابق (ص ١٦٥).

(٢) قوله: «عن أبيه» ضبب عليه في (ق)، (د)، ومن قوله: «والصواب عن ابن جريج، عن أبيه» إلى هنا ساقط من (س).

(٣) في (ق)، (د): «قلص» بالصاد، وضبب فوقها في (ق).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٨٣).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَتْحِ الْقَلَانِسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هُرَيْمٌ، عَنْ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ سَالَ مِنْ أَنْفِي دَمٌ، فَقَالَ: «أَحْدِثْ وَضُوءًا».

وَقَالَ الْمَحَامِلِيُّ: «أَحْدِثْ لِمَا حَدَّثَ وَضُوءًا».

قَالَ عَلِيُّ: عَمْرُو الْقُرَشِيِّ هَذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ كَذَّابٌ ^(١).

[٦١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسًا الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ كُوفِيٌّ كَذَّابٌ، حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو حَفْصٍ الْأَبَّارُ وَغَيْرُهُ ^(٢).

[٦١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ أَبُو حَفْصٍ الْأَبَّارُ شَيْخٌ كُوفِيٌّ كَذَّابٌ، يَرْوِي عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ آبَائِهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٣).

[٦٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ

(١) المصدر السابق، رواية الحارثي (ق ٣٠/أ).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣١٥).

(٣) المصدر السابق، رواية الدارمي (ص ١٦٠).

رَوَى [س/٤١] عَنْهُ إِسْرَائِيلُ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(١).

[٦٢١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُعْبَةَ بْنِ جُوَانٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّهُ رَعَفَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحْدِثْ لَهُ وَضُوءًا»^(٢).

كَذَا قَالَ: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ - وَهُوَ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ - عَنْ أَبِي هَاشِمٍ وَقَدْ:

[٦٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَّادٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِةَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ الْأَحْمَرِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرَّمْثَانِيِّ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: رَعَفْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أُحْدِثَ وَضُوءًا^(٣).

لَمْ يَذْكُرْ فِي إِسْنَادِهِ أَبَا خَالِدٍ. وَجَعْفَرُ وَأَبُو خَالِدٍ كِلَاهُمَا ضَعِيفٌ، لَا يَصِحُّ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِمَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٦٢٣] أَخْبَرَنَا [ق/٥٩/ب] أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْرَجَانِيُّ قَالَ: جَعْفَرُ الْأَحْمَرُ مَائِلٌ عَنِ الطَّرِيقِ، وَكَذَلِكَ سَلَمَةُ الْأَحْمَرُ^(٤).

[٦٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) الضعفاء للبخاري (ص ١٠٥).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٣٠/أ).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٩٠).

(٤) أحوال الرجال (ص ٧٩، ٨٠).

الدَّارِمِيُّ يَقُولُ: وَسُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ فَقَالَ بِيَدِهِ: لَمْ يُثَبِّتْهُ وَلَمْ يُضَعِّفْهُ^(١).

وَمِنْهَا مَا:

[٦٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ أَحْمَدُ بْنُ مُلَاعِبٍ وَأَنَا أَسْمَعُ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ الدَّاهِرِيُّ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَعَفَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَرْجَعْ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ».

قَالَ عَلِيُّ: أَبُو بَكْرٍ الدَّاهِرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ مَثْرُوكٌ^(٢).

[٦٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ الدَّاهِرِيِّ الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْهُ عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ [د/٦٠]، فَقَالَ: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ^(٣).

[٦٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الدَّاهِرِيُّ كَذَّابٌ مُصْرَحٌ^(٤).

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ٨٧).

وقع في أصل الرواية: «لم يلبينه ولم يضعفه»، وقد رواه الخطيب في التاريخ (٨ / ٢٨) عن الدارمي على الصواب، وكذا نقله المزي في التهذيب (٥ / ٤٠): «لم يثبتته».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٢٨٨).

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ٤٠٩).

(٤) أحوال الرجال (ص ٢٢٣). وقوله: «مصرح» ليس في المطبوع من أصل الرواية، وهو ثابت في رواية البرقاني كما قال الخطيب البغدادي في التاريخ (١١ / ١١٢).

[٦٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي أَسَامِي الْمَجْرُوحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَذْخَلِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ الدَّاهِرِيُّ، أَبُو بَكْرٍ، رَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ وَالْأَعْمَشِ وَالثَّوْرِيِّ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً، رَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَأَسْطِيُّ^(١).

وَمِنْهَا مَا:

[٦٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُثْبَةَ، ثنا بَقِيَّةُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ تَمِيمُ الدَّارِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ»^(٢).

[٦٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَلَا رَأَاهُ، وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ وَيَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مَجْهُولَانِ^(٣).

وَمِنْهَا مَا:

[٦٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا أَبُو بَدْرٍ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسَرِّحٍ^(٤)، ثنا عَمِّي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، ثنا الْخَضِرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أُمَيَّةَ الْحَرَّانِيُّ،

(١) المدخل إلى الصحيح (١ / ١٧٦).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٢٨٧) من طريق بقية به.

(٣) المصدر السابق (١ / ٢٨٧).

(٤) في (ق): ضبب فوق «مسرح».

ثَنَا مُحَمَّدٌ^(١) بْنُ الْحَارِثِ الْبَزَّازُ^(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ^(٣) (ح).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، ثَنَا أَبُو عَلَانَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَرْقَمَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَعَفَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْصِرِفْ فَلْيَغْسِلِ الدَّمَ، ثُمَّ لِيُعِدْ وَضُوءَهُ وَيَسْتَقْبِلَ صَلَاتَهُ»^(٤).

لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ فِي [ق ٦٠/أ] رِوَايَةَ مُحَمَّدٍ^(٥) بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ.

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ.

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[٦٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

الْخَضِرِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عُمَرُ بْنُ

رِيَّاحٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ رِيَّاحِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَعَفَ فِي صَلَاتِهِ تَوَضَّأَ،

(١) في (ق)، (د): «محمود».

(٢) في (س) و(د): «البزاز».

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ٢٠٦).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٧٨).

(٥) في جميع النسخ الخطية: «محمود»، والمثبت من السند السابق، ومن كتب التراجم.

ثُمَّ بَنَى عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: عُمَرُ بْنُ رِيَّاحٍ مَثْرُوكٌ^(١).

[٦٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْقَبَّانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: عُمَرُ بْنُ رِيَّاحٍ أَبُو حَفْصٍ الضَّرِيرُ الْبَصْرِيُّ دَجَالٌ^(٢).
وَمِنْهَا مَا:

[٦٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ [س/٤٢] الْجُنْدَيْسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّزَّازُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِي الْقَطْرَةِ وَلَا الْقَطْرَتَيْنِ مِنَ الدَّمِ وَضُوءٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ دَمًا سَائِلًا».
قَالَ عَلِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ضَعِيفٌ^(٣).

[٦٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالُوَيْهَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى: إِنَّ عَوْنَ بْنَ سَلَامٍ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْخُرَّاسَانِيِّ، فَقَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ كَذَّابًا^(٤).
وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا قَالَ أَثِمَّتْنَا فِيهِ فِي مَسْأَلَةِ مَسْحِ الْأَذْنَيْنِ بِمَاءٍ جَدِيدٍ^(٥).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٨٦).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ١٥٦)، والأوسط (٤/ ٧٦٢).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٨٧).

(٤) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٥٣٣) من طريق ابن أبي شيبة به.

(٥) مسألة رقم (٩).

[٦٣٦] ورواه سُفْيَانُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ نُصَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَيْمُونٍ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنُ عَلِيٍّ الْخَفَّافُ^(٢)، ثنا سُفْيَانُ بْنُ زِيَادٍ أَبُو سَهْلٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مَرْفُوعًا^(٣).

قَالَ عَلِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ عَطِيَّةٍ ضَعِيفٌ، وَسُفْيَانُ بْنُ زِيَادٍ وَحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ ضَعِيفَانِ^(٤).

وَرَوَى فِي هَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ لَا يَصِحُّ:

[٦٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَنْصُورٍ الْمَذْكُورُ^(٥)، ثنا سَهْلُ بْنُ عَفَّانَ السَّجَزِيُّ^(٦)، ثنا الْجَارُودُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعَادُ الْوُضُوءُ مِنْ سَبْعٍ: مِنْ إِفْطَارِ الْبَوْلِ، وَالْدَّمِ السَّائِلِ، وَالْقَيْءِ، وَمِنْ دَسْعَةٍ^(٧) يَمْلَأُ بِهَا الْفَمُ، وَالنُّوْمِ الْمُضْطَجِعِ، وَفَهْقَةِ الرَّجُلِ فِي

(١) قوله: «ميمون» ضبب عليه في (ق)، (د).

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها، وضبب فوق: «الخفاف» في (ق) و(د) وكتب في (د): «في نسخة المغربي مشكل في الأصل». وفي أصل الرواية من سنن الدارقطني رواية الحارثي (ق ٣٠٣): «الخواص»، وكذا في المطبوعة (١ / ٢٨٧)، وهو الصواب الموافق لأسانيد الدارقطني، ومصادر الترجمة.

(٣) في (س): «موقوفا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٠ / أ).

(٥) هو: محمد بن سليمان بن محمد بن موسى بن منصور الأبرزاري.

(٦) كذا في النسخ الخطية كلها، وتلخيص تاريخ نيسابور (ص ٨٥)، وهو الصواب، وقد وقع في ترجمته في تكملة الإكمال لابن نقطة (٤ / ١٨٠): «سهل بن عفان النيسابوري، المعروف بالشجري» وهو تصحيف.

(٧) أي: الدفعة الواحدة من القيء. النهاية (دسع).

الصَّلَاةِ، وَمِنْ خُرُوجِ الدَّمِ»^(١).

سَهْلُ بْنُ عَفَّانَ مَجْهُولٌ، وَالْجَارُودُ بْنُ يَزِيدَ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا.

وَمِنْهَا مَا: [ق/٦٠/ب]

[٦٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثنا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ^(٢)، عَنْ ابْنِ^(٣) مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ. قَالَ: فَلَقِيتُ ثُوبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، أَنَا صَبَّيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ.

[٦٣٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ [د/٦١/ب] الرُّوْذِبَارِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرُويَةَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سِنَانِ الرَّازِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ، ثنا أَبُو

(١) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١/ ٤٤) للمصنف هنا، وقال ابن حجر في الدراية (١/ ٣٣): «أخرجه البيهقي، وإسناده واه جدا». وأخرجه القاسم بن سلام في الطهور (ص ٤٠٢) من وجه آخر، وهو أيضا ضعيف.

(٢) كذا في النسخ الخطية ومختصر الخلافيات (١/ ٣٠٩): هشام عن يعيش، بدون واسطة، وهو خطأ، فقد رواه الطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٣٧٥) من طريق عبد الوهاب بن عطاء أيضا، فقال: «حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن يعيش بن الوليد» وهو الصواب، فإن هذا الوجه هو أحد الثلاث الوجوه المحكية في هذا الحديث، والوجه الثاني: هشام عن يحيى عن الأوزاعي عن يعيش، والوجه الثالث: هشام عن يحيى عن يعيش، وانظر العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (٣/ ٣٤٨)، والعلل الكبير للترمذي (ص ٥٠)، وتحفة الأشراف (٨/ ٢٣٣).

(٣) ضبب علي «ابن» في (ق)، وقد وقع فيه اختلاف، ففي بعض الروايات: «ابن معدان»، وهو خالده، وفي بعضها: «معدان» وهو ابن أبي طلحة، ووقع في رواية الطحاوي المشار إليها في الحاشية السابقة: «معدان»، وهي من نفس طريق المصنف هنا.

عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثنا أَبِي، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلِّمِ، [س٣/٤١] عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ، فَلَقِيتُ ثُوبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، إِنِّي صَبَّيْتُ لَهُ وَضُوءَهُ^(١).

هَذَا إِسْنَادٌ مُضْطَرِبٌ.

رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ هِشَامٍ كَمَا ذَكَرْنَا.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ يَعِيشَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه.

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِ، كَمَا ذَكَرْنَا.

وَقَالَ مَرَّةً: عَنْ مَعْدَانَ بْنِ طَلْحَةَ.

وَكَذَا قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ^(٢).

وَقَالَ حَرْبٌ: عَنْ يَحْيَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَعِيشَ، عَنْ مَعْدَانَ^(٣).

وَقَالَ مَرَّةً: عَنْ يَعِيشَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْدَانَ^(٤).

وَقَالَ شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَ الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ مَعْدَانَ.

وَقَالَ مَعْمَرٌ: عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٤ / ٥٧) من طريق عبد الوارث به.

(٢) السنن لأبي داود (٤ / ٥٧).

(٣) المستدرک للحاکم (٢ / ٣٢٢).

(٤) السنن للدارقطني (١ / ٢٩١).

أَبِي الدَّرْدَاءِ^(١).

وَكَذَلِكَ قَالَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ يَعِيشَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(٢).

وَيَعِيشُ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِي الصَّحِيحِ، وَبِمِثْلِ هَذَا لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ.

وَرُبَّمَا يُقَابِلُهُمْ بَعْضُ أَصْحَابِنَا بِمَا:

[٦٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمٍ السَّمْسَارُ، ثنا عُتْبَةُ بْنُ السَّكَنِ الْحَمِصِيُّ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، ثنا عُبَادَةُ بْنُ نُسَيٍّ وَهُبَيْرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: ثنا أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ، ثنا ثُوبَانُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَائِمًا فِي غَيْرِ رَمَضَانَ، فَأَصَابَهُ غَمٌّ آذَاهُ، فَتَقَيَّأَ، فَقَاءَ، فَدَعَانِي^(٣) بِوُضُوءٍ، فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ أَفْطَرْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرِيضَةُ الْوُضُوءِ مِنَ الْقِيءِ؟ قَالَ: «لَوْ كَانَ فَرِيضَةً لَوَجَدْتُهُ فِي الْقُرْآنِ». قَالَ: ثُمَّ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَدَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هَذَا مَكَانُ إِفْطَارِي أَمْسٍ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنْ يُعَارِضَهُمْ بِذَلِكَ؛ لِكَيْلَا يَكُونَ وَهُمْ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالْمَنَاقِيرِ سَوَاءً، أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْ [ق ٦١/أ] ذَلِكَ بِمَنْه.

[٦٤١] أَخْبَرَنَا السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: لَمْ

(١) المصنف لعبد الرزاق (١/ ١٣٨).

(٢) ذكره عنه ابن دقيق العيد في الإمام (٢/ ٣٣٩).

(٣) في (س): «فدعا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٠/ ب).

يُرْوَاهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ غَيْرُ عُبَيْدِ بْنِ السَّكَنِ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ^(١).

[٦٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خُرَّزَادَ الْأَهْوَازِيُّ بِهَا، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيِّ وَأَنَا حَاضِرٌ: حَدَّثَكُمْ حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الْفَرَّاءُ، ثنا [س/٤٣] سَوَّارُ الْمَكْفُوفُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سِرَاجٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَرِيعٍ، قَالَا: ثنا حَفْصُ الْفَرَّاءِ، ثنا سَوَّارُ ^(٢) بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقُلُسُ حَدَثٌ».

قَالَ عَلِيُّ: سَوَّارٌ مَتْرُوكٌ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ زَيْدٍ غَيْرُهُ ^(٣).

[٦٤٣] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَعَفَ انْصَرَفَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَجَعَ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ ^(٤). هَذَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ ثَابِتٌ، وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْهُ بِخِلَافِ هَذَا، فَيَحْمَلُ فِعْلُهُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ، وَتَرَكُّهُ عَلَى الْجَوَازِ.

وَرَوَى حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ فَرَعَفَ، فَقَدَّمَ رَجُلًا فَصَلَّى بِالْقَوْمِ، ثُمَّ ذَهَبَ

(١) المصدر السابق (١/ ٢٩٢).

(٢) من قوله: «المكفوف» إلى هنا ساقط من (س).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٣٠/أ).

(٤) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٦٩٦).

فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ^(١).

وَهَذَا مُرْسَلٌ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ أَبِي ضَرَّارٍ لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ (رضي الله عنه)، وَحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ ضَعِيفٌ^(٢)، سَيِّجِيٌّ ذَكَرَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا بَعْدُ.
وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ (رضي الله عنه):

[٦٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدِ الْبَزَّازِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَانِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ (رضي الله عنه) قَالَ: إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ رِزًّا^(٣)، أَوْ قَيْئًا، أَوْ رُعَافًا، فَلْيَنْصِرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ^(٤).

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ (رضي الله عنه)^(٥).
وَعَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَالْحَارِثُ الْأَعْوَرُ ضَعِيفٌ، سَيِّجِيٌّ ذَكَرَهُمَا فِيمَا بَعْدُ.

[٦٤٥] وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَاذَانَ بَيْغَدَادَ، أَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ^(٦)، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ (رضي الله عنه): أَيَّمَا رَجُلٍ دَخَلَ فِي

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٧٤) من طريق حجاج به.

(٢) قوله: «ضعيف» ليس في (س).

(٣) الرز في الأصل: الصوت الخفي، ويريد به القرقرة. وقيل: هو غمز الحدث وحركته للخروج. النهاية (رزز).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٨٤).

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٩١) من طريق الثوري به.

(٦) هو: ابن موسى.

الصَّلَاةَ، فَأَصَابَهُ رِزٌّ فِي بَطْنِهِ، أَوْ قَيْءٌ، أَوْ رُعَافٌ، فَخَشِيَ أَنْ يُحْدِثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامَ، فَلْيَجْعَلْ يَدُهُ عَلَى أَنْفِهِ، إِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَعْتَدَّ بِمَا قَدْ مَضَى، وَلَا يَتَكَلَّمَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ، ثُمَّ يَتِمُّ مَا بَقِيَ، فَإِنْ تَكَلَّمَ فَلْيَسْتَقْبِلْ، وَإِنْ كَانَ قَدْ تَشَهَّدَ وَخَافَ أَنْ يُحْدِثَ [د/٦٢] قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامَ، فَلْيُسَلِّمْ، فَقَدْ تَمَّتْ ^(١) صَلَاتُهُ ^(٢).

[٦٤٦] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا:** ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [ق/٦١/ب] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، ثنا ثُوَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَنْ وَجَدَ فِي بَطْنِهِ رِزًّا، أَوْ كَانَ بِهِ بَوْلٌ، فَلْيَجْعَلْ ثَوْبَهُ عَلَى أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْفِتِلْ وَلِيَتَوَضَّأَ، وَلَا يُكَلِّمْ أَحَدًا، فَإِنْ تَكَلَّمَ اسْتَأْنَفَ.

ثُوَيْرٌ غَيْرُ قَوِيٍّ [س/٤٤/أ] فِي الْحَدِيثِ.

وَرَوَى أَبُو مَعْشَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِذَا رَعَفَ ذَهَبَ فَوَضَّأَ، وَأَتَمَّ بَقِيَّةَ صَلَاتِهِ.

وَهَذَا مُرْسَلٌ؛ إِبْرَاهِيمُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَمُرْسَلَاتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ.

وَرَوَى عِسْلُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يُعَادُ الْوُضُوءُ مِنَ الْقَيْءِ، وَالرُّعَافِ، وَالنَّائِمِ تَبْسُطًا ^(٣).

وَعِسْلُ بْنُ سُفْيَانَ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ. ذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ ^(٤).

(١) في (د): «تم».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٨٥) من طريق أبي إسحاق بمعناه.

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٩١) من طريق عسل به.

(٤) المجروحين لابن حبان (٢/ ١٨٨).

وَرَوَى عِمْرَانُ بْنُ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي تَحْيَى حُكَيْمِ بْنِ سَعْدٍ - وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّينَ - عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه: إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ رِزًّا، أَوْ قَيْئًا، أَوْ رُعَافًا؛ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَبْسُطْ عَلَى صَلَاتِهِ.

[٦٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ حُكَيْمٍ قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ رضي الله عنه: إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ رِزًّا مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، فَلْيَنْصَرِفْ غَيْرَ مُتَكَلِّمٍ وَلَا وَاعِيٍ لِصَنِيعِهِ ^(١) فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لْيَعُدْ إِلَى ^(٢) الْآيَةِ الَّتِي كَانَ يَقْرُؤُهَا ^(٣). كَذَا ذَكَرَهُ الثَّوْرِيُّ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْقِيءِ.

[٦٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ، أَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْوُضُوءُ مِنَ الطَّعَامِ - قَالَ الْأَعْمَشُ مَرَّةً: وَالْحِجَامَةُ لِلصَّائِمِ - فَقَالَ: إِنَّمَا الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ وَلَيْسَ مِمَّا دَخَلَ، وَإِنَّمَا الْفِطْرُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ ^(٤).

[٦٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا

(١) تحرفت في (س) إلى «أصبعه». وفي مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٢٦٢): «غير واعٍ لصنعه»، وفي الأوسط لابن المنذر (١/ ٢٧٥): «فلينصرف غير راعٍ لصنيعته». وفي علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢١): «غير متكلم ولا داعي»، وفي مصنف عبد الرزاق (٢/ ٣٣٩): «غير متكلم ولا باغ».

(٢) في (د): «في».

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٣٣٩) وابن أبي شيبة (٤/ ٢٦٢) عن سفیان به.

(٤) نسخة وكيع عن الأعمش (ص ٥٥).

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ثَابِتٌ، وَلَا يَثْبُتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: اغْسِلْ أَثَرِ الْمَحَاجِمِ عَنْكَ وَحَسْبُكَ ^(١).

فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: «الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ ^(٢)»، أَيُّ: مِنْ مَخْرَجِ الْحَدَثِ؛ فَيَكُونُ حُجَّةً عَلَيْهِمْ.

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام:

[٦٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثنا عُثْمَانُ بْنُ

سَعِيدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ^(٣)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ طَعِمَ خُبْزًا وَلَحْمًا، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْوُضُوءَ مِمَّا خَرَجَ، وَلَيْسَ مِمَّا دَخَلَ ^(٤).

[٦٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ الْحَمِيدِ الْفَرْغَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ السُّوسِيُّ، ثنا مُعَمَّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ، [ق ٦٢/أ] عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ فَعَسَلَ مَوْضِعَ مَحَاجِمِهِ وَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ^(٥).

(١) تقدم، وقد علّقه المصنف في السنن الكبير (١/ ٤١٠)، ومعرفة السنن (١/ ٤١٩).

(٢) من قوله: «وليس مما دخل» إلى هنا ساقط من (س).

(٣) هو: ابن عامر الثعلبي، ضعفه أبو زرعة وغيره.

(٤) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/ ٤٥١) بسنده.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠/ ٧٨).

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: سَمِعْتُ ابْنَ حَمَّادٍ يَقُولُ: قَالَ الْبُخَارِيُّ: مُعَمَّرُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(١).



مسألة (٢٢)

وَالْفَهْمَةُ لَا تَنْقُضُ الْوُضُوءَ، سَوَاءٌ كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ خَارِجَ الصَّلَاةِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا كَانَتْ فِي الصَّلَاةِ نَقَضَتِ الْوُضُوءَ^(٢).

وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ لَنَا عَلَى أَقْيَسَةِ قَوِيَّةٍ، وَلَهُمْ عَلَى أَخْبَارٍ ضَعِيفَةٍ رُوِيَ بِأَسَانِيدٍ

[س ٣٦ ب] وَاهِيَةٍ، وَقَدْ:

[٦٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا أَبُو

عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي - شَكَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ يَجِدُ فِي

صَلَاتِهِ شَيْئًا، قَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»^(٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٤).

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ سُفْيَانَ^(٥).

[٦٥٣] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُودٍ الزِّيَادِيُّ،

(١) انظر: الأم (٢ / ٤٧)، ومختصر المزني (ص ١٢)، والحاوي الكبير (١ / ٢٠٢)، والمجموع (٢ / ٧٠).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١ / ٧٤)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٧٧)، وتحفة الفقهاء (١ / ٢٤)، وبدائع الصنائع (١ / ٣٢)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ١١).

(٣) تقدم هذا الحديث في مسألة (١٧): خروج الريح من القبل ينقض الوضوء. عن أحمد بن إسحاق الفقيه عن محمد بن أيوب به.

(٤) صحيح البخاري (١ / ٤٦).

(٥) صحيح مسلم (١ / ١٨٩).

ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتِ أَوْ رِيحٍ»^(١).

وَقَدْ كَتَبْنَاهُ قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ شُعْبَةَ^(٢)، وَهُوَ صَحِيحٌ ثَابِتٌ.

[٦٥٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ مُعَاذٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ^(٣) مُعَاذٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الضَّاحِكُ فِي الصَّلَاةِ، وَالْمُلْتَفِتُ، وَالْمُتَفَقِّعُ أَصَابِعَهُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ^(٤).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ مِصْرِيٌّ حَسَنُ الْمَخْرَجِ، رَوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

كَذَا قَالَ الْحَاكِمُ، وَزَبَّانُ بْنُ فَائِدٍ قَدْ ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ.

[٦٥٥] أَخْبَرَنَا [د/٦٣/ب] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاتِي السَّيِّعِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سُئِلَ جَابِرٌ عَنِ الرَّجُلِ

(١) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٩٢)، وابن ماجه في السنن (١/ ٣٦٠) من طريق شعبة به.

(٢) تقدم في مسألة رقم (١٧).

(٣) قوله: «أبيه» ضبب عليه في (ق)، (د).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٣٣٢٨) من طريق زبان به.

يُضَحِّكَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: يُعِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ^(١).

هَذَا ثَابِتٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ؛ فَإِنَّ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ قَدْ اخْتَجَّ بِأَبِي سُفْيَانَ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ هَذَا. وَسَائِرُ رَوَاتِهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمْ. وَقَدْ رُوِيَ مُسْنَدًا إِنْ صَحَّ الطَّرِيقُ فِيهِ إِلَى الْأَعْمَشِ:

[٦٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ مِنْ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو فَرَوَةَ يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سِنَانِ الرَّهَائِيِّ، ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَحَّكَ فِي صَلَاتِهِ يُعِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُعِيدُ [ق ٦٢/ب] الْوُضُوءَ»^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو فَرَوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانِ الْكَبِيرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَغَيْرُهُ أَوْثَقُ عِنْدَنَا مِنْهُ، وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ إِلَّا هَذَا الْوَاحِدَ مِنْ بَيْنِهِمْ. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: كَذَا رَوَاهُ أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ هَذَا عَنْ أَبِي فَرَوَةَ، وَقَدْ خُولِفَ فِي [س ٣٧] مَتْنِهِ، وَذَلِكَ يَرُدُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مُسْنَدًا، إِنْ سَلِمَ الطَّرِيقُ إِلَيْهِ: [٦٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابِ الْعَبْدِيُّ بَغْدَادِي، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ قَاضِي وَاسِطٍ، أَنَا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَلَامُ يَنْقُضُ الصَّلَاةَ، وَلَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ»^(٣).

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٣٧٤).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٧٥).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣١٩) من طريق يزيد أبي خالد به.

[٦٥٨] ورواه أَبُو الْخَطَّابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ، وَقَالَ: «الضَّحِكُ يَنْقُضُ الصَّلَاةَ، وَلَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ».

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّبِيُّ، ثنا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَرْوَانَ، ثنا الْمُنْذِرُ بْنُ عَمَّارٍ أَبُو الْخَطَّابِ، فَذَكَرَهُ مُسْنَدًا^(١).
إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ هُوَ أَبُو شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ جَدُّ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، غَمَزَهُ شُعْبَةُ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ.

وَرَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ^(٢) مِنْ قَوْلِ جَابِرٍ مَوْقُوفًا:

[٦٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا ابْنُ مُبَشَّرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَيْسَ فِي الضَّحِكِ وَضُوءٌ.

[٦٦٠] وَعَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ^(٣) وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، سَمِعَا الشَّعْبِيَّ، مِثْلَهُ سَوَاءً^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ^(٥).

وَرَوِي مِنْ وَجْهِ آخَرَ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ:

[٦٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بِشْرِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ، ثنا مُوسَى وَابْنُ عَائِشَةَ،

(١) المصدر السابق (١ / ٣١٨) عن عبد الباقي به.

(٢) في (ق): «يزيد بن أبي خالد».

(٣) في (ق)، (د): «يزيد بن أبي خالد».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٤ / ب).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣١٨).

قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ لَا يَرَى عَلَى الَّذِي يَضْحَكُ فِي الصَّلَاةِ وَضُوءًا^(١).

[٦٦٢] وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: إِذَا ضَحِكْتَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ^(٢).

[٦٦٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، أَنَا عَلِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَرَأَوْا شَيْئًا، فَضَحِكَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى رضي الله عنه حَيْثُ انْصَرَفَ: مَنْ كَانَ ضَحِكَ مِنْكُمْ فَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ^(٣).

وَرَوَيْنَا هَذَا الْمَذْهَبَ عَنْ^(٤) الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ مِنَ التَّابِعِينَ، ثُمَّ عَنْ عَطَاءٍ وَالشَّعْبِيِّ وَالزُّهْرِيِّ [س/٤٤ب].

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٦٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ [ق/٦٣أ] بْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ الْهَذَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٣٤ب).

(٢) المصدر السابق (ق/٣٤ب).

(٣) المصدر السابق (ق/٣٤ب).

(٤) في (د): «على».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، فَدَخَلَ رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَوَقَعَ فِي حُفْرَةٍ، فَضَحِكْنَا، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِإِعَادَةِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ^(١).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ.

وَعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ:

[٦٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُخَرِّزٍ الْكُوفِيُّ بِمَضَرَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَوَقَعَ فِي حُفْرَةٍ، فَضَحِكْنَا مِنْهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِعَادَةِ الْوُضُوءِ كَامِلًا، وَإِعَادَةِ الصَّلَاةِ مِنْ أَوَّلِهَا.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَ ذَلِكَ.

قَالَ عَلِيُّ: الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ضَعِيفَانِ^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا خَطَأٌ عَلَى الْحَسَنِ [٦٤/د] الْبَصْرِيِّ وَعَلَى قَتَادَةَ وَعَلَى خَالِدِ الْحَذَاءِ.

وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- فَكِلَاهُمَا ضَعِيفَانِ.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٩٨) من طريق محمد بن الحارث الحراني به.

(٢) المصدر السابق (١/ ٢٩٧).

أَمَّا حَالُ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ فَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي مَسْأَلَةِ اللَّمَسِ^(١).

وَأَمَّا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ فَقَدْ طَعَنَ فِيهِ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَغَيْرُهُ، وَكَانَ الْحَسَنُ يُدَلِّسُ فَيَسْمَعُ مِنْ مُوسَى بْنِ مُطَيْرٍ، وَأَبِي الْعَطُوفِ، وَأَبَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، وَأَصْرَابِهِمْ، ثُمَّ يُسْقِطُ أَسْمَاءَهُمْ، وَيَرْوِيهَا عَنْ أَقْوَامٍ ثِقَاتٍ.

[٦٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا -وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ فِي قِصَّةٍ-: إِنَّا لَا نُحَدِّثُ^(٢) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ عَلَى وَجْهِ الْحَدِيثِ^(٣).

[٦٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ [س ٤/١] سَاقِطٌ^(٤).

[٦٦٨] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: رَوَى الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ سَبْعَةَ أَحَادِيثَ، فَلَقِيتُ الْحَكَمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: مَا حَدَّثْتُ بِحَدِيثٍ مِنْهَا.

[٦٦٩] قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَبْدَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: رَوَى الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَدِيثًا، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَهَذَا أَعَزُّ مِنَ الْكِرْيَتِ الْأَحْمَرِ. ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَدْخُلْ مَسَامِعِي.

(١) مسألة رقم (١٩).

(٢) في (د): «أنا لا أتحدث».

(٣) انظر: الكامل لابن عدي (٣/ ٤٢٣)، وتاريخ بغداد (٨/ ٣٢٢).

(٤) أحوال الرجال (ص ٦٢).

[٦٧٠] ثنا مُحَمَّدٌ [ق٦٣/ب] بَنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ يَرْوِي عَنِ الزُّهْرِيِّ جَعَلْتُ أَصْبِعِي فِي أُذُنِي^(١).

[٦٧١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَوْلَى بَجِيلَةَ الْكُوفِيِّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، يَرْوِي عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ.

[٦٧٢] ثنا مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى بَجِيلَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُسْنَدِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُيَيْنَةَ: أَكَانَ الْحَسَنُ يَحْفَظُ؟ قَالَ: كَانَ لَهُ فَضْلٌ، وَغَيْرُهُ أَحْفَظُ مِنْهُ^(٢).

[٦٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: كِلَاهُمَا قَدْ أَخْطَأَ فِي هَذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ، وَإِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ مُرْسَلًا، وَكَانَ الْحَسَنُ كَثِيرًا مَا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣)، وَأَمَّا قَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ: عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ فَوْهَمٌ قَبِيحٌ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، [عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ]^(٤) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، رَوَاهُ عَنْهُ كَذَلِكَ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَهَشِيمٌ^(٥)، وَوُهَيْبٌ، وَحَمَّادُ بْنُ

(١) المصدر السابق (ص ٦٣).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ٣٠٣).

(٣) أي: مرسلًا.

(٤) ما بين المعقوفين ليس في النسخ، والمثبت من سنن الدارقطني.

(٥) في (ق): «هشام».

سَلَمَةً، وَغَيْرُهُمْ. وَقَدْ اضْطَرَبَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ
 لِهَذَا الْحَدِيثِ، فَمَرَّةً رَوَاهُ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَمَرَّةً رَوَاهُ عَنْهُ، عَنْ قَتَادَةَ،
 عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَتَادَةَ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ، كَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَمَعْمَرٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ
 بَشِيرٍ، وَغَيْرُهُمْ^(١).

وَالْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

[٦٧٤] أَخْبَرَنَا بِصَحَّةٍ مَا قَالَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ،
 ثنا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا [س/٤٥/ب] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ، ثنا خَالِدُ بْنُ
 خِدَاشٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي إِذْ
 جَاءَ رَجُلٌ فِي بَصَرِهِ ضُرٌّ - أَوْ قَالَ: أَعْمَى - فَوَقَعَ فِي بَثْرٍ، فَضَحِكَ بَعْضُ
 الْقَوْمِ، فَأَمَرَ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ.

فَذَكَرَتْهُ لِحَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ فَقَالَ: أَنَا حَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ عَنْ حَفْصَةَ.

فَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ^(٢) مُرْسَلًا^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ خَالِدِ الْحَدَّاءِ:

[٦٧٥] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ،
 عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ - يَعْنِي حَفْصَةَ - عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ
 قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَ رَجُلٌ فِي بَصَرِهِ سُوءٌ، فَوَقَعَ فِي بَثْرٍ عِنْدَ

(١) سنن الدارقطني (١/ ٢٩٧).

(٢) قوله: «عن الحسن البصري» ليس في (س).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٠٣).

الْمَسْجِدِ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَحِكَ فَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ وَالْوُضُوءَ»^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ قَتَادَةَ:

[٦٧٦] **فَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ**، أَنَا [ق/٦٤/١] أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَصْحَابُهُ، فَتَرَدَّى فِي بَيْتٍ، فَضَحِكَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ^(٢).

[٦٧٧] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ**، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجُمَحِيُّ، ثنا الْحَجَبِيُّ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ ضَرِيرٌ فَوَقَعَ فِي بَيْتٍ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ وَالْوُضُوءَ^(٣).

[٦٧٨] **وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ** [د/٦٥] الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، أَنَّ أَعْمَى تَرَدَّى فِي بَيْتٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، فَضَحِكَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ ضَحِكَ مِنْهُمْ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَيُعِيدَ الصَّلَاةَ^(٤).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٧٦) عن سفيان به.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ٢٤).

(٣) المصدر السابق (٥/ ٢٤).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٠٠).

[٦٧٩] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق، أنا عبد الله بن محمد، ثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، عن أبي العالية، فذكره^(١).

وروي من وجه آخر عن الحسن:

[٦٨٠] أخبرنا محمد بن الحسين^(٢) بن محمد بن موسى الصوفي، وأبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة، [س٤٦/أ] وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالوا: أنا يحيى بن منصور القاضي، ثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي، ثنا عمر^(٣) بن قيس المكي، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن عمران بن حصين، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ في صلاة في يوم ماطر إذ أقبل أعرابي يسعى يريد الصلاة، فزلق فسقط في حفرة فيها ماء، فصحك من كان خلف رسول الله ﷺ، فلما فرغ رسول الله ﷺ من الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال: «من قهقه منكم آتفاً فليوضاً وليعيد الصلاة»^(٤).

[٦٨١] عمر بن قيس المكي المعروف بسندل ضعيف، ذاهب الحديث.

كذلك أخبرني أبو عبد الرحمن السلمي، عن علي بن عمر الحافظ^(٥).

[٦٨٢] أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: سمعت العباس بن محمد يقول: سمعت يحيى بن معين

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٧٦).

(٢) في (ق)، (د): «الحسن» وهو خطأ.

(٣) في (ق): «عمرو» خطأ.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٠٢) من طريق عمر بن قيس به.

(٥) سنن الدارقطني (١/ ٣٠٢).

يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ، لَقَبُهُ سَنْدَلٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ^(١).

[٦٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الرُّخِّي، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: كُنْتُ قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ وَعُمَرُ بْنُ قَيْسٍ يُحَدِّثُ، قَالَ يَحْيَى: فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ^(٢) فِي دِيَةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّضْرَانِيِّ وَعَجَائِبٍ^(٣). [ق/٦٤ ب]

[٦٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٤) الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ أَخُو حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَكِّيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٥).

[٦٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: «سَنْدَلٌ» سَاقِطٌ، هُوَ أَخُو حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْأَعْرَجِ^(٦).
ثُمَّ إِنَّ سَلَمَ مِنْهُ، فَعَمَرُوهُ عَنْ عُبَيْدٍ عَلَى الطَّرِيقِ، وَهُوَ ضَالٌّ، غَيْرُ ثِقَةٍ فِي الْحَدِيثِ.

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣/ ٨٢).

(٢) قوله «ابن عمير» ساقط من (س). وفي (د): «عبيد بن عميرة» خطأ.

(٣) ذكره عنه البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ١٨٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ١٢٩)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٣٤٧).

(٤) في (ق): «الحسن» خطأ.

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ١٠٣).

(٦) أحوال الرجال للجوزجاني (ص ٢٥٤).

[٦٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ^(١)، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَزَارِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٢) الْعَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ: كَيْفَ حَدِيثُ الْحَسَنِ عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه أَنَّهُ وَرَثَ امْرَأَةً عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ؟ فَقَالَ: إِنَّ عُثْمَانَ لَمْ يَكُنْ سَنَةً^(٣).

[٦٨٧] قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ: كَيْفَ حَدِيثُ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ فِي السَّكَّتَيْنِ؟ فَقَالَ: مَا نَصْنَعُ بِسَمُرَةَ^(٤)؟! قَبَّحَ اللَّهُ سَمُرَةَ!^(٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: قَبَّحَ اللَّهُ عَمْرُو بْنَ [س/٤٦] عُبَيْدٍ، وَرَضِيَ عَنْ سَمُرَةَ وَعَنْ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ.

[٦٨٨] وَهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ عَمْرُو: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ عَمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ، وَكَانَ يَحْيَى حَدَّثَ عَنْهُ ثُمَّ تَرَكَهُ^(٦).

[٦٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ الصَّرِفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ هَارُونَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَفْصٍ^(٧) قَالَ: سَمِعْتُ الْأَفْطَسَ^(٨) يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ

(١) قوله «السلمي» ليس في (د).

(٢) في (د)، (س): «أبو الحسن» خطأ.

(٣) ضبطت كذا في (ق) بتنوين آخرها.

(٤) في (د): «ما يصنع سمرة»، وفي (س) غير منقوطة.

(٥) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ١٤٧)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٥٩٣) من طريق

عمرو به.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٢٤٧) من طريق عمرو به.

(٧) يعني: عمرو بن علي الفلاس.

(٨) هو: عبد الله بن سلمة الحضرمي.

عُبَيْدٌ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ شَهِدُوا عِنْدِي عَلَى شِرَاكِ^(١) نَعْلٍ؛ مَا أَجَزْتُهُ^(٢).

[٦٩٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوسَنَجِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ كَامِلَ بْنَ طَلْحَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: كَيْفَ رَوَيْتَ عَنِ النَّاسِ وَتَرَكْتَ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُمْ يُصَلُّونَ لِلْقِبْلَةِ، وَرَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ يُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ وَحْدَهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ عَلَى بِدْعَةٍ، فَتَرَكْتُ حَدِيثَهُ^(٣).

[٦٩١] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْجُرْجَانِيُّ، ثنا عُزْرَةُ بْنُ سَعِيدِ الرَّبْعِيِّ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ أَنَا^(٤) وَبَهْرُ الْعَمِّيِّ، وَحَبَّانُ خَالَ هِلَالِ الرَّأْيِ، فَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ: أَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ، فَإِذَا أَصْحَابُهُ كَانُوا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرَ. قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَالَ: لَوْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ مَلَكٌ^(٥) مِنَ السَّمَاءِ مَا قَالَ لَكُمْ أَحْسَنَ مِنْ ذَا، أَوْ مَا زَادَكُمْ عَلَى ذَا^(٦).

قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ سَلَمٍ^(٧)، فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: مِنْ هَذَا أُتِيَ. قَالَ عُزْرَةُ: وَكَتَبَهُ عَنِّي الْأَضْمَعِيُّ مُنْذُ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

(١) الشراك: سير النعل على ظهر القدم.

(٢) أخرجه الخطيب في التاريخ (١٤ / ٧٧) عن أبي سعيد الصيرفي به.

(٣) المصدر السابق (١٤ / ٨٣) من طريق محمد بن إبراهيم به.

(٤) من قوله: «فتركت حديثه» إلى هنا ساقط من (س).

(٥) قوله: «ملك» ساقط من (د).

(٦) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢ / ٣٧) من طريق أبي عوانة به.

(٧) قوله: «سلم» ساقط من (س).

[٦٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، [ق ٦٥/أ] ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: عَمَرُو بْنُ عُبَيْدٍ غَيْرُ ثِقَةٍ، ضَالٌّ^(١).
وَجَرَحَهُ أَشْهَرُ مِنْ ذَلِكَ.

[٦٩٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى [٦٦/د] بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَمَرُو بْنُ عُبَيْدٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٢).

[٦٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَفَّانُ، ثنا هَمَّامٌ، ثنا مَطَرٌ قَالَ: لَقِيتُ عَمَرُو بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي وَإِيَّاكَ عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ. قَالَ: وَكَذَبَ وَاللَّهِ، مَا أَصَدَّقُهُ فِي شَيْءٍ^(٣).

[٦٩٥] وَبِإِسْنَادِهِ: ثنا عَفَّانُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ حُمَيْدٌ مِنْ أَكْفَهْمُ عَنْهُ. قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى حُمَيْدٍ. قَالَ: فَحَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بِحَدِيثٍ. قَالَ: فَقَالَ عَمَرُو: كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُهُ. قَالَ: فَقَالَ لِي حُمَيْدٌ: لَا تَأْخُذْ عَنْ هَذَا شَيْئًا^(٤)؛ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ عَلَى الْحَسَنِ، كَانَ يَأْتِي الْحَسَنَ بَعْدَ مَا أَسَنَّ فَيَقُولُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، أَلَيْسَ

(١) أحوال الرجال (ص ١٨٢).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ٨٨).

(٣) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية المروزي (ص ١٧٩)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦ / ٢٤٧)، والضعفاء للعقيلي (٣ / ١٤٥)، والمعرفة والتاريخ ليعقوب (٢ / ٢٦٣)، والتاريخ للخطيب (١٤ / ٧٩).

(٤) في (ق)، (س): «شيء». وفي (د): «بشيء» وأثبتنا الجادة.

تَقُولُ^(١) كَذًا وَكَذَا؟ لِلشَّيْءِ الَّذِي لَيْسَ هُوَ مِنْ قَوْلِهِ، قَالَ^(٢): فَيَقُولُ الشَّيْخُ بِرَأْسِهِ هَكَذَا^(٣).

[س٤٧/أ] وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا:

[٦٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ سَلَمٍ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ اللَّهِ الْمَخْزُومِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَوْجَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوُضُوءَ مِنَ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ^(٤). هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْحَسَنِ:

[٦٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ^(٥) الصُّوفِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا عُمَرُ بْنُ سِنَانٍ الْمَنْبِجِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، [عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ]^(٦)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيِّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ قَرَقَرَةً فَلْيُعِدْ

(١) في (ق)، (د): «أقول».

(٢) في (ق)، (د): «فقال».

(٣) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية المروزي (ص ١٨٠)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٢٤٦)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ٣٦)، والضعفاء للعقيلي (٣/ ١٤٧)، والكمال لابن عدي (٧/ ٦٠٧)، والمعرفة والتاريخ ليعقوب (٢/ ٢٦٣)، والتاريخ للخطيب (١٤/ ٨٠).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ٦٢٩).

(٥) في جميع النسخ: «أبو سعيد»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من أصل الرواية من الكامل لابن عدي (٥/ ١٨)، وهو الصواب كما في روايات هذا الحديث كافة، وانظر سنن الدارقطني (١/ ٣٠١)، ومعجم ابن الأعرابي (١/ ٢٥١).

الْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ^(١).

كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الزُّحَّاكِ عَنِ ابْنِ عِيَّاشٍ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.
[٦٩٨] وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ:

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
دَاوُدَ بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَعْرُوفٍ، ثنا حَيْوَةُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عِيَّاشٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

وكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ^(٣).

[٦٩٩] وَرَوَاهُ بَقِيَّةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ السَّكُونِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَحَكَ فِي الصَّلَاةِ فَهَقَّهَةٌ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ
وَالصَّلَاةَ».

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ^(٤)، ثنا
عَطِيَّةُ بْنُ بَقِيَّةٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ، فَذَكَرَهُ^(٥).
لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ بَقِيَّةٍ، وَبَقِيَّةٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.
وَرَوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْحَسَنِ:

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧ / ٦٢٨).

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٠٢) وفيه كما تقدم: «إسماعيل بن عياش، عن عمر بن قيس، عن عمرو بن عبيد».

(٤) كذا في جميع النسخ، والذي في أصل الرواية من الكامل لابن عدي: «ابن جوصاء»، وكلاهما من شيوخه.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ٢١).

[٧٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الصُّوفِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْفَارِضِ^(١)، ثنا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا بَقِيَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَزَاعِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ ضَحِكَ: «أَعِدْ وَضُوءَكَ».

[ق ٦٥/ب] قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَمُحَمَّدُ الْخَزَاعِيُّ هَذَا هُوَ مِنْ مَجْهُولِي مَشَايخِ بَقِيَّةٍ، وَيُقَالُ عَنْ بَقِيَّةٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْحَسَنِ. وَمُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الْحَسَنِ أَيْضًا مَجْهُولٌ^(٢).

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٧٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ [س/٤٧/ب] بْنُ الْحُصَيْنِ بْنِ التَّرْجَمَانِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ^(٣)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا فَهَقَهُ أَعَادَ الْوُضُوءَ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ»^(٤).

[٧٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ: لَا تَأْخُذْ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ^(٥).

[٧٠٣] قال: وَسَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ بَصْرِيُّ

(١) في (ق): «القاضي»، وفي (د): «الفارضي».

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٠ / ٥).

(٣) هو: ابن أبي المخارق.

(٤) المصدر السابق (٥ / ٢١).

(٥) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٩٩ / ٤).

ضَعِيفٌ^(١).

[٧٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبُرَارِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: وَكَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمُعَلَّمِ^(٢)، فَذَكَرُوا أَمْرَهُ عِنْدَ يَحْيَى فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: التَّرْوِيحَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: يَذْكُرُونَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ وَأَبِي الْعَالِيَةِ، فَقَالَ لَهُ عَفَّانُ: مِنْ حَدِيثٍ مَنْ؟ فَقَالَ: ثنا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ^(٣)، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَأَنَا أَسْمَعُ.

وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَإِنِّي سَأَلْتُهُ فِي الْمَجْلِسِ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمُعَلَّمِ، فَقَالَ: دَعُهُ، فَلَمَّا قَامَ ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُحَدِّثُنِي، فَسَأَلْتُهُ^(٤)، فَقَالَ: فَأَيْنَ التَّقْوَى؟^(٥).

[٧٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَبَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ أَبُو أُمَيَّةَ غَيْرُ ثِقَةٍ، فَرَحِمَ اللَّهُ مَالِكًا، غَاصَ هُنَاكَ فِي الْمَاءِ فَوْقَ عَلَى خَزَفَةٍ مُنْكَسِرَةٍ، أَظْنُهُ اغْتَرَبَ بِكَسَائِهِ^(٦).

وَهَذَا لِأَنَّ مَالِكًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنِ الثَّقَاتِ، ثُمَّ غَلِطَ فِي أَمْرِ عَبْدِ الْكَرِيمِ فَحَدَّثَ عَنْهُ.

(١) المصدر السابق (٤ / ١٢٥).

(٢) زاد في (س) في هذا الموضع: «ابن أبي عبد الله».

(٣) في (س): «من حديث مني فقال: ما نهيتكم عن المجازف عبد الكريم».

(٤) في (د): «ظننت فسألته خطأ».

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦ / ٥٩) من طريق عمرو به.

(٦) أحوال الرجال (ص ١٦١).

وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[٧٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(١) الصُّوفِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، فَدَخَلَ أَعْمَى الْمَسْجِدَ، فَتَرَدَّى فِي بئرٍ أَوْ حُفْرَةٍ، فَصَحَّكَ الْقَوْمُ، فَأَمَرَ [٦٧/د] النَّبِيُّ ﷺ مَنْ صَحَّكَ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ^(٢) وَالصَّلَاةَ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ: أَبُو مُعَاذٍ الْمَذْكُورُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ، رَوَى الزُّهْرِيُّ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ، فَقَالَ فِي هَذِهِ^(٣) الرَّوَايَةِ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالْبَلَاءُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ [س٤٧/أ] مِنْ سُفْيَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ [ق٦٦/أ] الْفَزَارِيِّ؛ فَإِنَّهُ ضَعِيفٌ^(٤).

[٧٠٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: وَحَدَّثَ بِهَذَا -يَعْنِي حَدِيثَ الْقَهْقَهَةِ- شَيْخٌ لِأَهْلِ الْمِصْبِصَةِ يُقَالُ لَهُ: سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ، وَكَانَ ضَعِيفًا سَيِّئَ الْحَالِ فِي الْحَدِيثِ، حَدَّثَ بِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ.

(١) في النسخ: «الحسن»، والمثبت من أصل الرواية، وسيأتي على الصواب.

(٢) قوله: «الوضوء» ساقط من (د).

(٣) في (د): «هذا».

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ١٩).

[٧٠٨] حدثنا به مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(١)، ثنا

سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

وَأَحْسَنُ حَالَاتِ سُفْيَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنْ يَكُونَ وَهَبٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى ابْنِ وَهَبٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ تَعَمَّدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ، فَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ الْمُهَلَّبِيُّ، وَمَوْهَبُ بْنُ يَزِيدَ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ، وَغَيْرُهُمْ، لَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ وَهَبٍ فِي الْإِسْنَادِ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَلَا ذَكَرَ فِيهِ بَيْنَ الزُّهْرِيِّ وَأَنَسٍ سُلَيْمَانَ بْنُ أَرْقَمَ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ قَدْ رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ مَعْبِدٍ الْجُهَنِيِّ:

[٧٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، ثنا ابْنُ

حَمَّادٍ وَابْنُ صَاعِدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَهْوَازِيُّ، قَالُوا: ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ مَعْبِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بَيْنَمَا هُوَ فِي الصَّلَاةِ إِذْ أَقْبَلَ أَعْمَى يُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَوَقَعَ فِي رُبِيَّةٍ^(٣)، فَضَحِكَ بَعْضُ الْقَوْمِ فَهَقَّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ^(٤) قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ فَهَقَهُ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَرَوَاهُ أَبُو يُونُسَ، وَمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَالْمُقَرِّيُّ، عَنْ أَبِي

(١) في (د): «ابن الحسن».

(٢) سنن الدارقطني، رواية الحارثي (ق ٣٢/أ).

(٣) الزبية: الحفرة.

(٤) من قوله: «بينما هو في الصلاة» إلى هنا ساقط من (د).

حَنِيفَةَ، وَقَالُوا: مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ، وَأَرْسَلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَزُفَرٌ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَلَمْ يَذْكُرَا مَعْبُدًا فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: قَالَ لَنَا ابْنُ حَمَادٍ: هُوَ مَعْبُدُ بْنُ هُوَذَةَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِهِ تَسْمِيَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ حَمَادٍ غَلَطَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قِيلَ: مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ جُهَنِيًّا أَنْصَارِيًّا؟! وَمَعْبُدُ بْنُ هُوَذَةَ أَنْصَارِيٌّ، وَلَهُ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكُحْلِ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ حَمَادٍ اعْتَدَرَ لِأَبِي حَنِيفَةَ فَقَالَ: هُوَ مَعْبُدُ بْنُ هُوَذَةَ، لِمِيلِهِ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ، وَلَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ عَنْ مَعْبُدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا أَبُو حَنِيفَةَ.

وَرَوَاهُ [ق/٦٦/ب] هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا، وَأَصْحَابُ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ [س/٤٨] صَاحِبَةُ الْمُخْتَصُّ بِهِ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، وَبَعْدَهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَغَيْرُهُمَا مِمَّنْ رَوَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، وَلَيْسَ عِنْدَ هُشَيْمٍ وَأَبِي عَوَانَةَ هَذَا الْحَدِيثُ لَا مَوْصُولًا وَلَا مُرْسَلًا. يَعْنِي مِنْ جِهَةِ الْحَسَنِ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: فَأَخْطَأَ أَبُو فَلَانٍ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ وَمَتْنِهِ؛ لِزِيَادَتِهِ فِي الْإِسْنَادِ مَعْبُدًا، وَالْأَصْلُ عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا، وَزِيَادَتُهُ فِي مَتْنِهِ الْقَهْقَهَةُ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْعَالِيَةِ -مَعَ ضَعْفِهِ وَإِرْسَالِهِ- الْقَهْقَهَةُ^(١).

[٧١٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ مَعْبُدِ الْجُهَنِيِّ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَوَهَمَ فِيهِ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى

مَنْصُورٍ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبُدٍ، وَمَعْبُدٌ هَذَا لَا صُحْبَةَ لَهُ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقَدْرِ مِنَ التَّابِعِينَ، حَدَّثَ بِهِ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: غِيلَانُ بْنُ جَامِعٍ، وَهُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ، وَهُمَا أَحْفَظُ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ لِلْإِسْنَادِ^(١).

أَمَّا حَدِيثُ غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ:

[٧١١] فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّهْرِيُّ أَبُو بَكْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، ثنا أَبِي، ثنا غِيلَانُ، عَنْ مَنْصُورِ الْوَاسِطِيِّ -هُوَ ابْنُ زَادَانَ- عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبُدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيُ الْغَدَاةَ، فَجَاءَ رَجُلٌ أَعْمَى، وَقَرِيبٌ مِنْ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَثَّرَ عَلَى رَأْسِهَا جُلَّةً^(٢)، فَجَاءَ الْأَعْمَى يَمْشِي حَتَّى وَقَعَ فِيهَا، فَضَحِكَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَمَا قَضَى الصَّلَاةَ: «مَنْ ضَحِكَ مِنْكُمْ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ»^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ هُشَيْمٍ:

[٧١٢] فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ. وَعَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مُرْسَلًا [٦٨/د] بِبَعْضِ مَعْنَاهُ^(٤).

(١) سنن الدارقطني (١/ ٣٠٦).

(٢) في (س): «جلد». والجللة: وعاء من خوص يوضع فيه التمر.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٢/ب).

(٤) المصدر السابق (ق ٣٢/ب).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[٧١٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو مَنْصُورٍ الدَّامَغَانِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ شَهَابِ بْنِ^(٢) طَارِقِ الْأَصْبَهَانِيِّ بِجُرْجَانَ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ فُورَكَ، [س٤٩/أ] ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٣) بْنُ أَحْمَدَ الْأَشْعَرِيِّ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ يَزِيدَ الْبَصْرِيُّ^(٤)، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَلَالٍ، ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَهَقَهُ فِي الصَّلَاةِ فَهَقَّهُ شَدِيدَةً فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ [ق٦٧/أ] وَالصَّلَاةُ»^(٥).

رَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَكْثَرُهُمْ مَجْهُولُونَ، وَلَيْسَ يُمَكِّنُنِي أَنْ أَشْهَدَ عَلَى إِسْلَامِهِمْ، فَكَيْفَ عَلَى عَدَائَتِهِمْ؟!

وَمُوسَى بْنُ هَلَالٍ إِنْ كَانَ هُوَ الطَّوِيلَ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْوَاسِطِيُّ فَهُوَ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

(١) كذا في النسخ، وفي مصادر ترجمته من معجم شيوخ الإسماعيلي وتاريخ جرجان (ص٣٦٤): «أبو عمرو»، وكذا في طبقات المحدثين بأصبهان (٣/ ٢١١)، ووقع في ذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم (١/ ٢٨١): «أبو عمر».

(٢) لفظة: «بن» ساقطة من (د).

(٣) كذا في النسخ، وفي أصل الرواية: «عبيد الله»، وكذا في تاريخ جرجان عن الإسماعيلي، ولم نقف له على ترجمة.

(٤) قال الدارقطني: يحدث عن موسى بن هلال الطويل، مجهول. سؤالات البرقاني (ص١١٤).

(٥) أخرجه الإسماعيلي في المعجم (٣/ ٥٣٠).

[٧١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ أَنْ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا عَبَّاسُ الْأَسْفَاطِيِّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الدَّبَّاجِ^(١)، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، ثنا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي الْعَالِيَةِ^(٢)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَيَبْتَزُّ وَسْطُ الْمَسْجِدِ، فَجَاءَ أَعْمَى فَوَقَعَ فِيهَا، فَضَحِكَ نَاسٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ. لَفْظُ حَدِيثِ السُّلَمِيِّ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ أَنْ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ وَأَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْمَى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَوَقَعَ فِي بَيْتٍ، فَضَحِكَ النَّاسُ، وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

قَالَ عَلِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سَلَامٍ غَيْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، يَضَعُ الْحَدِيثَ^(٣).

(١) في (ق): «الدَّبَّاج»، وغير منقوطة في (س)، وهو أحمد بن عبد الله بن زياد أبو جعفر المعروف بالتستري، له ترجمة في: تاريخ بغداد (٥ / ٣٥٤)، وفتح الباب لابن منده (ص ١٩٤)، والكنى لأبي أحمد الحاكم (٣ / ٩٥)، ونسب فيهما: «الديباجي»، ووقع في (٢ / ٢١٦) من كنى أبي أحمد: «الدَّبَّاج».

نقول: الدَّبَّاج: لقب لمن يصنع الديباج، ولم يشتهر الوصف بها قديما، فلم نجدها في كتب الأنساب؛ نعم قد ذكر ابن ناصر في توضيح المشتبه (٤ / ٧٤) الدَّبَّاج: أبو الحسن علي بن جابر بن علي الدَّبَّاج المقرئ الفقيه المالكي، لكنه ذكر أنه توفي سنة أربعين وستائة، والمشهور الديباجي: نسبة إلى ملاحه الوجه، وإلى صناعة الديباج وعمله، وانظر الأنساب لابن السمعي (٥ / ٣٩٠)، وقد نُسب أحمد «ديباجيا» في العلل للدارقطني (١ / ٢٣٨) و(١٢ / ٢٠٩).

(٢) قوله: «وَأَبِي الْعَالِيَةِ» ساقط من (ق).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٢٩٨).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[٧١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتِيقُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ خُوَاطٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ فَوَطِئَ فِي خَبَالٍ^(١) مِنَ الْأَرْضِ، فَضَرَعَ، فَضَحِكَ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ.

قَالَ عَلِيُّ: دَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَأَيُّوبُ بْنُ خُوَاطٍ ضَعِيفٌ^(٢).

[٧١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: أَيُّوبُ بْنُ خُوَاطٍ الْبَصْرِيُّ أَبُو أُمَيَّةَ تَرَكَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ^(٣).

[٧١٧] وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: دَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، شِبْهُ لَا شَيْءٍ، لَا

يَذَرِي مَا الْحَدِيثُ^(٤). [س/٤٩]

[٧١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ، قَالَ: أَبُو أُمَيَّةَ أَيُّوبُ بْنُ خُوَاطٍ يُكْنَى بِأَبِي أُمَيَّةَ، كَانَ خَزَّازًا^(٥) فِي دَارِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، وَكَانَ أُمِّيًّا لَا يَكْتُبُ، فَوَضَعَ

(١) في (س): «حبال»، والحبال: الفساد.

(٢) المصدر السابق (١/ ٢٩٩).

(٣) الضعفاء للبخاري (ص ٤٦).

(٤) المصدر السابق (ص ٦٨). وقوله: «شبه لا شيء» جعله البخاري في التاريخ الكبير (٣/

٢٤٤) من كلام الإمام أحمد.

(٥) في (ق): «خزازا»، وفي (د): «خزازا»، وفي (س): «خزازا»، والمثبت كما في الكامل لابن

عدي، وقد وقع في أصوله الخطية اختلاف أيضا، ونقل الشيخ المعلمي في حاشية الإكمال =

كِتَابًا عَلَى مَا يُرِيدُ، وَكَانَ يُعَامِلُ بِهِ النَّاسَ^(١).

[٧١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا الْحُسَيْنُ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: -أَبُو سُلَيْمَانَ دَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ- سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: دَاوُدُ بْنُ مُحَبَّرٍ أَبُو سُلَيْمَانَ، قَالَ أَحْمَدُ: شَبَهُ لَا شَيْءَ، لَا يَذَرِي مَا الْحَدِيثُ^(٣).

[٧٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، [ق٦٧/ب] ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: أَيُّوبُ بْنُ خُوَطٍ مَثْرُوكٌ^(٤).

[٧٢١] وداود بن مُحَبَّرٍ كَانَ يَرْوِي عَنْ كُلِّ، وَكَانَ مُضْطَرَبَ الْأَمْرِ^(٥).

[٧٢٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي أَسَامِي الْمَجْرُوحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: دَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ بْنُ قَحْذَمٍ، كُنِيَّتُهُ أَبُو سُلَيْمَانَ، حَدَّثَ بَيْغَدَادَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الثَّقَاتِ بِأَحَادِيثَ مَوْضُوعَةٍ، حَدَّثُونَا عَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْهُ بِكِتَابِ الْعَقْلِ، وَأَكْثَرُ مَا أُودِعَ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنَ الْحَدِيثِ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَذَّبَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، جَزَاهُ اللَّهُ عَنْ

= لابن ماکولا (١٨٤/٢) في نسبة «الخزاز» قال: «قال ابن الفرضي:.... وأبو أمية أيوب بن خوط الخزاز»، وكذا في كنى مسلم [ق٧] مجودا بخط الحافظ ابن الفرات، وكذا في فتح الباب (ص٧٤)، والمقتنى (١/٩٥).

(١) روى ابن عدي في الكامل (٢/١٩٧) مثله عن عمرو بن علي الفلاس.

(٢) في (ق)، (د): «الحسن» خطأ.

(٣) التاريخ الكبير للبخاري (٣/٢٤٤) وليس فيه كنيته، وهي ثابتة في رواية ابن فارس عنه

كما عند أبي أحمد الحاكم في الكنى (٥/٢٨).

(٤) أحوال الرجال (ص١٦٣).

(٥) المصدر السابق (ص٣٣٦).

نَبِيَّهٖ خَيْرًا^(١).

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي مُوسَى:

[٧٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زُهَيْرٍ -هُوَ التُّسْتَرِيُّ-: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ الْحَدِيثِ قَبْلَهُ فِي الصَّحِيحِ فِي الصَّلَاةِ.

وَهَذَا خَطَأً، إِنْ لَمْ يَكُنْ تَعَمُّدُهُ بَعْضُ هَؤُلَاءِ.

فَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَيَحْيَى الْقَطَّانُ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا:

[٧٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، [عَنْ هِشَامٍ]^(٢)، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زَائِدَةُ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ هِشَامٍ.

وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ ؓ بِإِسْنَادٍ وَاهٍ^(٤):

(١) المدخل إلى الصحيح (ص ١٦٣).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، وأثبتناه من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٣/ب).

(٤) في النسخ: «واهي»، والجادة ما أثبتناه.

[٧٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ الْمَرْوَزِيُّ - قَدِمَ عَلَيْنَا - [س/٥٠/أ] مِنْ أَصْلِ [٦٩/د] كِتَابِهِ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَاذُوَيْهِ الْكِنْدِيُّ الْكَرَائِسِيُّ إِمْلَاءً، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْزَةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ فَهَقْمَةٌ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ هَذَا لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

[٧٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَبُو فَرْوَةَ الْجَزَرِيُّ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، وَقَدْ رَوَى الْكُوفِيُّونَ عَنْهُ، وَلَيْسَ بِثِقَةٍ^(١).

[٧٢٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي أَسَامِي الْمَجْرُوحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ الْجَزَرِيُّ أَبُو فَرْوَةَ الرَّهَاطِيُّ، رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ الْمَنَّاكِرِ الْكَثِيرَةِ، وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ.

وَإِبْنُ ابْنِهِ يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو بَكْرٍ ثِقَاتٌ^(٢).

(١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤ / ٤١١).

(٢) المدخل إلى الصحيح للحاكم (١ / ٢٣٩).

كذا وقع في نسخنا: «ثقات»، والذي في أصل الرواية من كتاب المدخل: «صدوقان»؛ لذلك غير محققه في النص لما رأى كلمة: «صدوقان»، وما يؤكد صحة ما في نسخنا الخطية أن الحاكم وثقهم كما في سؤالات السجزي له (ص ٢١١، ٢١٢) حيث قال: «وسمعتة يقول: محمد بن يزيد بن سنان، ثقة مأمون، حدث عن زيد بن أبي أنيسة، ومعقل بن =

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ مِنْ وَجْهِ [ق/١٦٨] آخَرٍ:

[٧٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَدَائِنِيُّ وَالْحُسَيْنُ^(١) بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَا: ثنا أَبُو فَرَوَةَ يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَحَكَ مِنْكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ لَيْسَ يَرَوِيهِ عَنِ الْأَعْمَشِ غَيْرُ أَبِي فَرَوَةَ^(٢).

[٧٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، ثنا ابْنُ أَبِي عِصْمَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَبُو فَرَوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ ضَعِيفٌ^(٣).

[٧٣٠] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ الرَّعْفَرَانِيِّ، قَالُوا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَحَكَ مِنْكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيُعِدِ

= عبيد الله الجزري. وابنه أبو فروة، ثقة. وابنه أبو بكر محمد بن يزيد بن محمد، حافظ،

ثقة. سمع أبا جعفر النفيلي، وسعيد بن حفص الحراني، والله أعلم.

(١) في (ق): «والحسن» خطأ.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٦٩٥).

(٣) المصدر السابق (١٠ / ٦٩١).

الصَّلَاةُ^(١).

قَالَ لَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ [س ٥٠/ب] مُنْكَرٌ، وَالصَّحِيحُ عَنْ جَابِرٍ خِلَافُهُ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ: يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ ضَعِيفٌ، وَيُكْنَى بِأَبِي فَرَوَةَ الرَّهَائِيُّ، وَابْنُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا.

وَقَدْ وَهَمَ فِي الْحَدِيثِ فِي مَوْضِعَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: فِي رَفْعِهِ إِيَّاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْآخَرُ: فِي لَفْظِهِ.

وَالصَّحِيحُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ مِنْ قَوْلِهِ: مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ.

قَالَ عَلِيٌّ: كَذَلِكَ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّفَعَاءِ الثَّقَاتِ، مِنْهُمْ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، وَوَكَيْعٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَبِيُّ، وَعُمَرُ^(٣) بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ وَغَيْرُهُمْ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ^(٤).

قَدْ ذَكَرْنَا حَدِيثَ جَابِرٍ فِي أَوَّلِ الْمَسْأَلَةِ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ مُرْسَلًا:

[٧٣١] أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣١٥).

(٢) لم أجد هذه العبارة في السنن، وقد ذكرها الحافظ ابن حجر في الإتحاف (٣/ ١٦١).

(٣) في (ق): «عمرو» خطأ.

(٤) سنن الدارقطني (١/ ٣١٥).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله، أَنَا الثَّقَفُ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ رَجُلًا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ^(١).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله: فَلَمْ تَقْبَلْ هَذَا لِأَنَّهُ مُرْسَلٌ. الزُّهْرِيُّ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ الْحَسَنِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ مَتْرُوكٌ، قَدْ مَضَى^(٢) ذِكْرُهُ.

[٧٣٢] أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، [ق ٦٨/ب] أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا الثَّقَفُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِهَذَا الْحَدِيثِ^(٣).

[٧٣٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا يَعْقُوبُ، ثنا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانَ بْنُ أَرْقَمَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ^(٤).

[٧٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: يَقُولُونَ: تُحَابِي، وَلَوْ حَابَيْنَا لَحَابَيْنَا الزُّهْرِيُّ، إِرْسَالُ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَذَلِكَ^(٥) أَنَّا نَجِدُهُ يَرْوِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ^(٦).

(١) أخرجه الشافعي في كتاب الرسالة، الملحق بالأم (١/ ٢١٨).

(٢) في (ق)، (د): «قضى»، والمثبت من (س).

(٣) المصدر السابق (١/ ٢١٨).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٢/أ).

(٥) في (س): «وذلك».

(٦) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص ٦١).

فَرَجَعَ الْحَدِيثُ [س ٥١/أ] إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَالْحَسَنُ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ.
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحًا عِنْدَ الزُّهْرِيِّ لَمَا اسْتَجَازَ أَنْ يَقُولَ بِخِلَافِهِ، وَقَدْ^(١):

[٧٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ^(٢): سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ [د / ٧٠] عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَيْسَ فِي الضَّحِكِ وَضُوءٌ^(٣)^(٤).

[٧٣٦] قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٥)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْقُرَشِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَمِرٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا ابْنَ شَهَابٍ يَقُولُ: مَنْ ضَحِكَ^(٦) يُعِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ^(٧): فَلَوْ كَانَ عِنْدَ الزُّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرٌ^(٨) لَمَا كَانَ يُخَالِفُهُ وَيَقُولُ: لَيْسَ فِيهِ وَضُوءٌ.

وَرُوِيَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّحْعِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً سَلَا:

-
- (١) قوله: «وقد» ساقط من (س).
(٢) هنا في (س) زيادة: «وقد».
(٣) في النسخ: «وضوءا»، وما أثبتناه الجادة.
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢ / ٣٧٧).
(٥) هو: عبد الله بن محمد بن شيرويه. وأبو عبد الله هو: محمد بن نصر المروزي. وأبو الوليد القرشي هو: أحمد بن عبد الرحمن.
(٦) في (د)، (س): «من الضحك».
(٧) قوله: «قال أبو بكر» ليس في (س).
(٨) في (د)، (س): «خبراً».

[٧٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابنُ صَاعِدٍ، ثنا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ قَوْمًا ضَحِكُوا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُعِيدُوا الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا أَرْسَلَهُ إِبْرَاهِيمُ عَنْ نَفْسِهِ، فَأَمَّا الْحَدِيثُ فَهُوَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَذُكِرَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ^(١) الْوَاسِطِيِّ قَالَ: أَنَا حَدَّثْتُ ^(٢) إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ^(٣).

[٧٣٨] قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: ثنا ابنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا عَبَّاسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ^(٤) يَقُولُ: مُرْسَلَاتُ إِبْرَاهِيمَ صَحِيحَةٌ إِلَّا حَدِيثَ تَاجِرِ الْبَحْرَيْنِ، وَحَدِيثَ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ ^(٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَلَغَنِي عَنِ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ الْأَعْمَشُ سَمِعَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ حَدِيثَ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ.

[٧٣٩] أَخْبَرَنَا ^(٦) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمِّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: [ق/٦٩/أ] لَمْ يَسْمَعْ الْأَعْمَشُ - يَعْنِي - حَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ فِي الضَّحِكِ ^(٧).

(١) وقع في المطبوع من أصل الرواية: «أبي هشام».

(٢) في (د): «حديث».

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ٢٥).

(٤) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣ / ٢٠٧).

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ٢٦).

(٦) في (ق)، (س): «أخبرنا».

(٧) العلل ومعرفة الرجال لأحمد (٢ / ٦٧).

وَقَدْ:

[٧٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ بُنْدَارٍ الصُّوفِيُّ، ثنا أَبُو الْعَلَاءِ كَامِلُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَ شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِحَدِيثٍ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِحَمَّادٍ: سَمِعْتَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي مُغِيرَةُ. قَالَ: فَذَهَبْتُ^(١) إِلَى مُغِيرَةَ فَقُلْتُ: إِنَّ حَمَّادًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ كَذَا. فَقَالَ: صَدَقَ. فَقُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ.

قَالَ: فَلَقِيتُ مَنْصُورًا فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْكَ مُغِيرَةُ بِكَذَا. فَقَالَ: صَدَقَ. فَقُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: لَا، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ. قَالَ: فَجَهَدْتُ أَنْ أَعْرِفَ طُرُقَهُ^(٢) فَلَمْ أَعْرِفْهُ وَلَمْ يُمَكِّنِي^{(٣)(٤)}.

[٧٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ [س/٥١]، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ^(٥) بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنِ الشَّافِعِيِّ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٦).

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَبِي -يَعْنِي أَبَا حَاتِمٍ الرَّازِي- فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أَعْرَابِيًّا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ،

(١) في (س): «فذهبتنا».

(٢) في (س): «صدقه».

(٣) في (ق)، (د): «يمكنني».

(٤) الكامل لابن عدي (٣/ ٣٠٥).

(٥) في (س) زيادة: «ابن عبد الله».

(٦) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص ١٦٧).

فَأَمَرَهُ^(١) النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ^(٢).

هَذَا، وَإِبْرَاهِيمُ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَمَدَارُ الْحَدِيثِ عَلَى أَبِي الْعَالِيَةِ:

[٧٤٢] أَخْبَرَنَا بِصَحَّةِ ذَلِكَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: هَذَا الْحَدِيثُ يَدُورُ عَلَى أَبِي الْعَالِيَةِ، فَقُلْتُ: قَدْ رَوَاهُ الْحَسَنُ مُرْسَلًا، فَقَالَ: حَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ، قَالَ: أَنَا حَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فَقُلْتُ: قَدْ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ مُرْسَلًا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: أَنَا حَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فَقُلْتُ: قَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ مُرْسَلًا، فَقَالَ: قَرَأْتُهُ فِي كِتَابِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنِ الْحَسَنِ^(٣).

فَبَطَلَتْ هَذِهِ الْأَسَانِيدُ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا، وَرَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى أَبِي الْعَالِيَةِ، كَذَلِكَ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَوُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ.

وَرَوَاهُ وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ^(٤).

وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَرَوَاهُ مَطَرٌ الْوَرَّاقُ وَحَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ.

(١) في (د): «فأمر».

(٢) المصدر السابق (ص ١٦٨).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٠٤).

(٤) من قوله: «ورواه وهيب» إلى هنا ساقط من (س).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ مُرْسَلًا، حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ [ق ٦٩/ب] جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَزَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، وَغَيْرُهُمْ، فَاتَّفَقُوا [د/٧١] عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٧٤٣] ورواه خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُسَمِّ الرَّجُلَ، وَلَا ذَكَرْ أَلَّهُ^(١) صُحْبَةً أَمْ لَا؟ وَلَمْ يَصْنَعْ خَالِدٌ شَيْئًا، وَقَدْ خَالَفَهُ خَمْسَةُ أَثْبَاتٍ حَفَاطٍ، وَقَوْلُهُمْ أَوْلَى بِالصَّوَابِ.

أَخْبَرَنِي بِجَمِيعِ هَذَا الْكَلَامِ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْحَافِظِ^(٢).

وَمَرَّاسِيلُ أَبِي الْعَالِيَةِ الرِّيَّاحِيُّ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ. [س ٥٢/أ]

[٧٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو الْأَحْمَسِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: ثَلَاثَةٌ يُصَدِّقُونَ مَنْ حَدَّثَهُمْ: أَنَسُ، وَأَبُو

(١) في (س): «له» بدون الهمزة.

(٢) سنن الدارقطني (١/ ٣٠٧).

الْعَالِيَّةِ، وَالْحَسَنُ^(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ.

[٧٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا وَذَكَرَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: مَا حَدَّثْتَنِي فَلَا تُحَدِّثْنِي^(٢) عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: عَنْ أَبِي الْعَالِيَّةِ وَالْحَسَنِ؛ فَإِنَّهُمَا كَانَا لَا يُبَالِيَانِ عَمَّنْ أَخَذَا حَدِيثَهُمَا^(٣).

[٧٤٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: مَنْ حَدَّثْتَنِي مِنَ النَّاسِ -يَعْنِي بِالْمُرْسَلِ مِنَ الْحَدِيثِ- فَلَا يُحَدِّثْنِي عَنِ الْحَسَنِ وَأَبِي الْعَالِيَّةِ؛ فَإِنَّهُمَا لَا يُبَالِيَانِ عَمَّنْ حَمَلَا حَدِيثَهُمَا^(٤).

[٧٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرٍ فَتَحَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْفَقِيهَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ حَرَمَلَةَ بْنَ

(١) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٣٥)، وعنه الخطيب في الكفاية (٢/ ١٦٧)، وابن عساكر في التاريخ (١٨/ ١٨٦).

قال الخطيب: «أراد ابن سيرين أنهم كانوا يأخذون الحديث عن كل أحد، ولا يبحثون عن حاله، لحسن ظنهم به، وهذا الكلام قاله ابن سيرين على سبيل التعجب منهم في فعلهم وكراهته لهم ذلك، والله أعلم».

(٢) قوله: «فلا تحديثني» ساقط من (د).

(٣) سنن الدارقطني (١/ ٣١٤).

(٤) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (١٨/ ١٨٧) من طريق ابن راهويه به.

يَحْيَى يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ رِيَّاحٌ، وَحَدِيثُ مُجَالِدٍ يُجَلَّدُ، وَحَدِيثُ حَرَامٍ حَرَامٌ^(١).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّمَا أَرَادَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «حَدِيثُ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ رِيَّاحٌ» حَدِيثُهُ فِي الْقَهْقَهَةِ وَحْدَهُ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، مُجْمَعٌ عَلَى ثِقَتِهِ فِي التَّابِعِينَ.

[٧٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمُطَرِّزُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّحِيحِ فِي الصَّلَاةِ خَبَرٌ^(٢).

حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ مَعْلُولٌ مَعَ الْإِرْسَالِ، قِيلَ لِشَرِيكَ: إِنَّ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [ق ٧٠/أ]، قَالَ: أَنَا حَدَّثْتُهُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَذَا وَجَدْتُهُ، وَصَوَابُهُ: قَالَ شَرِيكَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ: أَنَا حَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ.

قَالَ: وَحَدِيثُ الزُّهْرِيِّ مَعْلُولٌ، إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ مَتْرُوكٌ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: وَأَمَّا حَدِيثُ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَاقِطٌ.

(١) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص ١٧٠)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة

(ص ٢٠٣)، والكمال لابن عدي (٤ / ٢٣٤)، والمجروحين لابن حبان (٢ / ٣٤٣)،

وتاريخ دمشق (١٨ / ١٨٨).

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٤٢٣).

وَقَدْ [س/٥٢] رُوِيَ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى^(١)
مِنَ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ وَضُوءًا.



(١) في (س): «أنه قال لا نرى».

مسألة (٢٣)

وُخْرُوجُ الْمَنِيِّ يُوجِبُ الْإِغْتِسَالَ، سِوَاءَ خَرَجَ دَفْقًا^(١)
أَوْ خَرَجَ سَيْلًا^(٢) لِضَعْفٍ فِي الْبَدَنِ^(٣).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا خَرَجَ سَيْلًا لِضَعْفٍ فِي الْبَدَنِ؛ لَمْ يُوجِبِ
الْإِغْتِسَالَ^(٤).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٧٤٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٥)، ثنا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءٍ، حَتَّى إِذَا
كُنَّا فِي بَنِي سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ عِتْبَانَ، فَصَرَخَ بِهِ، فَخَرَجَ
يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ». فَقَالَ عِتْبَانُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنْ امْرَأَتِهِ وَلَمْ يُمْنِ، مَاذَا عَلَيْهِ؟ قَالَ

(١) الدفق: الصب فيه دفع وشدة. المغرب في ترتيب المغرب (دفع).

(٢) أي بدون دفع.

(٣) انظر: الأم (٢ / ٨١)، ومختصر المزني (ص ١٢)، والحاوي الكبير (١ / ٢١٢)، وفتح العزيز
بشرح الوجيز (١ / ١٧٨، ١٨١-١٨٢)، والمجموع (٢ / ١٥٦-١٥٨).

(٤) انظر: الأصل للشيباني (١ / ٤٨-٤٩)، والمبسوط (١ / ٦٧)، تحفة الفقهاء (١ / ٢٦)،

وبدائع الصنائع (١ / ٣٧)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١ / ٥٦-٥٨).

(٥) في (ق)، (س): «الحسن» خطأ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ^(١).

فَإِنْ ادَّعَوْا فِيهِ النَّسَخَ بِمَا:

[٧٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْفَقِيه،

أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ

السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ [٧٢/د]: «إِنَّمَا كَانَتِ الْفُتْيَا فِي الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ

رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ مُبَيَّ عَنْهَا»^(٣).

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي مَنْ أَرْضَى عَنْ

سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبِي بِنِ كَعْبٍ حَدَّثَهُ^(٤).

وَلَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي حَازِمٍ^(٥) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، فَقَدْ رَوَاهُ أَبُو عَسَانَ

مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي^(٦) ﷺ.

قُلْنَا: إِنَّمَا نُسَخَ مِنْهُ تَرَكَ الْغُسْلُ بِالتَّقَاءِ الْخِتَائِينَ^(٧) دُونَ خُرُوجِ الْمَاءِ، فَأَمَّا

نُطْقُهُ فَغَيْرُ مَنْسُوخٍ؛ وَذَلِكَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ خُرُوجِهِ سَيْلًا وَخُرُوجِهِ دَقْفًا.

(١) صحيح مسلم (١/ ١٨٥).

(٢) في (ق)، (د): «الحسن»، والمثبت من (س).

(٣) أخرجه الحسن بن عرفة في جزئه، رواية الصفار (ص ٤٩).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ١٥٤) من طريق عمرو.

(٥) أي: سلمة بن دينار.

(٦) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١/ ٣٣١).

(٧) الختانان: هما موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية. النهاية (ختن).

مسألة (٢٤)

وَإِذَا تَوَضَّأَ الْجُنُبُ قَبْلَ اغْتِسَالِهِ فَمِنْ سُنَّتِهِ
أَنْ يُكْمِلَ وُضُوءَهُ قَبْلَ اغْتِسَالِهِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مِنْ سُنَّتِهِ أَنْ يَغْسِلَ أَعْضَاءَ طَهَارَتِهِ إِلَّا الرَّجْلَيْنِ، فَإِذَا
تَنَحَّى عَنْ مَوْضِعِ غُسْلِهِ غَسَلَهُمَا^{(٢)(٣)}.
وَقَدْ قَالَه الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيُّضًا فِي الْقَدِيمِ^(٤).
[ق ٧٠/ب] فَوَجْهُ قَوْلِهِ فِي الْمُخْتَصَرِ مَا:

[٧٥١] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ
مِنْ [س ٥٣/أ] الْجَنَابَةِ بَدَأَ^(٥) فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ^(٦) كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ

(١) انظر: الأم (٢/ ٨٦-٨٧)، ومختصر المزني (ص ١٢-١٣)، والحاوي الكبير (١/ ٢١٩-٢٢٢)، والمجموع (٢/ ٢٠٩-٢١٥).

(٢) في (ق): «غسلها».

(٣) انظر: الأصل للشيباني (١/ ٤٥)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٤٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٤-٣٥).

(٤) انظر: المجموع (٢/ ٢١١)، ومعرفة السنن والآثار (١/ ٤٨٢).

(٥) «بدأ» ساقطة من (ق).

(٦) في (س): «يتوضأ».

يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيَخْلُلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفَيِّضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ^(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ^(٢).

[٧٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاتِي بِالْكُوفَةِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي عَرَزَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ^(٣): كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَفْرُغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ فَيُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ، حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَّهُ قَدْ اسْتَبْرَأَ يَخْفِنُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ^(٤)، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ^(٥).

وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِهِ فِي الْقَدِيمِ، فَمَا:

[٧٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ (ح).

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢ / ٨٦).

(٢) صحيح البخاري (١ / ٥٩).

(٣) في (د): «قال» خطأ.

(٤) زاد هنا في (د): «الماء».

(٥) صحيح مسلم (١ / ١٧٤).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوجِّه، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: سَرَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَبَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْحَائِطِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانٍ^(١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).



(١) صحيح البخاري (١ / ٦٤).

(٢) صحيح مسلم (١ / ١٧٤).

مَسْأَلَةٌ (٢٥)

وَالْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ سُنَّتَانِ فِي الْإِغْتِسَالِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُمَا وَاجِبَتَانِ فِي الْجَنَابَةِ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٧٥٤] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ وَأَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ [س/٥٣]: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ [ق/٧١/١]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفَرًا^(٣) رَأْسِي، أَفَأَنْقِضُهُ لِيُغْسَلَ الْجَنَابَةَ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْتِثِي عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ^(٤)، ثُمَّ تُفِيضِي عَلَيْكَ الْمَاءَ، فَتَطْهَرِينَ». أَوْ قَالَ: «فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهُرْتِ»^(٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَآخَرِينَ عَنْ

(١) انظر: الأم (٢/ ٨٨)، ومختصر المزني (ص ١٣)، وفتح العزيز شرح الوجيز (١/ ١٨٨)، والمجموع (٢/ ٢٢٨).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١/ ٥٩ - ٦٠)، والمبسوط (١/ ٦٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٤)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٣).

(٣) في (ق)، (د): «ظفر».

(٤) قال ابن الأثير: «أي ثلاث غُرَفَ يديه، واحدها حَثِيَّة». النهاية (حثا).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٨٦).

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ^(١).

[٧٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَأَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا». وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا^{(٢)(٣)}.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ [٧٣/د] عَنْ زُهَيْرٍ^(٤). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجِهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٥).

[٧٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٦)، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا هُشَيْمٌ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ -وَاللَّفْظُ لَهُ- ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، أَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ وَفَدَ ثَقِيفٍ قَالُوا: يَا

(١) صحيح مسلم (١/ ١٧٨).

(٢) في النسخ: «كلتاها»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٥).

(٤) صحيح البخاري (١/ ٦٠).

(٥) صحيح مسلم (١/ ١٧٧).

(٦) هو: ابن حسين، من كبار أصحاب يحيى بن يحيى.

رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَكَيْفَ بِالْغُسْلِ؟^(١) قَالَ: «أَمَّا أَنَا فَأَفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ^(٢).

[٧٥٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَنَا أَبُو خَلِيفَةَ^(٣)، ثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوُضُوءِ فَتَوَضَّأَ، وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْقَضَتْ صَلَاتُهُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ يَا فَلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْني جَنَابَةٌ، وَلَا مَاءَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ»، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: كَانَ آخِرَ ذَلِكَ أَنْ أُعْطِيَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، قَالَ: «اذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ^(٤). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَوْفٍ^(٥).

[٧٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، [س ٥٤/أ] ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ، عَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ

(١) في (س): «فكيف الغسل».

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٧٨).

(٣) هو: الفضل بن الحباب الجمحي.

(٤) صحيح البخاري (١/ ٧٦).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١٤١).

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسِسْهُ جِلْدَكَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ»^(١).

وَرَبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُهُمْ بِمَا:

[٧٥٩] **حدثنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا عِيسَى بْنُ حَامِدٍ الرَّحْجِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَابُورٍ، ثنا بَرَكَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ أَصْبَاطٍ، [ق/٧١/ب] عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ لِلْجُنُبِ ثَلَاثًا فَرِيضَةٌ».

[٧٦٠] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ السَّمْنَانِيُّ، ثنا بَرَكَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: جَعَلَ الْإِسْتِنْشَاقُ وَالْمُضْمَضَةُ ثَلَاثًا فَرِيضَةً^(٢).
قَالَ: بَرَكَةُ، وَأَنَا أَتَقِيهِ.

[٧٦١] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا بَاطِلٌ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ غَيْرُ بَرَكَةَ هَذَا، وَهُوَ يَضَعُ الْحَدِيثَ^(٣).

[٧٦٢] **أخبرنا** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي أَسامِي الْمَجْرُوحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: بَرَكَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيُّ، يَزُوي عَنْ يُونُسَ بْنِ أَصْبَاطٍ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٢٤٦) من طريق خالد الحذاء به.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٤٧٨)، والدارقطني في السنن (١/ ٢٠٧) عن بركة.

(٣) سنن الدارقطني (١/ ٢٠٧).

(٤) المدخل إلى الصحيح (١/ ١٥٤).

[٧٦٣] وأخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد الماليني، أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ، قال: قال لي عبدان الأهوازي: أغرب عليّ لخالد الحذاء حديثاً. فذكرت له هذا الحديث الذي حدثناه عمر بن سنان وعبد الرحمن بن موسى^(١) وعبد الله بن زياد بن خالد، وغيرهم، قالوا: ثنا بركة بن محمد الحلبي، ثنا يوسف بن أسباط، عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ جعل المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثاً فريضة.

قال أبو أحمد: فقال لي عبدان: هات حديث المسلمين، أنا قد رأيت بركة هذا بحلب وتركته على عمد، فلم أكتب عنه لأنه كان يكذب. وهذا الحديث لم يروه متصلاً بهذا الإسناد غير بركة هذا، وقد روي مرسلًا^(٢).

قال الإمام أحمد رحمه الله: الصواب عن ابن سيرين مرسل بغير هذا اللفظ: [٧٦٤] أخبرنا بذلك: أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث، قالوا: أنا علي بن عمر الحافظ، ثنا محمد بن مخلد، ثنا محمد بن إسماعيل [س/٥٤] الحسناني^(٣)، ثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن ابن

(١) في النسخ الخطية: «عبد الرحمن بن يونس»، والمثبت من أصل الرواية من الكامل لابن عدي وكذا رواه عن ابن عدي ابن عساكر في التاريخ (٣١ / ٨)، وهو: عبد الرحمن بن سليمان بن موسى بن عدي أبو سعيد الجرجاني شيخ ابن عدي نزيل مكة، له ترجمة في تاريخ جرجان (ص ٢١٤).

(٢) الكامل لابن عدي (٢ / ٤٧٨).

(٣) في (ق): «الحسابي» خطأ.

سيرين^(١) قَالَ: سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْإِسْتِنْشَاقَ فِي الْجَنَابَةِ ثَلَاثًا^(٢).

هَكَذَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٣) بْنُ مُوسَى وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٧٦٥] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ^(٤) رَحِمَهُ اللَّهُ، ثنا أَبُو بَشِيرٍ آدَمُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ شَبُوبَةَ بَعْسَكَرَ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ وَجِيهِ (ح).

[٧٦٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا [٧٤/د] نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهِ، ثنا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ؛ فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ»^(٥).
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْحَارِثُ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ^(٦).

[٧٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ فِي أَسَامِي الضُّعَفَاءِ أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، [٧٢/أ] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهِ الرَّاسِبِيُّ الْبَصْرِيُّ، سَمِعَ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ، رَوَى عَنْهُ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، فِيهِ بَعْضُ الْمَنَاقِيرِ^(٧).

(١) قوله: «سيرين» ضبب بعده في (د) للانقطاع.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٢/أ).

(٣) في (د)، (س): «عبد الله» خطأ.

(٤) هو: محمد بن الحسين بن محمد بن الهيثم.

(٥) البشر: ظاهر جلد الإنسان.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٦).

(٧) الضعفاء للبخاري (ص ٥٦).

وَهَذَا الْمَتْنُ إِنَّمَا يُرَوَّى مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.
وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ: كَانَ يُقَالُ. وَعَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفٌ مِنْ قَوْلِهِ،
وَالْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[٧٦٨] أَخْبَرَنَا بِصَحَّةِ ذَلِكَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، ثنا
سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ،
عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ،
فَبُلُُّوا الشَّعَرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَ»^(١).

[٧٦٩] وَعَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: أَنْقُوا
الْبَشَرَ وَبُلُُّوا الشَّعَرَ. يَعْنِي مِنَ الْجَنَابَةِ^(٢).

[٧٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَبُلُُّوا الشَّعَرَ
وَأَنْقُوا الْبَشَرَ^(٣).

وَقَدْ كَتَبْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَأَنْسٍ مَرْفُوعًا بِإِسْنَادَيْنِ ضَعِيفَيْنِ، لَا يَسْوِيَانِ
ذِكْرَهُمَا.

[٧٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ،
قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ،

(١) أخرجه الفضل بن دكين في الصلاة (ص ١٠٩)، وعبد الرزاق في المصنف (١/ ٢٦٢) عن
الثوري به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٣٠) من طريق منصور.

(٣) أخرجه ابن أبي زمنين في التفسير (٢/ ١٢) من طريق سعيد به.

ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ عَجْرَدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [سره ١/٥٥] قَالَ: إِنْ كَانَ مِنْ^(١) جَنَابَةٍ، أَعَادَ الْمَضْمَضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ وَاسْتَأْنَفَ الصَّلَاةَ^(٢).

قَالَ عَلِيُّ: لَيْسَ لِعَائِشَةَ بِنْتِ عَجْرَدٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ^(٣).
هَكَذَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ عَجْرَدٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعُثْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ وَعَائِشَةُ بِنْتُ عَجْرَدٍ غَيْرُ مَعْرُوفَيْنِ بِلَدِهِمَا.

قَالَ: وَأَمَّا مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَبَلُّوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشْرَةَ» فَإِنَّهُ لَيْسَ بِثَابِتٍ، ثُمَّ إِنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى مَا ظَهَرَ.

[٧٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٤)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ، ثَنَا^(٥) عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يَغْسِلْهَا؛ فَعِلَ بِهَا^(٦) كَذًا وَكَذًا مِنَ النَّارِ».

(١) ضب عليها في (د).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢٢/أ).

(٣) ينظر من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق (ص ٢٠٧).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ١٤٥).

(٥) في (د)، (س): «أنا».

(٦) عند أبي داود السجستاني: «به».

قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، فَمِنْ ثَمَّ ^(١) عَادَيْتُ رَأْسِي. ثَلَاثًا،
وَكَانَ يَجْزُ شَعْرُهُ ^(٢).

لَفْظُ حَدِيثِ الرُّوْذَبَارِيِّ، وَحَدِيثُ ابْنِ فُورَكَ بِمَعْنَاهُ.



(١) قوله: «ثم» ساقط من (د).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٦).

مَسْأَلَةٌ (٢٦)

وَرُؤْيَا الْمَاءِ فِي الصَّلَاةِ لَا تُبْطِلُ التَّيَمُّمَ،
وَلَا تَمْنَعُ^(١) مِنْ إِتْمَامِ الصَّلَاةِ بِهِ^(٢).

وَقَالَ [ق ٧٢/ب] أَبُو حَنِيفَةَ: تُبْطِلُهُ^(٣)^(٤).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٧٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ
أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا
الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
زَيْدٍ قَالَ: سُكِّيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ الشَّيْءُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْفَتِلُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»^(٥).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ^(٦). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ

(١) في (ق)، (د): «يمنع».

(٢) انظر: الأم (٢/ ١٠١)، ومختصر المزني (ص ١٤)، والحاوي الكبير (١/ ٢٥٢)، والمجموع (٢/ ٣٥٧-٣٦٤).

(٣) في (ق)، (د): «يبطله».

(٤) انظر: الأصل للشيباني (١/ ١٢٥)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١١٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ٤٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٥٧-٥٨).

(٥) أخرجه الحميدي في المسند (١/ ٣٩٠).

(٦) صحيح البخاري (١/ ٣٩).

عَنْ عَمْرِو النَّاقِدِ وَغَيْرِهِ^(١)، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

فَمَنْعَ مِنَ الْإِنْصِرَافِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا، وَلَمْ يُوجَدْ إِحْدَاهُمَا^(٢)، وَهَذَا يُؤَيِّدُ قَوْلَ أَصْحَابِنَا: الصَّلَاةُ مَانِعَةٌ مِنَ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ.

[٧٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةُ شَيْءٌ، وَادْرَأُوا^(٣) مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(٤).

مُجَالِدٌ يَحْتَاجُ إِلَى دِعَامَةٍ.

وَشَاهِدُهُ مَا:

[٧٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ ثنا إِمْلَاءً، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ [س/٥٥] يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذٍ الْمِصْرِيُّ [د/٧٥]، حَدَّثَنِي إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، عَنْ صَخْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ، فَمَرَّ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حِمَارٌ، فَقَالَ عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ. فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ الْمُسَبِّحُ أَنْفًا: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؟» فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنِّي سَمِعْتُ أَنَّ الْحِمَارَ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) صحيح مسلم (١/ ١٨٩).

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) الدرء: الدفع.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٣٦).

«لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ»^(١).

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا:

[٧٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيَّاشٍ بْنُ أَبِي رِيْعَةَ يَقُولُ: يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ^(٢).

هَذَا ثَابِتٌ لَا شَكَّ فِيهِ.

[٧٧٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ حُصَيْنِ الْمُرَزِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ إِلَّا الْخَدَثُ»، وَلَكِنْ^(٣) أَسْتَحْيِيكُمْ مِمَّا لَمْ يَسْتَحْيِ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْخَدَثُ أَنْ يَفْسُو أَحَدُكُمْ أَوْ يَضْرِبَ^(٤).

[٧٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو [ق ٧٣/أ] دَاوُدَ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ (ح). وَخَدَثُنَا مُسَدَّدٌ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ بُجْدَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: اجْتَمَعَتْ غُنَيْمَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، ابْدُ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٩٣) من طريق إبراهيم بن منقذ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٣٠) عن سفیان بن عیینة به.

(٣) في (س): «ولم».

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (١/ ٣٠٥) من طريق محمد بن بكار به.

فِيهَا^(١). فَبَدَوْتُ إِلَى الرَّبْذَةِ^(٢)، فَكَانَتْ تُصَيِّبُنِي الْجَنَابَةُ فَأَمُكْتُ الْخَمْسَ
وَالسَّتَّ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَبُو ذَرٍّ؟»^(٣) فَسَكَتُ، فَقَالَ: «تَكَلِّمْنِي أُمَّكَ أَبَا
ذَرٍّ، لِأَمِّكَ الْوَيْلُ». فَدَعَا^(٤) لِي بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ، فَجَاءَتْ بِعُسٍّ^(٥) فِيهِ مَاءٌ،
فَسَتَرَنِي^(٦) بِثَوْبٍ وَاسْتَتَرْتُ بِالرَّاحِلَةِ، وَاعْتَسَلْتُ، فَكَأَنِّي أَلْقَيْتُ عَنِّي جَبَلًا،
فَقَالَ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضَوْءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ
فَأَمْسَهُ»^(٧) جَلَدَكَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ.

وَقَالَ مُسَدَّدٌ: غَنِيْمَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ^(٨). وَحَدِيثُ عَمْرٍو أَتَمُّ.

[٧٧٩] وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ،

عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ^(٩).

وَهُوَ عَمْرٍو بْنُ بُجْدَانَ، [س٥٦/أ] وَلَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ أَبِي قِلَابَةَ، وَهُوَ مَقْبُولٌ
عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ؛ لِأَنَّ أَبَا قِلَابَةَ ثِقَةٌ، وَإِنْ كَانَ بِخِلَافِ شَرِطِ الشَّيْخَيْنِ فِي خُرُوجِهِ
عَنْ حَدِّ الْجَهَالَةِ بِأَنْ يَرَوِي عَنْهُ ائْتَانٍ.



(١) أي: اخرج بها إلى البادية.

(٢) الربذة: قرية قرب المدينة، وبها قبر أبي ذر الغفاري ؓ. النهاية (ربذ).

(٣) ضُِبَ عَلَيْهَا فِي (د).

(٤) ضُِبَ عَلَيْهَا فِي (د).

(٥) العُس: القدح الكبير.

(٦) فِي رِوَايَةِ اللُّؤْلُئِيِّ: «فَسَتَرَنِي».

(٧) فِي (س): «فَأَمْسَهُ».

(٨) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ، رِوَايَةُ ابْنِ دَاسَةَ (ق ٢٥).

(٩) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٣٨٩).

مسألة (٢٧)

وَلَا يَجُوزُ صَلَاتَا فَرَضٍ بِتَيْمُمٍ وَاحِدٍ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ صَلَوَاتُ فَرِيضَةٍ بِتَيْمُمٍ وَاحِدٍ^(٢).

[٧٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَدِّ بْنِ سَابُورَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّائِي بِهَا، قَالَا: أَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُمَانَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ يَحْيَى، أَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: التَّيْمُمُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ^(٣).

[٧٨١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ، ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، أَظْنُهُ عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عليه السلام قَالَ: يُتَيَّمُ^(٤) لِكُلِّ صَلَاةٍ^(٥).

[٧٨٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عُمَرَ الْقَاضِي، ثنا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ،

(١) انظر: الأم (٢ / ٩٩-١٠٠)، ومختصر المزني (ص ١٥)، والحاوي الكبير (١ / ٢٥٧)، والمجموع (٢ / ٣٣٨-٣٣٩).

(٢) انظر: الأصل للشيخاني (١ / ١٢٥)، والمبسوط (١ / ١١٣)، وتحفة الفقهاء (١ / ٣٩)، وبدائع الصنائع (١ / ٥٢)، والهداية في شرح البداية (١ / ٢٩)، وتبيين الحقائق (١ / ٤٢).

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢ / ١٧٦) من طريق مسدد به.

(٤) في (س): «تيمم».

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ١٩٠).

ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رضي الله عنه كَانَ يَتِمُّ لِكُلِّ صَلَاةٍ. وَبِهِ كَانَ يُفْتَى قَتَادَةُ^(١).

هَذَا مُرْسَلٌ.

[٧٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، ثَنَا ابْنُ شَيْرُوَيْه، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ (ح).

قَالَ: وَفِيمَا ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: يَتِمُّ لِكُلِّ صَلَاةٍ^(٢).

[٧٨٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الْقَاضِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتِمُّ لِكُلِّ صَلَاةٍ^(٣).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[٧٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا [ق ٧٣/ب] يَحْيَى^(٤) بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْيَةَ، عَنْ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٨/أ).

(٢) أخرجه الطبري في التفسير (٧/ ٩٤) من طريق ابن المبارك.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٨/أ).

(٤) في (ق): «أبو بكر ثنا يحيى»، وفي (د): «أبو زكريا، ثنا يحيى» والمثبت من (س).

مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يُصَلِّي بِالتَّيْمُمِ إِلَّا [د/٧٦] صَلَاةً وَاحِدَةً^(١).

[٧٨٦] أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [س/٥٦]، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٣)، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ بِالتَّيْمُمِ إِلَّا صَلَاةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يَتَيَمَّمُ لِلصَّلَاةِ الْآخَرَى.

الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ضَعِيفٌ^(٤).

وَأَصَحُّ حَدِيثٍ فِي الْبَابِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، وَبِهِ تَقَعُ الْكِفَايَةُ؛ إِذَا لَا يُعْرَفُ لَهُ عَنِ الصَّحَابَةِ فِيهِ^(٥) مُخَالَفٌ.



(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٢١٤) عن الحسن بن عمار به.

(٢) في (ق): «أخبرناه».

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٢١٤).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٤١).

(٥) قوله: «فيه» ليس في (س).

مسألة (٢٨)

وَالْتَيْمُّ عِنْدَنَا لَا يَجُوزُ بِمَا لَا يَعْلُقُ^(١) بِالْيَدِ مِنْهُ غُبَارٌ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَوْ ضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهُمَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَيْهِمَا غُبَارٌ، وَمَسَحَ بِهِ، جَازَ^(٣).
وَدَلِيلُنَا مَا:

[٧٨٧] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ لَفْظًا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ الْأَرْضُ لَنَا مَسْجِدًا وَتُرَابُهَا طَهُورًا^(٤)، وَأُعْطِيتُ آخِرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَهِيَ مِنْ كُنْزٍ مِنْ بَيْتٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ^(٥)».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ، غَيْرَ قَوْلِهِ: «وَأُعْطِيتُ

(١) في (س): «يتعلق».

(٢) انظر: الأم (٢/ ١٠٥)، ومختصر المزني (ص ١٤)، والحاوي الكبير (١/ ٢٣٧)، والمجموع (٢/ ٢٤٥-٢٤٦).

(٣) انظر: الأصل للشيباني (١/ ١١٠)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٠٦-١٠٩)، وتحفة الفقهاء (١/ ٤١)، وبدائع الصنائع (١/ ٥٣).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٣٤٤).

آخِرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ^(١).

[٧٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ^(٢)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَرِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْني جَنَابَةٌ، وَلَا مَاءَ. قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ؛ فَإِنَّهُ كَافِيكَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ رَاهَوِيَّةٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، عَنْ عَوْفٍ^(٤). فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ، وَأَنَّهُ هُوَ الْكَافِي، فَمَنْ نَفَضَ يَدَيْهِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَيْهِمَا^(٥) غُبَارٌ فَقَدْ اكْتَفَى بِغَيْرِ التُّرَابِ وَخَالَفَ.

[٧٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا^(٦) الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٧)، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَيَمَّمَ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ ضَرْبَةً، فَمَسَحَ [ق/٧٤/أ] بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ ضَرْبَةً أُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ

(١) صحيح مسلم (٢/ ٦٣).

(٢) في (ق)، (د): «أبي حازم» تحريف.

(٣) صحيح البخاري (١/ ٧٨).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٤١).

(٥) في (د)، (س): «عليها».

(٦) في (س): «أنا».

(٧) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، رواية الدبري (١/ ٢١١).

بِهِمَا يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَلَا يَنْفُضُ يَدَيْهِ مِنَ التُّرَابِ^(١).

هَذَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ صَحِيحٌ ثَابِتٌ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِهِمَا:

[٧٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [س٥٧] ثنا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَاشِمِيُّ بِحَلَبَ، ثنا آدَمُ، ثنا شُعْبَةُ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي أَجَنَّبْتُ فَلَمْ أُصِبِ الْمَاءَ. فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَمَا تَذْكُرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ، فَأَجَنَّبْتُ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَمَّعْتُ^(٢) فِي التُّرَابِ فَصَلَّيْتُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا»، وَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفِّهِ^(٤).

[٧٩١] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، وَقَالَ: عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(٥).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ^(٦). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٣٦).

(٢) التمتع: التقلب والتمرغ.

(٣) في (د): «فقال له».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٣٨) عن شعبة.

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٢ / ٣٠).

(٦) صحيح البخاري (١ / ٧٥).

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، عَنْ شُعْبَةَ^(١).
 وَهَذَا لَا يُخَالِفُ مَا رَوَيْنَا؛ إِذْ يَجُوزُ أَنَّهُ بَقِيَ فِيهِمَا غُبَارُ التُّرَابِ الَّذِي جَعَلَهُ
 النَّبِيُّ ﷺ -فِيمَا رَوَيْنَا- طَهُورًا، وَجَعَلَهُ كَافِيًا.
 وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَمَّارٍ: ثُمَّ نَفَضَهُمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا^(٢).
 وَمَعْنَاهُ مَا ذَكَرْنَا، وَهُوَ أَنَّهُ نَفَضَهَا لِكَثْرَةِ مَا عَلَيْهَا، وَبَقِيَ غُبَارُهَا^(٣).



(١) صحيح مسلم (١/ ١٩٣).

(٢) في (د)، (س): «ثم نفضاها ثم مسح بها»، والأثر أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١/ ٣٧٢).

(٣) في (س): «غبارها».

مسألة (٢٩)

وَلَا يَجُوزُ التَّيَّمُّ بِالزَّرْنِيخِ وَالنُّورَةِ^{(١)(٢)}.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ^(٣).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[٧٩٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ؛ جُعِلْتُ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ ثُرْبَتُنَا لَنَا طَهُورًا». [٧٧/د] وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ^(٤) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٥).

(١) الزَّرْنِيخُ: بالكسر، حجر له أنواع كثيرة؛ منه الأبيض والأحمر والأصفر. انظر القاموس المحيط (زرنخ) وشرحه في تاج العروس. والنورة: حجر الكِلْس، ويستعمل لإزالة الشعر. انظر المصباح المنير (نور).

(٢) انظر: الأم (٢/ ١٠٦)، ومختصر المزني (ص ١٥)، والحاوي الكبير (١/ ٢٣٨-٢٣٩)، والمجموع (٢/ ٢٤٦).

(٣) انظر: الأصل للشيباني (١/ ١١١)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٠٨)، وتحفة الفقهاء (١/ ٤١)، وبداية الصنائع (١/ ٥٣، ٥٤).

(٤) قوله: «في الصحيح» ليس في (ق)، (د).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٦٣).

مَسْأَلَةٌ (٣٠)

وَلَا يَجُوزُ التَّيْمُّ إِلَّا بَعْدَ دُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا ظَاهِرُ الْكِتَابِ.

[٧٩٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامَاتِي، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا هَانِئُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَوْنِ^(٣) بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ رَبَاحٍ^(٤) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ مُنَادِيًا يُنَادِي، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: «شَهَادَةُ الْحَقِّ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

ثُمَّ قَالَ: «انظُرُوا^(٥) فَإِنَّكُمْ [ق ٧٤/ب] سَتَجِدُونَهُ رَاعِيًا مِعْزَى حَضْرَتِهِ [س ١/١] الصَّلَاةَ، فَرَأَى لِلَّهِ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَتَوَضَّأَ بِالْمَاءِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَيْمَمَ ثُمَّ أَدَّنَ»

(١) انظر: الأم (٢/ ٩٧)، ومختصر المزني (ص ١٥)، والحاوي الكبير (١/ ٢٦٢)، والمجموع (٢/ ٢٧٥).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٠٩)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٥٤)، والهداية شرح البداية (١/ ٢٩)، وتبيين الحقائق (١/ ٤٢).

(٣) في (د): «عوف» خطأ.

(٤) رباح: غير منقوط في (ق)، والنقط من (س)، (د). وقد ذكره الذهبي في المشتبه (١/ ٣٠٣) بمثناة تحتية، وذكر في التجريد (٢/ ٧٥) أنه قيل فيه بالباء الموحدة، وانظر توضيح المشتبه لابن ناصر (٤/ ١١٤).

(٥) في (س): «فانظروا».

وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١).

[٧٩٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَرِّيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَنِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ - أَوْ قَالَ: أُمْتِي عَلَى الْأُمَمِ - بِأَرْبَعٍ: أَرْسَلَنِي إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَجَعَلَ لِي الْأَرْضَ كُلَّهَا لِي وَلِأُمْتِي مَسْجِدًا وَطَهُورًا ^(٢)، فَأَيْنَمَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ مِنْ أُمْتِي الصَّلَاةَ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ، وَعِنْدَهُ طَهُورُهُ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ يَسِيرُ ^(٣) بَيْنَ يَدَيَّ يُقَذِّفُ ^(٤) فِي قُلُوبِ أَعْدَائِي، وَأَحَلَّ لِي الْغَنَائِمَ ^(٥)».

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦).



-
- (١) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٥ / ٢٤٩٠) من طريق هانئ به.
 (٢) من قوله: «على الأمم بأربع» إلى هنا ليس في (ق).
 (٣) في النسخ: «تسير»، والمثبت من مصادر التخريج.
 (٤) في (س): «تقذف»، وحرف المضارعة غير منقوط في (ق)، والمثبت من (د).
 (٥) أخرجه السراج في المسند (ص ١٧٧) والآجري في الشريعة (٣ / ١٥٥٧) من طريق يزيد بن زريع به.
 (٦) أخرجه أحمد في المسند (٣ / ١٤٩٠).

مَسْأَلَةٌ (٣١)

وَلَا يَتَيَمَّمُ لِشِدَّةِ الْبَرْدِ وَخَوْفِ الْمَرَضِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ فِي الْمِضْرِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمُحَمَّدٌ: يَتَيَمَّمُ فِي الْمِضْرِ لِشِدَّةِ الْبَرْدِ وَخَوْفِ الْمَرَضِ

مِنْهُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْحَبَرِ مَا:

[٧٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو^(٣) بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٤)، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، حَدَّثَنِي رَبِيعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ؛ جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُنَا لَنَا طَهُورًا». وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى.

(١) قال الشافعي: المرض الذي للمرء أن يتيمم فيه الجراح ... ولا يجزي التيمم مريضاً أي

مرض كان إذا لم يكن قريحاً، في شتاء ولا غيره. انظر: الأم (٢/ ٩٠)، ومختصر المزني (ص

١٥)، والحاوي الكبير (١/ ٢٧١ - ٢٧٢)، والمجموع (٢/ ٣٢٧ - ٣٣١).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١/ ١١٢، ١١٣)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١١٢)، وتحفة

الفقهاء (١/ ٣٨)، وبدائع الصنائع (١/ ٤٨)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/

٣٦).

(٣) في (ق)، (د): «أبو عمر».

(٤) هو: ابن عبد الرحمن بن شيرويه.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ ^(١).

فَأَبَاحَ ^(٢) التَّيْمَمَ بِشَرْطِ عَدَمِ الْمَاءِ، وَهَذَا وَاجِدٌ لَهُ.

وَحَدِيثُ جَابِرٍ - أَنَّ وَفَدَ تَقِيفٍ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ ^(٣) بَارِدَةٌ - الَّذِي كَتَبْنَاهُ قَبْلَ هَذَا، دَلِيلٌ ^(٤) فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ إِذْ لَوْ جَازَ ^(٥) التَّيْمَمُ لِشِدَّةِ الْبَرْدِ لَأَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٧٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟». فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ^(٦)، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ^(٧). [س ٢ / أ]

(١) صحيح مسلم (٢ / ٦٤).

(٢) في (د): «وأباح».

(٣) قوله: «أرض» ليس في (س).

(٤) في (س): «دليلنا».

(٥) تحرفت في (د) إلى: «إذا وراز».

(٦) سورة النساء، الآية: ٢٩.

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٦).

[٧٩٧] أَخْبَرَنَا عَلِيًّا: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بَيْغَدَادَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ [ق ٧٥/أ] وَمَتْنِهِ سَوَاءً، لَا يُخَالِفُ فِي شَيْءٍ^(١).

هَذَا مُرْسَلٌ، لَمْ يَسْمَعْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ مِنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ.

وَالَّذِي رَوَى عَنْ عَمْرِو^(٢) فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مُتَّصِلًا لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيَمُّمِ:

[٧٩٨] أَخْبَرَنَا بِصَحَّةٍ مَا قُلْتُ: الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَرَجُلٌ آخَرُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ^(٣) مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ كَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ، وَأَنَّهُ أَصَابَهُمْ بَرْدٌ شَدِيدٌ لَمْ يَرِ مِثْلُهُ، فَخَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ اخْتَلَمْتُ الْبَارِحَةَ، وَلَكِنِّي^(٤) وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ بَرْدًا مِثْلَ هَذَا، هَلْ مَرَّ^(٥) عَلَى وُجُوهِكُمْ مِثْلُهُ؟ قَالُوا: لَا. فَغَسَلَ مَغَابِنَهُ، وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَجَدْتُمْ عَمْرًا وَصَحَابَتَهُ؟» فَأَثْنُوا عَلَيْهِ خَيْرًا، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى بِنَا وَهُوَ جُنُبٌ. فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمْرِو فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ وَبِالَّذِي [د/٧٨] لَقِيَ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٢٥).

(٢) هنا في (س) زيادة: «بن العاص».

(٣) في (ق): «عن قيس» خطأ.

(٤) في (س): «ولكن».

(٥) في (ق)، (د) تشبه: «من».

مِنَ الْبَرْدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾^(١)، وَلَوْ اغْتَسَلْتُ مِثُّ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمْرٍو^(٢).

وَرَوَى أَبُو الْوَلِيدِ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْمَكِّيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ. وَعَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام حَدِيثًا^(٣) فِي الْمَسْحِ عَلَى الْجَبَائِرِ وَالتَّيْمَمِ لِشِدَّةِ الْبَرْدِ^(٤).

وَهَذَا لَا يَثْبُتُ، وَخَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْمَكِّيُّ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.



(١) سورة النساء، الآية: ٢٩.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٤٢٤).

(٣) تصحفت في (د) إلى: «حدثنا»، وغير منقوطة في (س).

(٤) أخرجهما الدارقطني في السنن (١ / ٤٢١)، وسيوردهما المؤلف بسنده في المسألة (٣٤).

مسألة (٣٢)

وَالْمَرِيضُ الَّذِي لَا يَخَافُ التَّلَفَ بِاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ لَا يَتَيَمَّمُ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَتَيَمَّمُ إِذَا كَانَ يَتَأَذَّى بِالْمَاءِ، وَإِنْ لَمْ يَخَفِ التَّلَفَ^(٢).

وَدَلِيلُنَا: إِجْمَاعُنَا عَلَى وَجُوبِ الطَّهَارَةِ بِالْمَاءِ، وَقَدْ وَرَدَتِ الْإِبَاحَةُ فِي التَّيَمُّمِ لِلْمَرِيضِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾^(٣)، وَلَا يُمَكِّنُ إِجْرَاؤُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ إِذْ لَا يَجُوزُ لِلَّذِي بِهِ صُدَاعٌ أَوْ غَيْرُهُ أَنْ يَتَيَمَّمَ بِالِاتِّفَاقِ، فَوَجَبَ قَصْرُهُ عَلَى مَا وَرَدَ فِيهِ، وَهُوَ الْمَرِيضُ الَّذِي يَخَافُ [س/٢] التَّلَفَ بِاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ.

[٧٩٩] أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ، فِي قَوْلِهِ فَكَلَّكَ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾، قَالَ: «إِذَا كَانَ بِالرَّجُلِ الْجِرَاحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقُرُوحُ، أَوْ الْجُدَرِيُّ، فَيُجَنَّبُ، فَيَخَافُ إِنْ اغْتَسَلَ أَنْ يَمُوتَ؛ فَلْيَتَيَمَّمْ»^(٤).

[٨٠٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) انظر: الأم (٢/ ٩٠)، ومختصر المزني (ص ١٥)، والحاوي الكبير (١/ ٢٧٠)، والوسيط في المذهب (١/ ٣٦٩)، والمجموع (٢/ ٣٢٧-٣٢٩).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١١٢)، ونحفة الفقهاء (١/ ٣٨)، وبدائع الصنائع (١/ ٤٨)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٣٦).

(٣) سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٩٧).

أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ^(١)، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ [ق ٧٥/ب] السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَلِنْ كُنْتُمْ مَرَجَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾^(٢)، قَالَ: «إِذَا كَانَتْ بِالرَّجُلِ جَرَاخَةٌ فَخَافَ^(٣) إِذَا اغْتَسَلَ أَنْ يَمُوتَ فَلْيَتَيْمَّمْ»^(٤).

[٨٠١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا الْفَرِيَايِيُّ (ح).
قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، كُلُّهُمْ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُخْصَةٌ لِلْمَرِيضِ فِي الْوُضُوءِ التَّيْمُمُ بِالصَّعِيدِ^(٥).

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ مَجْدُورًا^(٦) كَأَنَّهُ صَمْعَةٌ^(٧)، كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ^(٨).

(١) في أصل الرواية ومصادر ترجمته: «ابن الطباع».

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٣) في (س): «يخاف».

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨ / ٥٦٩).

(٥) في (ق): «رخصة للمريض في التيمم بالصعيد». واضطربت العبارة في (د) إلى: «رخصة للمريض في التيمم الوضوء التيمم بالصعيد»، وضرب الناسخ على: «الوضوء». والمثبت من (س) وهو الموافق لما في مصنف عبد الرزاق.

(٦) تصحفت في (ق)، (د) إلى: «مخدورًا»، وغير منقوطة في (س)، ووقع في المصنف: «مجلدا».

(٧) قال ابن الأثير: «يريد حين يبيض الجدري على بدنه فيصير كالصمغ». النهاية (صمغ).

(٨) مصنف عبد الرزاق (١ / ٢٢٤) وسقط من إسناده قوله: «عن الثوري عن عاصم الأحول»، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢ / ١٣٨) عن الدبري عن عبد الرزاق بمثل =

[٨٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحُمَى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ^(١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَنَادٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ^(٢).

فَأَمَرَ الْمَحْمُومَ بِاسْتِعْمَالِ^(٣) الْمَاءِ، وَقَدْ يَتَأَذَى بِهِ إِذَا كَانَ مَعَهُ عِلَّةٌ أُخْرَى.



= الذي عندنا، وعن سفيان أخرجه الفضل بن دكين في كتاب الصلاة (ص ١٤٢)، وابن

الأعرابي في المعجم (١/ ٣٨٠) به.

(١) صحيح البخاري (٧/ ١٢٩).

(٢) صحيح مسلم (٧/ ٢٤).

(٣) في (د): «باستعمال».

مسألة (٣٣)

إِذَا كَانَ بَعْضُ أَعْضَائِهِ جَرِيحًا غَسَلَ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ وَتَيَمَّمَ لِلْبَاقِي ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا كَانَ الْأَكْثَرُ جَرِيحًا سَقَطَ عَنْهُ فَرَضُ الْغُسْلِ؛ فَيَتَيَمَّمُ ^(٢).
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٨٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ،
أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خُرَيْقٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا فِي
سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ، فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ اخْتَلَمَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ:
هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً [س٣/١] فِي التَّيَمُّمِ؟ قَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ
تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ. فَاعْتَسَلَ فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ:
«قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ ^(٣) السُّؤَالُ، إِنَّمَا
كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيَعْصِرَ - أَوْ يَعْصِبَ، شَكَّ مُوسَى - عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ
يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ» ^(٤).

[٨٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا

(١) انظر: الأم (٢/ ٩٠)، ومختصر المزني (ص ١٥)، والحاوي الكبير (١/ ٢٧٢)، والوسيط في
المذهب (١/ ٣٧٢)، والمجموع (٢/ ٣٣١).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١/ ١٢٨)، والمبسوط (١/ ١٢٢)، وتبيين الحقائق (١/ ٤٥)،
والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٧١).

(٣) العي: الجهل.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٦).

عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا ^(١) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ لَفْظًا، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلَبِيُّ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ سُنَّةٌ تَفَرَّدَ بِهَا أَهْلُ مَكَّةَ، وَحَمَلَهَا أَهْلُ الْجَزِيرَةِ. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ غَيْرِ الزُّبَيْرِ بْنِ خُرَيْقٍ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

وَخَالَفَهُ الْأَوْزَاعِيُّ فَرَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَى الْأَوْزَاعِيِّ؛ فَقِيلَ عَنْهُ عَنْ عَطَاءٍ، وَقِيلَ عَنْهُ بَلَّغَنِي عَنْ عَطَاءٍ، وَأَرْسَلَ الْأَوْزَاعِيُّ آخِرَهُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ الصَّوَابُ. [٧٩/د]

قَالَ عَلِيُّ: وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ^(٢): سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ فَقَالَا: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ، عَنِ [٧٦/أ] الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَفْسَدَ الْحَدِيثَ ^(٣).

أَمَّا رِوَايَةُ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَطَاءٍ:

[٨٠٥] فَاخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جُرْحٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَصَابَهُ اخْتِلَامٌ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ؟» ^(٤).

(١) في (د): «أنا».

(٢) في (د): «ولم».

(٣) في (س): «عن».

(٤) العلل لابن أبي حاتم (١/٥١٣).

(٥) سنن الدارقطني، رواية الحارثي (ق٣٨/ب).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٢٦).

كَذَا قَالَ بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ، وَهُوَ غَلَطٌ^(١)، إِنَّمَا رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ بَلَاغًا مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ لَهُ مِنْ عَطَاءٍ.

[٨٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَصَابَهُ اخْتِلَامٌ، فَأَمَرَ بِالْإِغْتِسَالِ، فَاغْتَسَلَ فَكَزَّ^(٢) فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءً الْعَمِيِّ السُّؤَالُ؟».

قَالَ عَطَاءٌ: فَبَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَوْ [س/٣] غَسَلَ جَسَدَهُ، وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الْجُرْحُ»^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو الْمُغِيرَةِ وَمُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٤).
وَرَوَاهُ الْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ. فَذَكَرَهُ^(٥).
وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ كَمَا:

[٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْفَارِسِيُّ -يَعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ- ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٦)، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ

(١) في (س): «وهذا غلط».

(٢) قوله: «فكز» سقط من (ق).

(٣) المصدر السابق (١/ ٤٢٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٧٣٣).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٥١).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٢٢٣).

عَلَيْهِ سَلَامٌ بِنَحْوِهِ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي الْكِتَابِ دَلَالَةٌ عَلَى وَجُوبِ التَّيَمُّمِ عَلَى الْمَرِيضِ، وَوُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى الصَّحِيحِ، فَوَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ لِمَا قَدَّرَ عَلَيْهِ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ التَّيَمُّمُ لِمَا عَجَزَ عَنْهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣٩/أ).

مسألة (٣٤)

وفي المَسْحِ عَلَى الْجَبَائِرِ قَوْلَانِ^(١):

أَحَدُهُمَا: يَجُوزُ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ^(٢).

[٨٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه،
قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٣)، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: انْكَسَرَ إِحْدَى
زَنْدِيَّ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُمْسَحَ عَلَى الْجَبَائِرِ.
قَالَ عَلِيٌّ: عَمِّرُو بَنِي خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ مَثْرُوكٌ^(٤).

[٨٠٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ
أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ^(٥)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ. فَذَكَرَهُ
بِنَحْوِهِ.

(١) قال الشافعي: لا يضع الجبائر إلا على وضوء، فإن لم يضعها على وضوء لم يمسح عليها.

انظر: الأم (٢/ ٩٢)، ومختصر المزني (ص ١٥)، والحاوي الكبير (١/ ٢٧٧ - ٢٧٩)،
ونهاية المطلب (١/ ٢٠٠ - ٢٠١)، والمجموع (٢/ ٣٦٨ - ٣٧٠).

(٢) انظر: الأصل للشيخاني (١/ ٧١)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٣٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ٨٩ - ٩٠)، وبدائع الصنائع (١/ ١٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٥٢).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١٦١).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٤٦ ب).

(٥) هو: الحسين بن حريث.

إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا ع انْكَسَرَ [ق ٧٦/ب] إِحْدَى زَنْدِيهِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى الْجَبَائِرِ^(١).

هَذَا الْحَدِيثُ يُعْرَفُ بِعَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ.

[٨١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ^(٢) بْنُ رُزْبَةَ^(٣)، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: كَانَ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ فِي جِوَارِنَا يَضَعُ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا فُطِنَ لَهُ تَحَوَّلَ إِلَى وَاسِطٍ^(٤).

وَكَذَّبَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(٥) وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٦) وَغَيْرُهُمَا. وَقَدْ سَرَقَهُ عُمَرُ بْنُ مُوسَى الْوَجِيهِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، فَرَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ:

[٨١١] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيَّ - أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَانَ بْنِ بَرِيدٍ الْبَجَلِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثْمَسٍ، عَنْ عَمَرَ^(٧) بْنِ مُوسَى، عَنْ

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ٦٧٥) من طريق سعيد بن سالم به.

(٢) وكذا في بعض نسخ أصل الرواية من الكامل، وفي (س): «الحسين».

(٣) الضبط من (ق)، (س) مجتمعتين بضم الراء وفتح الباء. وفي الكامل: «دربة»، وأشار المحقق أنه في نسخة (أ): «رزمة».

(٤) المصدر السابق (٧/ ٦٧٠).

(٥) المصدر السابق (٧/ ٦٧٢)، وانظر: العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية عبد الله (٣/ ١٦).

(٦) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص ١٦٠).

(٧) في (ق)، (د): «عمرو».

زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، [س/٤/أ] عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عليه السلام: أَصَابَنِي جُرْحٌ فِي يَدِي، فَعَصَبْتُ عَلَيْهِ الْجَبَائِرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فَقُلْتُ: أَمْسَحْ عَلَيْهَا أَوْ أَنْزِعْهَا؟ فَقَالَ: «بَلْ أَمْسَحْ عَلَيْهَا»^(١).
عُمَرُ بْنُ مُوسَى مَتْرُوكٌ.

وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ ضَعِيفٍ:

[٨١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَهْدِيٍّ الْمُذَكَّرُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الرِّيَّانِ بِالْبَصْرَةِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلَوِيُّ - وَبِلِيِّ حَيٍّ مِنَ الْيَمَنِ نَزَلَ الْفُسْطَاطُ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ - أَوْ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ - ابْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ [د/٨٠] عَلِيٍّ عليه السلام^(٢) قَالَ: أُصِيبَ^(٣) إِحْدَى زَنْدَيَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَجُبِّرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ بِالْوَضُوءِ؟ قَالَ: «امْسَحْ عَلَى الْجَبَائِرِ»، قُلْتُ: فَالْجَنَابَةُ؟ قَالَ: «كَذَلِكَ فَافْعَلْ».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلَوِيُّ مَجْهُولٌ، رَأَيْنَا فِي أَحَادِيثِهِ الْمَنَاكِيرَ.

[٨١٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا دَعْلُجُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِغِ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ - وَهُوَ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْمَكِّيُّ - ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^(٤)، ثنا الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٢٢٨) من طريق علي بن زيد.

(٢) في (س): «عن جده علي».

(٣) في (س): «أصيب».

(٤) في (د) ضبب على: «طالب».

أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَبَائِرِ تَكُونُ عَلَى الْكَسِيرِ، كَيْفَ يَتَوَضَّأُ صَاحِبُهَا وَكَيْفَ يَغْتَسِلُ إِذَا أَجْنَبَ ^(١)، قَالَ: «يَمْسَحَانِ ^(٢) عَلَيْهِمَا فِي الْجَنَابَةِ وَالْوُضُوءِ». قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ فِي بَرْدٍ يَخَافُ ^(٣) عَلَى نَفْسِهِ إِذَا اغْتَسَلَ؟ قَالَ: «يُمِرُّ عَلَى جَسَدِهِ ^(٤)». وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ^(٥) «يَتِمَّمُ إِذَا خَافَ».

[٨١٤] قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، [ق٧٧/أ] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ رحمته الله: أَبُو الْوَلِيدِ خَالِدُ بْنُ زَيْدِ الْمَكِّيِّ ضَعِيفٌ ^(٦).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَأَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ مَا تَقَدَّمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَإِسْنَادُهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَصَحِيحٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْعِصَابَةِ.

وَرَوَاهُ الْعُرْزَمِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ نَحْوَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى:

[٨١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا السَّاجِيُّ، ثنا [س/٤] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ، ثنا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثنا

(١) في (د): «جنب».

(٢) في (س): «يمسح بالماء».

(٣) في (س): «فخاف»، وفي (د): «خاف».

(٤) ضبب في (د) على: «جسده».

(٥) سورة النساء، آية: ٢٩.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٤٦/ب).

مُرَجَّى بْنُ رَجَاءٍ، عَنِ الْعَرَزَمِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَصْبَحَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَمْسَحَ جُرْحَهُ وَيَتَيَّمَمَ»^(١).

مُرَجَّى بْنُ رَجَاءٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَالْعَرَزَمِيُّ ضَعِيفٌ.

وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ [د/٨١/أ] بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا:

[٨١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ - يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ - أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ، ثنا أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٢) الْوَلِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ عَطَاءً حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فِي شِتَاءٍ، فَسَأَلَ فَأُمِرَ بِالْغُسْلِ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا لَهُمْ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ! - ثَلَاثًا - قَدْ جَعَلَ اللَّهُ التَّيَّمَّمَ أَوْ الصَّعِيدَ طَهُورًا».

شَكَ ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ أَثْبَتَهُ بَعْدُ^(٣).

وَبِهَذَا اللَّفْظِ رَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مِنْ وَجْهِ ضَعِيفٍ عَنْهُ:

[٨١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْكُوفِيُّ بِمَضَرَ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ: نَا

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٧٠).

(٢) زاد بعده في (د)، (س): «إياي»، وضرب عليه في (د).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١ / ٣٧٥).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ [أَبِي] حَمَّادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَجْنَبَ رَجُلٌ مَرِيضٌ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [فَغَسَلَهُ أَصْحَابُهُ فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ] ^(٢) فَقَالَ: «مَا لَهُمْ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، إِنَّمَا كَانَ يُجْزَى مِنْ ذَلِكَ التَّيْمُمُ» ^(٣).

فَإِنْ صَحَّتْ رَوَايَاتُ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَدْ أَمَرَ فِي بَعْضِهَا بِالتَّيْمُمِ، وَفِي بَعْضِهَا بِغَسْلِ الصَّحِيحِ مِنْهُ، وَفِي بَعْضِهَا بِالْمَسْحِ عَلَى الْجُرْحِ أَوْ الْعِصَابَةِ وَالتَّيْمُمِ مَعًا، فَكَانَهُ أَمَرَ بِهِمَا جَمِيعًا، فَحَفِظَ بَعْضُ الرُّوَاةِ كِلَاهُمَا، وَحَفِظَ بَعْضُهُمْ أَحَدَهُمَا ^(٤)، وَالْكِتَابُ يَدُلُّ ^(٥) عَلَى التَّيْمُمِ لِلْمَرَضِ، وَهُوَ الْجُرْحُ، وَعُمُومُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾ ^(٦) يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ غَسْلِ مَا قَدَرَ عَلَى غَسْلِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) ما بين المعقوفين من أصل الرواية في كتاب الكامل لابن عدي (٧/ ٥٧٤).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في النسخ، وبيض له ناسخ (ق)، وقال: «كذا»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ٦٨٩).

(٤) في (س): «أحدها».

(٥) في (د): «يولي».

(٦) سورة المائدة، الآية: ٦.

مسألة (٣٥)

وَلَا يَتَيَمَّمُ صَاحِبُ الْمِضْرِ فِي حَالِ وُجُودِ الْمَاءِ لِصَلَاةِ جَنَازَةٍ
وَلَا غَيْرِهَا، وَإِنْ خَافَ فَوْتَهَا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رحمته الله: يَتَيَمَّمُ لَهَا إِذَا خَافَ فَوْتَهَا^(٢).
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْحَبَرِ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي مَسْأَلَةِ التَّيَمُّمِ
بِالزُّنْبِخِ^(٣).

[٨١٨] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [ق ٧٧/ب] الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ
أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ
الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ:
«الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ^(٤)
جَلْدَكَ، فَإِنْ ذَلِكَ خَيْرٌ»^(٥).
وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

(١) انظر: الأم (٢ / ٤٨٨)، ومختصر المزني (ص ١٦)، والحاوي الكبير (١ / ٢٨١)، والمجموع (٢ / ٢٨٠ - ٢٨١).

(٢) انظر: الأصل للشيباني (١ / ١٢٢)، والمبسوط للسرخسي (٢ / ٦٦)، وتحفة الفقهاء (١ / ٣٨ - ٣٩)، وبدائع الصنائع (١ / ٥١)، والهداية في شرح البداية (١ / ٢٩)، وتبيين الحقائق (١ / ٤٢)، والبنية شرح الهداية (١ / ٥٥٧ - ٥٥٨).

(٣) مسألة رقم (٢٩).

(٤) في (س): «وجدت الماء فأمسسه».

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٤٢٣).

[٨١٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ [د/ ٨١]، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيه، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - يَقُولُ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ - مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَدَخَلْنَا^(١) عَلَى أَبِي جَهْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو جَهْمٍ: أَقْبَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بئرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ^(٢).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فَقَالَ^(٤): وَقَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ^(٥).

وَهَذَا إِنَّمَا وَرَدَ فِيمَا لَيْسَ مِنْ شَرْطِهِ الطَّهَارَةُ، وَكَلَامُنَا وَقَعَ فِيمَا الطَّهَارَةُ مِنْ شَرْطِهِ.

[٨٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي مَذْعُورٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(٦)، أَنَّهُ أُتِيَ

(١) في (د)، (ق): «دخلنا»، وضرب عليها في (د).

(٢) في (د): «السَّلَام».

(٣) صحيح البخاري (١/ ٧٥).

(٤) في (ق): «وقال».

(٥) صحيح مسلم (١/ ١٩٤).

(٦) ضبب عليها في (د).

بِجَنَازَةٍ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ، فَتَيَّم ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا^(١).

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ فِي السَّفَرِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَقَدْ وَجَدْتُ لِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي مَذْعُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عِلَّةً، وَاسْتَدْلَلْتُ بِهَا عَلَى خَطَأِ رَوَاتِهِ.

[٨٢١] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَرَزِيُّ الْهَرَوِيُّ بِهَا، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَامِرٍ: إِذَا فَجِئَتْكَ الْجَنَازَةُ، وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ؛ فَصَلِّ عَلَيْهَا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢): يَقُولُونَ: إِنَّ هَذَا يَرْوِيهِ مُطِيعُ الْغَزَّالِ عَنْ الشَّعْبِيِّ^(٣).

قَالَ أَحْمَدُ رحمته الله: فَعَادَ الْحَدِيثُ إِلَى قَوْلِ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَيُقَالُ: إِسْمَاعِيلُ هَذَا هُوَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ. وَقَدْ:

[٨٢٢] أَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ [س/٥]، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوسَنجِيُّ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٧٤).

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد، رواية عبد الله (٣ / ٣٤٤).

(٤) ضبب عليها في (د).

يَقُولُ: لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ عَلَى الْجَنَازَةِ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ^(١).

كَذَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ.

وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ، فَقَالَ: أَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ إِلَّا وَهُوَ مُتَوَضِّئٌ.

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٨٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو [١/٧٨] الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ بَهْرَامٍ، أَنَا الْمُعَاوَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا فَجِئَتْهُ الْجَنَازَةُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ تَيَمَّمَ^(٢).

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحَدُ مَا يُنْكَرُ عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ^(٣)، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُرَوَى عَنْ عَطَاءٍ نَفْسِهِ غَيْرَ مَرْفُوعٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٨٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنِي ابْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ، فَقَالَ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، حَدَّثَ^(٤) بِأَحَادِيثٍ مَنَاقِيرَ، قَالَ أَبِي: حَدَّثَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْجَنَازَةِ تَمَرُّ وَهُوَ غَيْرُ مُتَوَضِّئٍ، قَالَ: يَتَيَمَّمُ.

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق/٦٤/أ).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٢٧٣) من طريق المغيرة به، وانظر الكامل لابن عدي (١٠/ ٤٩٢).

(٣) قوله: «بن زياد» ليس في (س).

(٤) في (د): «يحدث»، والمثبت من (ق)، (س) وأصل الرواية.

قَالَ أَبِي: وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ وَابْنُ جُرَيْجٍ ^(١) عَنْ عَطَاءٍ مَوْفُوفًا ^(٢).

[٨٢٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ السَّكْرِيُّ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنِي الْمُفَضَّلُ بْنُ غَسَّانَ الْغَلَابِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ حَدِيثَ التَّيْمَمِ عَلَى الْجَنَازَةِ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَطَاءٍ فَبَلَغَ بِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

[٨٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ ^(٤)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ فَضِيلٍ، ثنا يَمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثنا مُعَاوَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ^(٥) فَجِئْتَكَ الْجَنَازَةُ وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَتَيَمَّمْ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا مَرْفُوعًا غَيْرُ مَحْفُوظٍ ^(٦).



(١) في النسخ: «عبد الملك بن جريج»، والمثبت من أصل الرواية من الكامل، وضعفاء العقيلي (٦٠٣ / ٣) والعلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (٣٥ / ٣) وانظر فيه: (٢٨ / ٣)، وعبد الملك هو العرزمي.

(٢) الكامل لابن عدي (٥٦٢ / ٩).

(٣) أخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله (٢٨ / ٣) عن يحيى بن معين به.

(٤) في (ق)، (د): «أنا أحمد بن عدي».

(٥) قوله: «إذا» ليس في (د).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤٩١ / ١٠).

مَسْأَلَةٌ (٣٦)

وَتَعْجِيلُ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ بِالتَّيَمُّمِ أَفْضَلُ - فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ - مِنْ تَأْخِيرِهَا إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ رَجَاءً وَجُودِ الْمَاءِ ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِيمَا يُسْتَحَبُّ ^(٢) فِيهِ التَّعْجِيلُ مِنَ الصَّلَوَاتِ كَالظُّهْرِ: إِنَّ تَأْخِيرَهَا عِنْدَ رَجَاءِ وَجُودِ الْمَاءِ أَفْضَلُ ^(٣).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ فِي فَضْلِ التَّعْجِيلِ [٨٢/د] بِالصَّلَاةِ.

[٨٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، [٦س] ثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي رَزِينٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَيَمَّمُ بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: مِرْبَدُ النِّعَمِ، وَهُوَ يَرَى بَيُوتَ الْمَدِينَةِ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ تَقَرَّدَ بِهِ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ،

(١) انظر: الأم (٢/ ٩٧-٩٨)، ومختصر المزني (ص ١٦)، والحاوي الكبير (١/ ٢٨٥)، ونهاية المطلب (١/ ٢١٧)، والوسيط في المذهب (١/ ٣٥٩-٣٦٠)، والمجموع (٢/ ٣٠٠-٣٠١).

(٢) في (د): «استحب».

(٣) انظر: الأصل للشيخاني (١/ ١١٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ٤٣)، وبدائع الصنائع (١/ ٥٥)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ٢٩)، وتبيين الحقائق (١/ ٤١-٤٢)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٦٢-١٦٣).

وَهُوَ صَدُوقٌ، وَقَدْ أَوْقَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(١).

[٨٢٨] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ [ق ٧٨/ب] عَجَلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الْجُرْفِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَرْبِدِ تَيَمَّمَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ فَلَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالْجُرْفُ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ^(٢).

هَذَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ ثَابِتٌ.

[٨٢٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ فِيهِرِيقُ الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِالتُّرَابِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ^(٣) الْمَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ، فَيَقُولُ: «مَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أَبْلُغُهُ»^(٤).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٣٢).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٩٧). وقال ياقوت الحموي: الجرف: موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام، به كانت أموال لعمر بن الخطاب ولأهل المدينة. معجم البلدان (٢/ ١٢٨).

(٣) قوله: «إن» ليس في (س).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٦٧١)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٢٣٨) عن ابن لهيعة.

[٨٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شاذَانَ، ثنا مُعَلَّى، أَنَا شَرِيكُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: إِذَا أَجْنَبَ الرَّجُلُ فِي السَّفَرِ تَلَوَّماً ^(١) مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخِرِ الْوَقْتِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ تَيَمَّمَ وَصَلَّى ^(٢).
الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ ^(٣).



(١) أي: انتظر.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٤٤).

(٣) في (س): «لا يحتج به».

مسألة (٣٧)

وفي الماء المُستعمل قولان:

أحدهما: لا يجوز به الطهارة^(١). وهو مذهب أبي حنيفة^(٢).

والثاني: يجوز؛ لكونه طاهرًا.

وهذا^(٣) القول لا يثبت عن الشافعي رحمه الله^(٤)، وهو اختيار أبي بكر بن

المُنذر^(٥) وجماعة من أهل الحديث.

والدليل على طهارته ما:

[٨٣١] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا^(٦) بن أبي إسحاق، قالا:

ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب، أنا جعفر بن عون، أنا أبو العُميس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: كان رسول الله

(١) انظر: الأم (٢ / ٦٤)، ومختصر المزني (ص ١٦)، والحاوي الكبير (١ / ٢٩٦)، ونهاية

المطلب في دراية المذهب (١ / ٢٣١)، والوسيط في المذهب (١ / ١١٤)، والمجموع (١ / ٢٠٣-٢٠٢).

(٢) انظر: الأصل للشياني (١ / ٩٣)، والمبسوط للسرخسي (٢ / ٤٦)، وتحفة الفقهاء (١ / ٧٧)، وبدائع الصنائع (١ / ٦٦).

(٣) في (د): «وهو».

(٤) انظر: الحاوي الكبير (١ / ٢٩٦)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١ / ٢٣١)، والوسيط في المذهب (١ / ١١٤-١١٦)، والمجموع (١ / ٢٠٣-٢٠٢).

(٥) الأوسط (١ / ٣٩٥، ٣٩٦).

(٦) في (س): «وأبو بكر».

ﷺ بِالْأَبْطَحِ^(١). قَالَ: فَجَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ. قَالَ: فَدَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ [س/٥٧]. قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْتُونَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَتَمَسَّحُونَ^(٢) بِهِ. وَذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ^(٣). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ جَعْفَرٍ^(٤).

[٨٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، فَتَوَضَّأَ فَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَأَفَقْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي إِنَّمَا يَرِثُنِي الْكَلَالَةُ، فَكَيْفَ بِالْمِيرَاثِ؟ فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَضِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٥)، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٦).

[٨٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ،

(١) قال الحموي: «الأبطح يضاف إلى مكة وإلى منى؛ لأن المسافة بينه وبينهما واحدة، وربما كان إلى منى أقرب، وهو المحصب، وهو خيف بني كنانة». معجم البلدان (١/ ٧٤).

(٢) في (س): «فيمسحون».

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٢٩).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٥٦).

(٥) صحيح البخاري (١/ ٥٠).

(٦) صحيح مسلم (٥/ ٦٠).

[٧٩/أ] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ^(١).

وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ وَمُعَاذٍ دَلَالَةٌ عَلَى طَهَارَةِ الْمَاءِ الْمُسْتَعْمَلِ، خِلَافًا لِقَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ نَجَسٌ، وَيُحْكَى ذَلِكَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ^(٢).

[٨٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ قَالَ: أَنَا مُطَيَّنٌ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَكْتُومٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِبَلَلٍ لِحَيْتِهِ^(٣).

هَكَذَا رَوَاهُ، وَقَدْ خَالَفَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ:

[٨٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ أَبُو حَامِدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينَا فَيَتَوَضَّأُ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَا فَضَلَ فِي يَدَيْهِ مِنَ الْمَاءِ وَمَسَحَ هَكَذَا. وَوَصَفَ [٨٣/د] ابْنُ دَاوُدَ وَقَالَ يَدَيْهِ مِنْ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ إِلَى مُقَدِّمِهِ، ثُمَّ رَدَّ يَدَيْهِ مِنْ مُقَدِّمِ رَأْسِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ^(٤).

[٨٣٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ،

(١) أخرجه الترمذي في السنن (٧٠ / ١) عن قتيبة به.

(٢) المبسوط للسرخسي (٤٦ / ١).

(٣) لم نقف على من أخرجه من طريق إبراهيم بن مكثوم.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٤ / ب).

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِكُلِّ يَدَيْهِ^(١).

[٨٣٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ، أَنَا مُعَاذُ وَأَبُو مُسْلِمٍ، قَالَا: ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ^(٢)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِفَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ^(٣)، فَبَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ جَرَّهُ^(٤) إِلَى مُقَدِّمِهِ، ثُمَّ جَرَّهُ إِلَى مُؤَخَّرِهِ^(٥).

وَرَوَاهُ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: فَأَخَذَ مَاءً جَدِيدًا فَمَسَحَ رَأْسَهُ مُقَدِّمَهُ وَمُؤَخَّرَهُ^{(٦)(٧)}.

وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٨٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ أَبِي سَعْدٍ الْهَرَوِيُّ، قَدِمَ عَلَيْنَا خُسْرُو جَرْدَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي أَبُو حُفَيْصٍ^(٨) الْحَلَبِيُّ عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ نَصْرِ قَاضِي^(٩) حَلَبٍ؛ بِبَغْدَادَ، ثنا عَامِرُ بْنُ سَيَّارٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ أَبُو مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(١٠)، عَنْ ابْنِ

(١) المصدر السابق (ق ١٤ / ب).

(٢) قوله: «الخريري» ليس في (س).

(٣) في (د): «يديه».

(٤) في (د): «جر».

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤ / ٢٦٨).

(٦) من قوله: «ورواه شريك» إلى هنا سقط من (ق).

(٧) أخرجه ابن ماجه في السنن (١ / ٣٢٦) من طريق شريك به.

(٨) الضبط من (ق)، (س).

(٩) في (ق): «قاص»، وفي (د): «قاص»، والمثبت من (س).

(١٠) هنا في (س) زيادة: «ابن عبد الله».

عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَسَحَ ^(١) رَأْسَهُ بِبِلَلٍ يَدِيهِ ^(٢).
سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ مَتْرُوكٌ.

وَالصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَ بِهِ
رَأْسَهُ.

وَرُوِيَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه:

[٨٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،
ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ الْحَلَبِيُّ الْقَاضِي، ثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ، عَنْ تَمَّامِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
تَوَضَّأَ وَمَسَحَ رَأْسَهُ مِنْ [٧٩/ب] فَضْلٍ يَدِهِ ^(٣).

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ تَمَّامٍ فَقَالَ: مِنْ فَضْلِ ذِرَاعِيهِ:

[٨٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ،
ثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي ابْنَ مِرْدَاسٍ- ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ تَمَّامِ بْنِ نَجِيحِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ
الْحَسَنِ [١/٨٤/د] الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ،
فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ مِنْ فَضْلٍ وَجْهِهِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مِنْ فَضْلِ ذِرَاعِيهِ، وَلَمْ يَسْتَأْنِفْ
لَهُمَا مَاءً ^(٤).

الْلَفْظُ الْأَوَّلُ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا، مَعَ أَنَّ تَمَّامَ بْنَ نَجِيحٍ الْأَسَدِيَّ غَيْرُ
مُحْتَجٍّ بِهِ.

(١) في (س): «ثم مسح».

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ٢٣٢) عن أبي حُفَيْصٍ بِهِ.

(٣) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١/ ١٠٠) للمؤلف، والهيتمي في مجمع الزوائد (١/ ٥٤٠)
للطبراني في المعجم الكبير.

(٤) أخرجه خالد بن مرداس في حديثه (ق ٥٦/ب).

[٨٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الصُّوفِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حَمَادٍ يَقُولُ: قَالَ الْبُخَارِيُّ: تَمَامُ بْنُ نَجِيحٍ الْأَسَدِيُّ فِيهِ نَظَرٌ^(١).

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: عَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ تَمَامُ بْنُ نَجِيحٍ لَا يَتَابِعُهُ الثَّقَاتُ عَلَيْهِ^(٢).

[٨٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٣) بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْمُقَرِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ، ثنا مُسَدَّدُ بْنُ [س٨] مُسْرَهْدٍ، ثنا^(٤) أَبُو الْأَحْوَصِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْ جَنَابَةِ فَصَلَّيْتُ^(٥) الْفَجْرَ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ رَأَيْتُ فِي ذِرَاعِي قَدْرَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ لَمْ يُصْبَهُ الْمَاءُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «لَوْ مَسَحْتَ عَلَيْهِ بِيَدِكَ أَجْزَأَكَ»^(٦).

مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ هُوَ الْعَرْزَمِيُّ، مَتْرُوكٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه مُسْنَدًا.

أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٥٥٢).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٥٥٤).

(٣) في (ق)، (د): «أبو الحسن»، والمثبت من (س).

(٤) في (د): «أنا».

(٥) في (د)، (س): «رسول الله».

(٦) في (س): «وصليت».

(٧) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٣٩٧) من طريق أبي الأحوص به.

[٨٤٣] فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الرَّحْبِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ جَنَابِهِ، فَلَمَّا خَرَجَ رَأَى لُمْعَةً مِنْ مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ لَمْ يُصْبِهَا الْمَاءُ، فَأَخَذَ شَعْرَهُ فَبَلَّهَا وَمَضَى ^(١).

[٨٤٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ وَلُمْعَةً مِنْ مَنْكِبِهِ لَمْ يُصْبِهَا [٨٤/د] الْمَاءُ، فَقَالَ بِشَعْرِهِ فَعَصَرَهُ، فَمَسَحَ بِهِ تِلْكَ اللَّمْعَةَ ^(٢).
أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ هُوَ حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ، وَيُقَالُ: حَنْشٌ، تَرَكَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدِيثَهُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه:

[٨٤٥] فَأَخْبَرَنَا ^(٣) أَبُو حَازِمٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَايِضِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعُصْفَرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُبْسَةَ، ثنا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَبَقِيَتْ لُمْعَةٌ فِي جَسَدِهِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [ق ٨٠/أ] هَذِهِ لُمْعَةٌ فِي جَسَدِكَ لَمْ يُصْبِهَا الْمَاءُ. قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٥٤٠) عن علي بن عاصم به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٧٧).

(٣) في (د): «فأخبرنا».

بَلَّلَ ^(١) شَعْرَهُ فَبَلَّهُ بِهِ، فَأَجْرَاهُ ذَلِكَ ^(٢).

يَحْيَى بْنُ عَنِسَةَ هَذَا كَانَ يُتَّهَمُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ.

وَإِنَّمَا يُرَوَّى عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِنْ قَوْلِهِ فِي الْوُضُوءِ: إِنْ كَانَ فِي اللَّحْيَةِ بَلَّلٌ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ:

[٨٤٦] **فَأَخْبَرَنَا** ^(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا ابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [س ٥٩/١] قَالَتْ: اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَنَابَةٍ، فَرَأَى لُمْعَةً بِجِلْدِهِ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ، فَعَصَرَ خُصْلَةً مِنْ شَعَرِ رَأْسِهِ فَأَمَسَّهَا ذَلِكَ الْمَاءُ.

قَالَ عَلِيُّ: عَطَاءُ بْنُ عَجَلَانَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ^(٥).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[٨٤٧] **فَأَخْبَرَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْحَنَاطُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، ثنا الْمُتَوَكِّلُ بْنُ فَضِيلٍ أَبُو أَيُّوبَ الْحَدَّادُ، بَصْرِيُّ، عَنْ أَبِي ظِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَقَدْ اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ،

(١) في (س): «مثل».

(٢) أخرجه أبو نعيم في مسند أبي حنيفة (ص ٨٢) من طريق يحيى بن عنبسة به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١ / ١٧)، وابن أبي شيبة (١ / ٣٠٨).

(٤) في (د)، (س): «فأخبرنا».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢١ / ب).

فَكَانَ نُكْتَةً مِثْلَ الدَّرْهِمِ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ^(١)، فَسَلَتْ شَعْرَهُ مِنَ الْمَاءِ وَمَسَحَهُ بِهِ، وَلَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ.

قَالَ عَلِيٌّ: الْمُتَوَكَّلُ بْنُ فُضَيْلٍ ضَعِيفٌ^(٢).
وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرٍ مُرْسَلًا:

[٨٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا ابْنُ مُبَشَّرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرْضِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ اغْتَسَلَ، وَقَدْ بَقِيَتْ لُمْعَةٌ مِنْ جَسَدِهِ لَمْ^(٣) يُصِبْهَا الْمَاءُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ لُمْعَةٌ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ، فَكَانَ لَهُ شَعْرٌ وَارِدٌ^(٤)، فَقَالَ بِشَعْرِهِ هَكَذَا عَلَى الْمَكَانِ فَبَلَّهَ.

قَالَ عَلِيٌّ: عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ هَذَا بَصْرِيٌّ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ، وَغَيْرُهُ مِنَ الثَّقَاتِ يَرْوِيهِ عَنْ إِسْحَاقَ عَنِ الْعَلَاءِ مُرْسَلًا^(٥).

[٨٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلُ، قَالَا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ الْعَدَوِيِّ، [قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ الْعَدَوِيُّ،] أَنَّ^(٦)

(١) هنا في أصل الرواية زيادة: «فقيل: يا رسول الله، إن هذا الموضع لم يصبه الماء». اهـ.

(٢) المصدر السابق (ق ٢١/ب).

(٣) في (س): «ولم».

(٤) ضب عليها في (د).

(٥) المصدر السابق (ق ٢١/أ).

(٦) ما بين المعقوفين ليس في النسخ، وفي (ق)، (د) على قوله: «العدوي أن» ضبتان، إشارة إلى أن ثمة سقطاً بينهما، والمثبت من أصل الرواية من سنن الدارقطني بخط وسام أبي بكر بن الحارث، والمختصر (ق ٢١/أ).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَرَأَى عَلَى عَاتِقِهِ^(١) لُْمْعَةً بِهَذَا. وَقَالَ: فَقَالَ
بِشَعْرِهِ وَهُوَ رَطْبٌ.

قَالَ عَلِيٌّ: هَذَا مُرْسَلٌ، وَهُوَ الصَّوَابُ^(٢).



(١) العاتق: ما بين المنكب والعُنُق.

(٢) المصدر السابق (ق ٢١/أ).

مسألة (٣٨)

وَيُغَسَّلُ الْإِنَاءُ مِنْ وَلُوغٍ^(١) الْكَلْبِ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ،
وَلَا يَطْهَرُ بِدُونِ ذَلِكَ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُغَسَّلُ ثَلَاثًا فَيَطْهَرُ بِهِ^(٣).
وَدَلِيلُنَا مَا:

[٨٥٠] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ^(٤)، أَنَا مَالِكُ (ح).
وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو
النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ [ق ٨٠/ب] الْإِمَامُ، ثنا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [س ٥٩/ب] قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ
سَبْعَ مَرَّاتٍ».

(١) ولغ الكلب في الإناء: أي شرب ما فيه بأطراف لسانه.

(٢) انظر: الأم (٢/ ١٣)، ومختصر المزني (ص ١٦)، والحاوي الكبير (١/ ٣٠٦)، ونهاية
المطلب في دراية المذهب (١/ ٢٤١)، والمجموع (٢/ ٥٩٧-٥٩٨).

(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ٤٨)، وتحفة الفقهاء (١/ ٧٥)، وبدائع الصنائع (١/ ٨٧)،
والهداية في شرح البداية (١/ ٢٥)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٣٢)،
والبنية شرح الهداية (١/ ٤٦٩)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٣٥).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٤).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ ^(١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ ^(٢).

[٨٥١] حَدَّثَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِمْلَاءً، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْمُرَكِّي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ^(٤)، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ^(٥) قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُهْرُوا إِنَاءَ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ» [٨٥/د] أَن يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ^(٦).
[٨٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو النَّضْرِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَا: ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيُرْفُهُ، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ» ^(٧).
رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ ^(٨).

(١) صحيح البخاري (٤٥ / ١).

(٢) صحيح مسلم (١ / ١٦١).

(٣) قوله: «الحسني» ليس في (س).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، رواية الدبري (١ / ٩٦).

(٥) صحيفة همام بن منبه (ص ٣٧).

(٦) صحيح مسلم (١ / ١٦٢).

(٧) في (د)، (س): «مَرَّاتٍ».

(٨) صحيح مسلم (١ / ١٦١).

[٨٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُهَرُورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ»^(١) سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْ لَاهُنَّ بِالتُّرَابِ»^(٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ^(٣).
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ.
قَالَ أَيُّوبُ: «أَوْ لَاهُنَّ -أَوْ أَخْرَاهُنَّ- بِالتُّرَابِ»^(٤).

[٨٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا شُعْبَةُ (ح).
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، ثنا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا لَهُمْ وَلَهَا؟» فَرَخَّصَ فِي كُلِّ الصَّيْدِ، وَفِي كُلِّ الْغَنَمِ، وَقَالَ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(٥)، وَالتَّامِنَةَ عَفَرُوهُ بِالتُّرَابِ»^(٦).

(١) في (س): «يغسل».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٩٩١).

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٦٢).

(٤) هذا كلام أبي داود في السنن (١/ ٥٤).

(٥) في (س): «مرات».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٦).

وَفِي حَدِيثٍ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالِي وَلِلْكِلابِ؟» وَرَخَّصَ فِي كُلِّ الرِّعَاءِ وَكُلِّ الصَّيْدِ. وَالْبَاقِي

سَوَاءٌ. [٨٦/د]

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(١).
وَرَوَى ذَلِكَ [س ٦٠/أ] عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ [ق ٨١/أ] عَبَّاسٍ رضي الله عنه مُسْنَدًا.

أَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ رضي الله عنه:

[٨٥٥] فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدٍ الْحِنَائِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَرْوَزِيِّ، ثنا الْخَضِرُ بْنُ أَصْرَمَ، ثنا الْجَارُودُ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٢)، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، إِحْدَاهُنَّ بِالْبَطْحَاءِ»^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه:

[٨٥٦] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَارِسِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(٤).

(١) صحيح مسلم (١/١٦٢).

(٢) في (ق)، (د): «ابن إسحاق»، والمثبت من (س) وأصل الرواية من سنن الدارقطني.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٠/أ).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١/٣١٩) من طريق ابن أبي مريم به.

وَرُوِيَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ:

[٨٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَيْرَانَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّاهِدُ بِهَمْدَانَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَاكِنٍ الرَّزْجَانِيُّ، ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَارٍ^(٢)، أَوْ لَاهُنَّ - أَوْ أَخْرَاهُنَّ - بِالْتُّرَابِ»^(٣).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ: تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ سَاكِنٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ. وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٨٥٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الصُّوفِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَدَائِنِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، ثنا [أَبُو]^(٤) الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرْنَا^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَغْسِلَ الْإِنَاءَ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ^{(٦)(٧)}.

إِسْنَادُ حَدِيثِ عَلِيٍّ أَوْعَفُ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ.

(١) في (ق)، (د): «عبد الله»، والمثبت من (س).

(٢) في (س): «مرات».

(٣) أخرجه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (٣/ ١٤٢٠) من طريق ابن ساكن.

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصول، واستدركناه من أصل الرواية من الكامل لابن عدي.

(٥) في (س): «أمر».

(٦) وضع علامتي تضييب في (د) على قوله: «ولغ الكلب».

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ٥٣٠).

وإِسْنَادُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ أَمْثَلُ.
وَفِيمَا مَضَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ كِفَايَةٌ.
وَرُبَّمَا اسْتَدْلُوا بِمَا:

[٨٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ
[٨٦/د]، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرٍ، ثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكَلْبِ يَلْعُغُ فِي الْإِنَاءِ، أَنَّهُ يَغْسِلُهُ [س/٦٠] ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ
سَبْعًا.

قَالَ عَلِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ،
وغيره يرويه عن إِسْمَاعِيلَ بهذا الإسناد: «فَاغْسِلُوهُ سَبْعًا»، وَهُوَ الصَّوَابُ^(١).

[٨٦٠] قَالَ عَلِيُّ^(٢): ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ.

[٨٦١] قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا بِهِ أَبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو
الْحِمَصِيُّ، ثَنَا [ق/٨١/ب] أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ بِهَذَا الإسناد، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ: «فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ^(٣).

وَذَكَرَ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ الضَّحَّاكِ أَبَا

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/١٠/أ).

(٢) المصدر السابق، رواية السَّلَامِي (١/ ١٠٨).

(٣) المصدر السابق، رواية الحارثي (ق/١٠/أ).

الْحَارِثُ، وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ وَيَرَوِيهِ، وَيُجِيبُ فِيمَا يُسْأَلُ، وَيُحَدِّثُ بِمَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ، لَا يَحِلُّ الْإِخْتِجَاعُ بِهِ وَلَا الذِّكْرُ عَنْهُ، إِلَّا عَلَى جِهَةِ الْإِعْتِبَارِ.

رَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، فَمَنْزِلِي وَمَنْزِلُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُجَاهَيْنِ^(١)»، وَالْعَبَّاسُ بَيْنَنَا مُؤْمِنٌ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي هَذَا غُنْيَةٌ لِمَنْ شَمَّ رَائِحَةَ الْحَدِيثِ فِي مَعْرِفَةِ سُوءِ حَالِهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ الْمَعْمَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَلَى الصَّحَّةِ:

[٨٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا الْقَاضِي أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(٣).

[٨٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ الْجُنْدِيسِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَلَغَ

(١) أي متقابلين.

(٢) المجروحين لابن حبان (٢/ ١٣١).

(٣) أخرجه ابن المقرئ في المعجم (ص ١٦١) من طريق إسماعيل بن عياش به.

الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ أَهْرَاقُهُ^(١) وَغَسَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٢).

[٨٦٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ثنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ح).

[٨٦٥] قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ- عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَهْرِقْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ عَلِيُّ: هَذَا مَوْقُوفٌ، وَلَمْ يَرَوْهُ هَكَذَا غَيْرُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَالصَّحِيحُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [س ٦١/أ] مِثْلَ مَا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ:

[٨٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْمَحَامِلِيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، ثنا عَارِمٌ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤) قَالَ: الْكَلْبُ يَلْغُ فِي الْإِنَاءِ. قَالَ: يَهْرَاقُ وَيُغْسَلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ^{(٥)(٦)}.

[٨٦٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا^(٧).

(١) أي أراقه وصبه.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٠/أ).

(٣) المصدر السابق (ق ١٠/أ).

(٤) ضبب عليه في (د).

(٥) في (د)، (س): «مرات».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٩/ب). وقال: «موقوف».

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٦).

مسألة (٣٩)

وَأَسَارُ^(١) السَّبَاعِ كُلُّهَا طَاهِرَةٌ سِوَى الْكَلْبِ وَالْخَنَزِيرِ وَمَا تَفَرَّعَ مِنْهُمَا^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: [ق ٨٢/أ] كُلُّهَا نَجِسَةٌ، إِلَّا مَا وَقَعَ بِهِ الْبُلْوَى كَالْهَرَّةِ، وَالْفَأْرَةِ، وَسِبَاعِ الطَّيْرِ.

وَكَرِهَ أَبُو حَنِيفَةَ سُورَ الْهَرَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ إِنْ تَوَضَّأَ بِهِ جَارَ^(٣).
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٨٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ (ح).
قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَجَلِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ

(١) الْأَسَارُ: جمع سُورٍ، وهو بقية الماء التي يبقیها الشارب في الإناء، ثم استعير لبقية الطعام غيره.

(٢) انظر: الأم (٢/ ١٣)، ومختصر المزني (ص ١٧)، والحاوي الكبير (١/ ٣١٧)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١/ ٢٤٧-٢٤٨)، والمجموع (١/ ٢٢٣-٢٢٥).

(٣) انظر: الأصل (١/ ٢٣٧)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٤٨-٥١)، وتحفة الفقهاء (١/ ٥٣-٥٤)، وبداية الصنائع (١/ ٦٣-٦٥)، والهداية شرح البداية (١/ ٢٥-٢٦)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٣١-٣٤)، والبنية شرح الهداية (١/ ٤٧٦-٤٨١)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٣٤-١٤٠).

الْمُقَدَّام، قَالُوا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ تَوَضَّأْتُ مِنْ هَذَا. فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِأَحَادِيثِ عِكْرِمَةَ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ [٨٧/د] بِأَحَادِيثِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ فِي الطَّهَارَةِ، وَلَا يُحْفَظُ لَهُ عِلَّةٌ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَكَذَا^(٢) رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ سِمَاكِ، وَرَوَى مُرْسَلًا، وَمَنْ أَسْنَدَهُ أَحْفَظُ.

[٨٦٩] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ وَأَبُو زَكَرِيَّا^(٣) بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ - أَوْ أَبِي قَتَادَةَ، الشُّكُّ مِنَ الرَّبِيعِ^(٤) - أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ، فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ لَتَشْرَبَ مِنْهُ^(٥)، فَقَالَتْ: فَرَأَيْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنْ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٨٢).

(٢) في (د): «هكذا».

(٣) في (س): «وأبو بكر».

(٤) يراجع شرح مسند الشافعي للرافعي (١/ ٨٩).

(٥) ضبب عليها في (د)، والعبارة في الأم ومسند الشافعي ترتيب سنجر (١/ ١٤٩): «فشربت

الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَافَاتِ^(١)»^(٢).

وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْ مَالِكٍ: وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ. وَلَمْ [س/ ٦١] يَشْكُ. وَهُوَ فِي الْمُوَطَّأِ.

[٨٧٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو زَكْرِيَّا، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا الثَّقَفُ^(٣)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ أَوْ مِثْلَ مَعْنَاهُ^(٤).

وَرَوَى عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ كَذَلِكَ. فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْعَلَّةَ فِي كَوْنِ سُورِ الْهَرَّةِ طَاهِرًا أَتَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، دُونَ مَا زَعَمُوا مِنْ وَقُوعِ الْبُلْوَى، فَكَذَلِكَ كُلُّ طَاهِرٍ فِي حَيَاتِهِ فَسُورُهُ طَاهِرٌ. وَرَوَى فِي مَعْنَاهُ عَنْ عَائِشَةَ:

[٨٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ بْنِ دِينَارِ التَّمَّارِ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ مَوْلَاتَهَا أَرْسَلَتْهَا^(٥) بِهَرِيسَةَ إِلَى عَائِشَةَ، فَوَجَدَتْهَا تُصَلِّي، فَأَشَارَتْ إِلَيَّ: ضَعِيهَا، فَجَاءَتْ هَرَّةٌ فَأَكَلَتْ مِنْهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ أَكَلْتُ مِنْ حَيْثُ أَكَلَتْ

(١) قال ابن الأثير: «الطائف: الخادم الذي يخدمك برفق وعناية، والطواف فعَّال منه، شبهها بالخادم الذي يطوف على مولاه ويدور حوله، أخذًا من قوله تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَفَاتٌ عَلَيْكُمْ﴾ ولَمَّا كَانَ فِيهِمْ ذُكُورٌ وَإِنَاثٌ قَالَ: الطَّوَافُونَ والطَّوَافَاتُ. النهاية (طوف).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٠).

(٣) قال الحاكم في مناقب الشافعي (ق/ ٨/ أ): «وإذا قال -يعني الشافعي-: أنبأ الثقة عن يحيى بن أبي كثير. وأنبأ الثقة عن سفيان بن حسين. فلا يعلم من أراد بهذين». اهـ.

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٠).

(٥) في (س): «مولاتها أرسلتها».

الهِرَّةُ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ [ق ٨٢/ب] ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ». وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا^(١).

وَلَهُ شَوَاهِدٌ عَنْ عَائِشَةَ:

فَمِنْهَا حَدِيثُ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ. وَقَدْ مَضَى فِي السَّنَنِ^(٢).

وَمِنْهَا مَا:

[٨٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَارِثَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَشْهَدُ أَنِّي تَوَضَّأْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ قَدْ أَصَابَتْ مِنْهُ الْهِرَّةُ قَبْلَ ذَلِكَ^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ.

وَمِنْهَا مَا:

[٨٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا^(٤) أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أَنَا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمُرُّ بِهِ الْهِرَّةُ فَيُضْغِي^(٥) لَهَا الْإِنَاءَ فَتَشْرَبُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا^(٦).

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية الحارثي (ق ٦).

(٢) السنن الكبير (٢ / ٢٤٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١ / ٣٢٠) من طريق حارثة به.

(٤) في (د): «أنا».

(٥) قال ابن الأثير: «أي يميله ليسهل عليها الشرب منه». النهاية (صغصغ).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٤١٣)، والدارقطني في السنن (١ / ١١٠)، كلاهما من طريق أبي صالح به، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص ١٤٠) من طريق

الليث، ووقع في إسناد الدارقطني: «عبد ربه بن سعيد».

[٨٧٤] **أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه**، أنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ، قال: قال أبو بكر النيسابوري: يعقوب هذا أبو يوسف القاضي، وعبد الله هو ابن سعيد^(١) المقيري، وهو ضعيف^(٢).

[٨٧٥] **وأخبرنا أبو بكر بن الحارث**، أنا علي بن عمر، ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ. (ح)

[٨٧٦] **قال** -أظنه محمد بن عمر-: وحدثننا عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، أنه كان يصغي إلى الهرّة الإناء حتى تشرب منه، ثم يتوصاً بفضلها^(٣).

[٨٧٧] **أخبرنا أبو سعيد الإسفراييني**، أنا أبو بحر البربهاري، ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا الركين بن الربيع، عن عمّة له -يقال لها: صفيّة بنت عميلة- أن الحسين بن علي سئل عن سور الهرّة، فلم ير به بأساً^(٤).

[٨٧٨] **وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه**، أنا علي بن عمر الحافظ، ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا الحسين بن محمد، ثنا مسعدة بن اليسع، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن علياً عليه السلام سئل عن سور السنور، فقال: هي من

(١) الذي في أصل الرواية من سنن الدارقطني، رواية الحارثي: «وعبد رب هو: عبد الله بن سعيد»، وفي المطبوع: «وعبد ربه»، وانظر موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/ ١٩٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٠ ب).

(٣) المصدر السابق (ق ١١ أ).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٤٤) من طريق الركين بمعناه، وفيه: عن صفيّة بنت داب.

السَّبَاع، وَلَا بَأْسَ بِهِ^(١).

وَرُوِيَ فِي تَسْمِيَةِ الْهَرَّةِ سَبْعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ^(٢) مِنْ هَذَا:

[٨٧٩] أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا عَيْسَى -يَعْنِي ابْنَ الْمُسَيَّبِ- حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي دَارَ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَدُوْنَهُمْ دَارٌ -يَعْنِي: لَا يَأْتِيهَا- فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، [ق ٨٣/أ] فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْتِي دَارَ فُلَانٍ وَلَا تَأْتِي دَارَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْبًا». قَالَ: فَإِنَّ^(٤) فِي دَارِهِمْ سَنُورًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّنُورُ سَبْعٌ»^(٥).

وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكَلْبِ يَلْعُ فِي الْإِنَاءِ: «يُعْسَلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْ لَاهَنَ - أَوْ أَخْرَاهَنَ - بِالْتَّرَابِ». وَالسَّنُورُ مَرَّةً، فَهُوَ فِي السَّنُورِ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَغَلِطَ فِيهِ بَعْضُ الرُّوَاةِ فَأَدْرَجَهُ فِي الْحَدِيثِ.

وَقَدْ بَيَّنَّاهُ قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٦) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ بَيَانًا شَافِيًا فِيمَا:

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١١/ب).

(٢) في (س): «صحيح».

(٣) في (د): «أخبرنا».

(٤) قوله: «قال: فإن» ضبب فوقها في (ق)، وضبب على الأولى في (د)، وفي مصادر التخريج: «قالوا».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٧٥٠) عن أبي النضر به.

(٦) كذا ثبت في النسخ، وضبب عليه في (د).

[٨٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ، ثنا أَبُو مَعْشَرٍ الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ الدَّارِمِيُّ، ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبِي، ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [س/ ٦٢] قَالَ: «طُهورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْ لَاهُنَّ بِالتُّرَابِ». ثُمَّ ذَكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ الْهَرَّةَ^(٢)، لَا أَدْرِي قَالَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ.

قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ أَبِي فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنْ قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْكَلْبِ مُسْنَدًا، وَفِي الْهَرِّ مَوْقُوفًا^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قُرَّةَ مَوْقُوفًا فِي الْهَرَّةِ^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: إِذَا وَلَغَ الْهَرُّ غُسِلَ مَرَّةً^(٥).

فَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ رِوَايَةُ الْحَفَّازِ، فَلَا اعْتِبَارَ بِرِوَايَةِ مَنْ رَوَاهُ فِي الْهَرَّةِ مَرْفُوعًا.

وَأَبُو هُرَيْرَةَ إِنْ أَرَادَ بِهَذَا الْغُسْلِ النَّظَافَةَ فَهَكَذَا^(٦) نَقُولُ^(٧)، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ تَنْجِيسَ الْهَرَّةِ فَهُوَ مَحْجُوجٌ بِحَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ وَغَيْرِهِ.

(١) ضُيِّبَ عَلَيْهِ فِي (ق) لِلَاخْتِلَافِ.

(٢) فِي الْمُسْتَدْرَكِ: «الهر».

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٣٨٧).

(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/ ٣٨٧).

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ، رِوَايَةُ ابْنِ دَاسَةَ (ق ٦).

(٦) فِي (س): «فكذا».

(٧) غَيْرُ مَنْقُوطَةٍ فِي (ق)، (س)، وَمَنْقُوطَةٌ بِالْيَاءِ فِي (د)، وَالسِّيَاقُ يَقْتَضِي أَنْ تَنْقُطَ بِالنُّونِ (نَقُولُ).

[٨٨١] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ - أَوْ أَبِي حَبِيبَةَ - عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ تَوَضُّأٍ^(١) بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمْرُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَبِمَا أَفْضَلَتِ السَّبَاعُ كُلُّهَا»^(٢).

وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ زِيَادٍ النَّيْسَابُورِيُّ^(٣)، عَنِ الرَّبِيعِ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ - وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ - عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ.

[٨٨٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ^(٤)، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٥)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِمَا أَفْضَلَتِ^(٦) السَّبَاعُ^(٧). وَقَدْ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ^(٨) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ. وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ:

(١) حرف المضارعة غير منقوط في (ق)، (س)، وأصل المختصر (٢١/ب).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (١٩/٢).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٩/ب).

(٤) قوله: «الفقيه» ليس في (س).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٧٧).

(٦) في النسخ: «أفضلته»، والمثبت من أصلي الرواية والمختصر.

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٩/ب).

(٨) الأم (١٩/٢).

[٨٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ فِي كِتَابِ الْمُوطَأِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ [ق ٨٣/ب] الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيِّ^(١)، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التِّيمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ فِي رَكْبٍ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، حَتَّى وَرَدُوا حَوْضًا، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِصَاحِبِ الْحَوْضِ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ^(٢): هَلْ تَرُدُّ^(٣) حَوْضَكَ السَّبَاعُ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ، لَا تُخْبِرْنَا؛ فَإِنَّا نَرُدُّ عَلَى السَّبَاعِ [س ٦٣/أ] وَتَرُدُّ عَلَيْنَا^(٤).

وَرَوَى فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي هَذَا الْبَابِ إِنْ سَلِمَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَسْلَمَ:

[٨٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الصَّبْغِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ السَّرِّي^(٥)، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سِئِلَ عَنِ الْحِيَاضِ^(٦) الَّتِي بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، وَقَالُوا: تَرُدُّهَا^(٧)

(١) في (س): «البوشنجي».

(٢) قوله: «يا صاحب الحوض» ليس في (د)، (س).

(٣) في (د): «يرد»، وغير منقوطة في (س).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير مخطوط بالأزهرية (ق ٧/أ).

(٥) في (ق)، (د): «البصري»، وأثبتنا الصواب؛ كما في الإكمال لابن ماكولا (٤/ ٥٦٩)،

وتوضيح المشتبه لابن ناصر الدين (٥/ ٨٠).

(٦) جمع حوض.

(٧) في (د): «يردها».

السَّبَّاعُ وَالْكِلَابُ وَالْحَمِيرُ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فِي بُطُونِهَا لَهَا، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَنَا طَهُورٌ»^(٢).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ضَعِيفٌ.
وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٨٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيُّ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ [٨٩/د] بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيِّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ فَرَاخِي، ثنا عُمَرُ بْنُ مُدْرِكٍ^(٣)، ثنا عِصَامُ بْنُ يُوسُفَ الْبَلْخِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عَنْ سُورِ الْكَلْبِ وَالسَّنُورِ وَالْحِمَارِ^(٤).
الصَّوَابُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ:

[٨٨٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَرِهَ سُورَ الْكَلْبِ وَالْحِمَارِ وَالسَّنُورَ أَنْ يُتَوَضَّأَ بِهِ^(٥).

هَكَذَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ فِي الْجَامِعِ.

(١) في (س): «والحمر».

(٢) أخرجه ابن ماجه (١ / ٣٦٢) من طريق عبد الرحمن بن زيد به.

(٣) في (ق): «عمرو بن مردك»، وفي (د): «عمر بن مردك»، وفي (س): «عمرو بن مدرك». وأثبتنا الصواب من مصادر ترجمته: الجرح والتعديل (٦ / ١٣٦)، وتاريخ بغداد (١٣ / ٥٠)، ولسان الميزان (٦ / ١٤٣).

(٤) أخرجه أبو عبيد في الطهور (ص ٢٨٨) من طريق عبيد الله به.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١ / ٩٨) عن سفیان به.

وَهَكَذَا رَوَاهُ جُوَيْرِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ:

[٨٨٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلِ الْخُزَاعِيِّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ جُوَيْرِيَّةَ، حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لَا يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِ الْكَلْبِ وَالْهَرِّ وَالْحِمَارِ، وَأَمَّا سَائِرُ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهِ بَأْسٌ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَهَذَا فِي السَّبْعِ دَلِيلُنَا، وَفِي الْهَرِّ^(٢) وَالْحِمَارِ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا كَانَ فِيهِمَا نَجَاسَةٌ أَوْ التَّنْزِيهِ.

[٨٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا مُصْعَبُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَكَلَ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِسُورِهِ»^(٣).

وَهَذَا إِنْ سَلِمَ مِنْ مُصْعَبٍ فَتَحْنُ نَقُولُ بِظَاهِرِهِ، وَتَرَكْنَا الْمَفْهُومَ؛ لِإِقْيَامِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ.

هَذَا، وَمُصْعَبُ بْنُ سَوَّارٍ إِنَّمَا هُوَ سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ، فَقَلَبَ [ق/٨٤/أ] ابْنُ رَجَاءٍ اسْمَهُ^(٤)، وَسَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ مَثْرُوكٌ.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سَوَّارٍ فِي الْبَوْلِ، [س/٦٣] وَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ.



(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٠) من طريق نافع به.

(٢) في (س): «الهرة».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٣٢) من طريق عبد الله بن رجاء به.

(٤) المصدر السابق (١/ ٢٣٢).

مَسْأَلَةٌ (٤٠)

وَمَا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ^(١) إِذَا مَاتَ فِي الْمَاءِ الْقَلِيلِ نَجَسَهُ
فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ؛ كَالذُّبَابِ^(٢) وَالْعُقْرَبِ^(٣).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُنَجِّسُهُ^(٤).

وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ لَنَا عَلَى الْكِتَابِ وَنَوْعٍ مِنَ النَّظَرِ.
وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٨٨٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، ثنا
سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَقَطَ الذُّبَابُ^(٥) فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ
فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ؛ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً».

(١) أي ليس له دم سائل.

(٢) تحرفت في (ق)، (د) إلى: «كالذباب» والمثبت من (س).

(٣) انظر: الأُم (٢/ ١٢-١٣)، ومختصر المزني (ص ١٧)، والحاوي الكبير (١/ ٣٢١-٣٢٢)،
ونهاية المطلب في دراية المذهب (١/ ٢٤٩)، والمجموع (١/ ١٧٨-١٨١).

(٤) انظر: الأصل (١/ ٨٣)، المبسوط للسرخسي (١/ ٥١)، وتحفة الفقهاء (١/ ٥١)، وبدائع
الصنائع (١/ ٦٢-٦٣)، والهداية في شرح البداية (١/ ٢٢)، وتبيين الحقائق شرح كنز
الدقائق (١/ ٢٣)، والبنية شرح الهداية (١/ ٣٨٧-٣٨٨)، والبحر الرائق شرح كنز
الدقائق (١/ ٩٢-٩٣).

(٥) في (د): «الذبان» آخرها نون، والذَّبَّان: جمع الذُّبَاب.

[٨٩٠] وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد، أنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس، ثنا محمد بن غالب بن حرب، ثنا القعنبی، ثنا سليمان بن بلال، عن عتبة بن مسلم، عن عبيد بن حنين بمثله.

رواه^(١) البخاري في الصحيح عن خالد بن مخلد، عن سليمان^(٢).

وقال إسماعيل بن جعفر عن عتبة بن مسلم: «إذا وقع الذباب^(٣) في إناء أحدكم فامقلوه^{(٤)(٥)}».

أجاب الشافعي رحمه الله عن هذا وقال: وغمس الذباب^(٦) في الإناء ليس يقتله^(٧)، والذباب^(٨) لا يؤكل^(٩).

[٨٩١] أخبرنا أبو سعيد الماليني، أنا أبو أحمد بن عدي^(١٠)، ثنا ابن أبي داود، ثنا يحيى بن عثمان، ثنا بقیة، عن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي^(ح).

وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أنا علي بن عمر الحافظ، حدثني محمد بن حميد بن سهيل، ثنا أحمد بن أبي الأخيل، حدثني أبي، ثنا بقیة، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن بشر بن منصور، عن علي بن زيد بن

(١) في (د): «ورواه».

(٢) صحيح البخاري (٤ / ١٣٠).

(٣) في (د): «الذبان».

(٤) المقل: الغمس.

(٥) أخرجه علي بن حجر السعدي في الرابع من حديثه عن إسماعيل بن جعفر (ص ٤٩٠).

(٦) في (د): «الذبان».

(٧) في (د): «بقتله» ولم ينقط الحرف الأول في (ق)، (س)، والمثبت من مختصر المزني.

(٨) في (د): «والذبان».

(٩) مختصر المزني (ص ١٧)، وانظر الأم (٢ / ١٢).

(١٠) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ٦٢٣).

جُدْعَان، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ، كُلْ طَعَامَ وَشَرَابَ وَقَعْتَ فِيهِ دَابَّةٌ لَيْسَ لَهَا دَمٌ، فَمَاتَتْ فِيهِ، فَهُوَ حَلَالٌ أَكَلُهُ وَشَرِبُهُ وَوُضُوؤُهُ». لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

قَالَ عَلِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ بَقِيَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الزُّبَيْدِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ^(٢).

وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ مَا يَرَوِيهِ بَقِيَّةٌ عَنِ الضُّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ فَلَيْسَ بِمَقْبُولٍ مِنْهُ، كَيْفَ وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ بَقِيَّةً لَيْسَ بِحُجَّةٍ!
وَرَوِيَ فِي الرُّخْصَةِ فِيمَا لَيْسَتْ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ عَنِ الْحَسَنِ، وَعَطَاءٍ، وَعِكْرَمَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ.



(١) ضبيب عليها في (د)، وفي (س): «قال: قال» وضبيب على الأولى.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٩).

مسألة (٤١)

وَحَدُّ الْمَاءِ الَّذِي لَا يَنْجُسُ جَمِيعُهُ بِمَا يَقَعُ فِيهِ وَلَا يُغَيِّرُهُ؛ قُلْتَانِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مَا لَا يَلْتَقِي طَرَفَاهُ.
وَحَدَّهُ أَصْحَابُهُ بِأَنَّهُ إِذَا حُرِّكَ لَا يَتَحَرَّكُ جَانِبَاهُ^(٢).
وَدَلِيلُنَا مَا:

[٨٩٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ [ق ٨٤/ب] اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ [د ٩٠] الْمَاءِ وَمَا يَنْوِبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»^(٣).

[٨٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(٤).

(١) انظر: الأم (٢ / ١١)، ومختصر المزني (ص ١٧)، والحاوي الكبير (١ / ٣٣٣)، والمجموع (١ / ١٦٢).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١ / ٧٠)، وتحفة الفقهاء (١ / ٥٧)، وبدائع الصنائع (١ / ٧١) - (٧٢)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١ / ٢١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ٢٢)، والبنية شرح الهداية (١ / ٣٦٩)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١ / ٧٩).

(٣) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٢ / ٨٥) بسنده.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٣١٤).

وَهَكَذَا رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

[٨٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَقَدْ اخْتَجَا جَمِيعًا بِجَمِيعِ رُوتِهِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَظْنُهُمَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافٍ فِيهِ عَلَى أَبِي أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ^(١).

[٨٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا دَعْلُجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجَزِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى الْأَسَدِيُّ، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنْبُؤُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَاعِ؟ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»^(٢).

[٨٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَهَكَذَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمَبْسُوطِ عَنِ الثَّقَّةِ -وَهُوَ أَبُو أُسَامَةَ- بِلا شك فيه^(٣).

[٨٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ^(٤).

(١) المصدر السابق (١/ ٣١٥).

(٢) المصدر السابق (١/ ٣١٥).

(٣) المصدر السابق (١/ ٣١٥).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٩).

أَنَا الثَّقَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا» أَوْ «خَبثًا»^(١).

[٨٩٨] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: هَذَا خِلَافٌ لَا يُوهِنُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَدْ احتَجَّ الشَّيْخَانِ - يَعْنِي الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمًا - بِالْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، وَبِمُحَمَّدٍ^(٢) بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَأَمَّا [س/٦٤] مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ فَغَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ، وَإِنَّمَا قَرَنَهُ أَبُو أُسَامَةَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ حَدَّثَ بِهِ مَرَّةً عَنْ هَذَا، وَمَرَّةً^(٣) عَنْ ذَاكَ^(٤)^(٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُ شَيْخِنَا رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ: إِنَّهُ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ سَهْوٌ مِنْهُ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ رَحِمَهُمَا اللَّهُ حَدِيثَهُ^(٦) فِي غَيْرِ الْقُلْتَيْنِ فِي الصَّحِيحِ وَاحتَجَّا بِهِ، وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْهُمَا جَمِيعًا.

[٨٩٩] قَالَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ: وَالِدَيْهِ عَلَيْهِ مَا حَدَّثَنِيهِ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْإِسْفَرَايِينِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَأَنَا سَأَلْتُهُ، قَالَ: ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرِ الْوَاسِطِيِّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِيوبَ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٣١٦).

(٢) فِي (د)، (س): «وَمُحَمَّد».

(٣) فِي (د): «أَوْ مَرَّةً».

(٤) فِي (د)، (س): «ذَلِكَ».

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/ ٣١٦).

(٦) قَوْلُهُ: «حَدِيثُهُ» لَيْسَ فِي (د).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ [ق ٨٥/١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يُنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»^(١).

قَالَ الْحَاكِمُ: قَدْ صَحَّ وَتَبَّتْ بِهِ الرِّوَايَةُ صِحَّةَ الْحَدِيثِ، وَظَهَرَ أَنَّ أَبَا أُسَامَةَ سَأَلَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْوَلِيدِ عَنْهُمَا جَمِيعًا؛ فَإِنَّ شُعَيْبَ بْنَ أَيُّوبَ الصَّرِيفِيَّ ثِقَةً مَأْمُونٌ، وَكَذَلِكَ الطَّرِيقُ إِلَيْهِ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رَوَاهُ هَكَذَا عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَيُّوبَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعْدَانَ الصَّيْدَلَانِيُّ.

[٩٠٠] أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، أَنَا ابْنُ سَعْدَانَ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ هَذَا عَنِ الرَّجُلَيْنِ جَمِيعًا^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ: وَقَدْ رَوَى فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، كَمَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى كَمَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ؛ فَصَحَّ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ رَوَاهُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَلَى^(٤) الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا^(٥) كَمَا رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَدْ تَابَعَ الْوَلِيدَ بْنُ كَثِيرٍ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ الْقُرَشِيُّ.

[٩٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣١٦).

(٢) المصدر السابق (١/ ٣١٧).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٤).

(٤) في (د): «عن».

(٥) من بداية الفقرة إلى هاهنا سقط من (س).

يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ الْحِمَصِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ،
ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي
[د/٩١] أُسَامَةَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَسُئِلَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِأَرْضِ الْفَلَاةِ^(١) وَمَا يَنْبُؤُهُ مِنَ
الدَّوَابِّ وَالسَّبَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدَرِ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ
الْخَبَثُ»^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ: وَهَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَزَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ، وَحَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَسَعِيدُ بْنُ
زَيْدٍ -أَخُو حَمَادٍ- وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،
فَقَالُوا كُلُّهُمْ: [س/٥٦/أ] عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَهُوَ مِمَّا لَا يُوهِنُهُ؛
فَإِنَّ الْحَدِيثَ قَدْ حَدَّثَ بِهِ عُبَيْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ^(٣) جَمِيعًا^(٤).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَرَوَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ كَذَلِكَ:

[٩٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَهْلٍ الْإِمَامُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا
بَخْرُ بْنُ الْحَكَمِ، ثنا عَبَّادُ بْنُ صُهَيْبٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) الفلاة: الصحراء.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣١٧).

(٣) في (س): «عبد الله وعبيد الله». وهو الموافق لأصل الرواية.

(٤) المستدرک (١/ ٣١٨).

جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنْبُؤُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَاعِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»^(٢).

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣).
وَفِيهِ تَقْوِيَةٌ لِرِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ.

وَكَانَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمِيلُ إِلَى تَصْحِيحِ رِوَايَةِ مَنْ رَوَاهُ [ق ٨٥ / ب] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَيَسْتَدِلُّ بِرِوَايَتِهِ^(٤) الْحَدِيثَ^(٥) عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٦).

[٩٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَجَاءِ الْأَدِيبِ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا^(٧) أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَةَ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الصَّقَرِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ عَائِشَةَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِالْفَلَاةِ وَتَرِدُهُ السَّبَاعُ وَالْكِلَابُ، قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»^(٨).

(١) ضبب عليه في أصل الحارثي من سنن الدارقطني، وفي (س): «عبد الله».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١ / ب).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٣١٨).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) قوله: «الحديث» ليس في (س).

(٦) معرفة السنن والآثار (٢ / ٨٦).

(٧) في (د)، (س): «نا».

(٨) في (د)، (س): «لا».

(٩) أخرجه سمويه في فوائده (ص ٧٣) من طريق حماد به. وعزاه ابن دقيق العيد في الإمام =

كَذَا قَالَ: السَّبَاعُ وَالْكِلَابُ. وَهُوَ غَرِيبٌ.

وَكَذَلِكَ ^(١) قَالَهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

[٩٠٤] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورِكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ لَابِنِ عُمَرَ فِي الْبُسْتَانِ، وَثُمَّ جَلَدُ بَعِيرٍ فِي مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَتَفْعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدَرَ قُلْتَيْنِ ^(٢) لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ» ^(٣).

[٩٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، أَنَا عَاصِمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٤)، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ فَإِنَّهُ لَا يَنْجُسُ» ^(٥).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ حَمَّادٍ مِنْ غَيْرِ [س/٦٥] شَكٌّ.

وَفِي رِوَايَةٍ بَعْضُهُمْ: «قُلْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا».

وَالَّذِينَ لَمْ يَشْكُوا أَحْفَظُ وَأَكْثَرُ، فَهُوَ أَوْلَى.

[٩٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

= (١/ ٢٠٧) للخلافيات.

(١) في (س): «وكذا».

(٢) في (د): «القلتين».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ٤٦٠).

(٤) هنا في (س) زيادة: «ابن عمر».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥). وقال: «قال أبو داود: حماد بن زيد

أوقفه عن عاصم». اهـ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ؛ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: هَذَا ^(١) جَيْدُ الْإِسْنَادِ. قِيلَ لَهُ: فَإِنَّ ابْنَ عُليَّةَ لَمْ يَرْفَعْهُ. قَالَ يَحْيَى: وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْهُ ابْنُ عُليَّةَ، فَالْحَدِيثُ حَدِيثُ جَيْدِ الْإِسْنَادِ، وَهُوَ أَحْسَنُ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ. يَعْنِي يَحْيَى: فِي قِصَّةِ الْمَاءِ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ ^(٢).

[٩٠٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ جَابِرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمَصِيصِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ فَلَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

قَالَ عَلِيُّ: رَفَعَهُ هَذَا الشَّيْخُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ زَائِدَةَ، وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَائِدَةَ مَوْقُوفًا، وَهُوَ الصَّوَابُ ^(٣).

[٩٠٨] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِإِسْنَادٍ لَا يَحْضُرُنِي ذِكْرُهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ [٩٢/د] الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا».

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: «بِقَلَالٍ [ق ٨٦/أ] هَبَجِرٌ ^(٤)».

(١) في (س): «هو».

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٤/ ٢٤٠).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢/ب).

(٤) هجر: قرية من قرى المدينة كانت القلال تصنع بها. والقلال: جمع «قلة»، وهي من آنية

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَدْ رَأَيْتُ قِلَالَ هَجَرَ، فَالْقَلَّةُ تَسْعُ قَرَبَتَيْنِ، أَوْ قَرَبَتَيْنِ وَشَيْئًا^(١).

[٩٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَبُو حُمَيْدٍ الْمَصْبُيُّ، ثنا حَجَّاجٌ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ يَحْيَى - أَنَّ يَحْيَى بْنَ عُقَيْلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا وَلَا بَأْسًا». فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنَ عُقَيْلٍ: قِلَالَ هَجَرَ؟ قَالَ: قِلَالَ هَجَرَ، وَأَطْنُ أَنْ كُلَّ قَلَّةٍ تَأْخُذُ فَرَقَيْنِ^(٢).

[٩١٠] قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي لُوطٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ فَصَاعِدًا لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ^(٣).

[٩١١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ^(٤) الْفَقِيهُ بِالطَّابَرَانِ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ بَجْرَجَانَ، ثنا أَبُو بَدْرٍ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بِحَرَّانَ، ثنا عَمِّي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا مُغِيرَةُ بْنُ صِقْلَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ [س ٦٦ / أ] الْمَاءُ قُلْتَيْنِ بِقِلَالِ هَجَرَ لَا يَحْمِلُ نَجَسًا»^(٥).

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢ / ١٠).

(٢) في (س): «قربتين». والفرق، بالسكون وقد يحرك: مكيال معروف بالمدينة، وهو ستة عشر رطلاً. مختار الصحاح (فرق).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٢ / ب).

(٤) هنا في (س) زيادة: «ابن أحمد بن يعقوب».

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩ / ٥٧٤).

[٩١٢] أخبرناه^(١) أَبُو سَعْدٍ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ الشُّعَيْبِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَرَّحٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ مِنْ قِلَالٍ هَجَرٍ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ».

الْمُغِيرَةُ بْنُ صِقْلَابٍ ضَعِيفٌ.

وَالْمَحْفُوظُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ مَا مَضَى.

[٩١٣] أخبرنا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرِّزَّازِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ الْمُنَادِي- نَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، ثنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ صَعْصَعَةَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ. فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمِعْرَاجِ، وَفِيهِ قَالَ: «وَرُفِعْتُ^(٢) إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، فَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلِ^(٣)، وَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ قِلَالٍ هَجَرٍ».

مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحِ^(٤) مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ.

[٩١٤] أخبرنا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ يَعْقُوبَ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرُوهِ النَّوْقَانِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ أَرْبَعِينَ قُلَّةً، فَإِنَّهُ^(٥) لَا يَحْمِلُ

(١) في (د): «أخبرنا».

(٢) في (ق)، (د): «ودفعت».

(٣) الفيول: جمع فيل، ويجمع كذلك على أفيال وفيلة.

(٤) صحيح البخاري (٤ / ١٠٩)، صحيح مسلم (١ / ١٠٣).

(٥) قوله: «فإنه» ليس في (س).

الْخَبَثُ^(١)

[٩١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: كَذَا رَوَاهُ الْقَاسِمُ الْعُمَرِيُّ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَوَهْمَ فِي إِسْنَادِهِ، وَكَانَ ضَعِيفًا كَثِيرَ الْخَطَا، وَخَالَفَهُ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، رَوَوْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا، وَرَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ مِنْ قَوْلِهِ، لَمْ يُجَاوِزْ بِهِ^(٢).

[٩١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ [ق/٨٦/ب] يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٣). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ مَوْقُوفًا^(٤).

وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ مِنْ قَوْلِهِ نَحْوَ قَوْلِنَا:

[٩١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ، لَمْ يَعْلقَهُ شَيْءٌ^(٥).

[٩١٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨ / ٦٠٨) من طريق القاسم بن عبد الله به.

(٢) سنن الدارقطني (١ / ٢٨).

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣ / ١٩١).

(٤) أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢ / ٧٢٤).

(٥) الكامل لابن عدي (١ / ٥٠٥). وقال: «مَوْقُوفٌ».

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سِنَانٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدَرِ أَرْبَعِينَ قُلَّةً لَمْ يَحْمِلْ خَبَثًا.

قَالَ عَلِيٌّ: كَذَا قَالَ، وَخَالَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالُوا: أَرْبَعِينَ غَرَبًا^(٢). وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: أَرْبَعِينَ دَلْوًا^(٣).

فَأَمَّا رَوَايَةُ الثَّوْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ:

[٩١٩] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يُونُسَ الْقَزْوِينِيُّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرَيْثِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ أَرْبَعِينَ قُلَّةً لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ^(٤).

وَأَمَّا رَوَايَةُ مَعْمَرٍ:

[٩٢٠] فَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الشُّكْرِيُّ بِبَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ [٩٣/د] الْعَاصِ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ أَرْبَعِينَ قُلَّةً لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ^(٥).

(١) في النسخ الخطية كلها: «يَسَارٍ». والمثبت من أصل الرواية من سنن الدارقطني بخط تلميذه

الحافظ الحارثي، وهو الصواب الموافق لما في مصادر ترجمته.

(٢) الغَرَبُ: الدلو العظيمة. والدلو هي التي يُسْتَقَى بها.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣/أ).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٣٩) من طريق سفیان به.

(٥) أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢/ ٧٢٣) من طريق الثوري به.

وَرَوَى أَبُو حَامِدٍ [س/٦٦] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّارِكِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي يَعْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ، عَنْ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِذَا بَلَغَ^(١) الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ^(٢) يَقْبَلِ الْخَبَثَ.

[٩٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، قَالُوا: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَتَوَضَّأُ^(٣) مِنْ بَثْرٍ بُضَاعَةٌ؟^(٤) - وَهِيَ بَثْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا

(١) في (د): «أقبل».

(٢) في (د): «ثم».

(٣) في (ق): «أتتوضأ»، وموضع النون غير منقوط في (د)، (س)، وقد نص النووي في الإيجاز (ص ٢١٤) على ذلك فقال: «قوله: «قيل: يا رسول الله، أتتوضأ من بثر بضاعة» هو بتاءين مثنائين من فوق، وهو خطاب للنبي ﷺ معناه: تتوضأ أنت يا رسول الله من هذه البثر وصفتها كذا؟ وإنما ضبطت اللفظة لأنني رأيت مرات من يصحفها فيقول: نتوضأ - بالنون - وهذا غلط؛ فقد ذكر أبو داود في الرواية الأخرى أنه قال: «يا رسول الله، إنه يستقى لك من بثر بضاعة»، وفي رواية الشافعي: «قيل: يا رسول الله إنك تتوضأ من بثر بضاعة...» وذكر تمامه، وفي رواية النسائي عن أبي سعيد قال: «مررت بالنبي ﷺ وهو يتوضأ من بثر بضاعة فقلت: يا رسول الله، أتتوضأ منها وهي يطرح فيها...» وذكر الحديث. انتهى.

(٤) قال ابن الأثير: «بثر معروف بالمدينة، والمحفوظ ضم الباء، وأجاز بعضهم كسرهما، =

الْحَيْضُ ^(١) وَلَحْمُ الْكِلَابِ وَالتَّنُّ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاءُ طَهُورٌ، لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» ^(٢).

لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ الْحَارِثِيَّ شَكَّ فِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ:

[٩٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا [ق ٨٧/أ] أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَثْرُ بُضَاعَةٍ تُلْقَى فِيهَا الْمَحَايِضُ ^(٣) وَالْجَيْفُ ^(٤). فَقَالَ: «الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» ^(٥).

قَصَرَ بِهِ حَمَّادٌ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيطِ بْنِ أَيُّوبَ. [٩٢٣] ثُمَّ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي اسْمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ: عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيطِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ:

= وحكى بعضهم بالصاد المهملة. النهاية (بضع).

(١) الْحَيْضُ: جمع حِيضَةٍ، وهي الخرقَة التي تستعملها المرأة في دم الحيض لتمسحه به أو لتشد فرجها بها لتمنع سيل الدم.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥).

(٣) في (س): «الحيض». والمحايض: خَرَقَ المحيض.

(٤) الْجَيْفُ: جمع جَيْفَةٍ، وهي جثة الميت.

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ٦٥٢).

أَخْبَرَنَا^(١) أَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ ذَكَرَ ذَلِكَ^(٢) -أَعْنِي رِوَايَةَ يَحْيَى بْنِ وَاصِحٍ- هَكَذَا.

قَالَ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَافِعٍ:

[٩٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَالَجٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيطِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُقَالُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يُسْتَقَى^(٤) الْمَاءُ مِنْ بئرٍ بُضَاعَةَ، وَهِيَ يُلْقَى فِيهَا لُحُومُ الْكِلَابِ، وَالْمَحَايِضُ، وَعَذِرُ^(٥) النَّاسِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاءُ طَهُورٌ، لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»^(٦).

وَقِيلَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ.
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْبِيُّ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ:

[٩٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْبِيُّ، ثنا

(١) في (ق)، (د): «أخبرنا» والمثبت من (س).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٣٨٩).

(٣) في (س): «وقال».

(٤) ضبب بين كلمة «يستقى» وكلمة «الماء» في أصل سنن الدارقطني رواية الحارثي.

(٥) العذِر: جمع عذرة، وهي الغائط.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٣/ ب).

ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيطِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [س ٦٧/أ] بِمَعْنَاهُ^(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ:

[٩٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُوكَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ (ح).

[٩٢٧] قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلِيطُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يُسْتَقَى لَكَ مِنْ بَثْرِ بُضَاعَةِ بَثْرِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَهِيَ بَثْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا مَحَايِضُ النِّسَاءِ وَلُحُومٌ^(٢) الْكِلَابِ وَعَذِرُ النَّاسِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ، لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ»^(٣).

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ مَرَّةً عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ:

[٩٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُوكَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ

(١) المصدر السابق (ق ٤/أ).

(٢) في (د): «ولحم».

(٣) المصدر السابق (ق ٣/ب).

حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ^(١).

[٩٢٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخَطِيبُ، أَنَا أَبُو بَحْرٍ [ق ٨٧/ب] الْبَرْبَهَارِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَالْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ [د/٩٤]، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي نَوْفٍ، عَنْ سَلِيطِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ بئرِ بُضَاعَةَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَتَوَضَّأُ مِنْهَا وَهِيَ يُلْقَى فِيهَا مِنَ التَّنِّ مَا يُلْقَى؟ قَالَ: «الْمَاءُ لَا يَنْجُسُ»^(٣).

[٩٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: قَالَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: سَأَلْتُ فِيمَ بئرِ بُضَاعَةَ عَنْ عُمُقِهَا فَقُلْتُ: أَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِيهَا الْمَاءُ؟ قَالَ: إِلَى الْعَانَةِ. قُلْتُ: فَإِذَا نَقَصَ، قَالَ: دُونَ الْعَوْرَةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَدَرْتُ بئرَ بُضَاعَةَ بِرِدَائِي^(٤)، مَدَدْتُهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ ذَرَعْتُهُ^(٥)، فَإِذَا عَرَضَهَا سِتَّةَ أَذْرُعَ، وَسَأَلْتُ الَّذِي فَتَحَ لِي بَابَ الْبُسْتَانِ فَأَدْخَلَنِي إِلَيْهِ: هَلْ غُيِّرَ بِنَاؤُهَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: لَا. وَرَأَيْتُ فِيهَا مَاءً مُتَغَيَّرَ اللَّوْنِ^(٦).

[٩٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التُّرْمِذِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ، ثنا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) المصدر السابق (ق ٤/أ).

(٢) في (س): «عن».

(٣) أخرجه النسائي في المجتبى (١/ ٤٦٧) من طريق عبد العزيز بن مسلم به.

(٤) في (س): «برداء».

(٥) أي قاس الرداء بالذراع.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٦).

ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقَلْبِ^(١) يُلْقَى فِيهِ الْجَيْفُ، وَتَشْرَبُ مِنْهُ الْكِلَابُ وَالِدَوَابُّ؟ قَالَ: «إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ فَمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»^(٢).

هَكَذَا رُوِيَ عَنِ^(٣) ابْنِ عِيَّاشٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَالْمَحْفُوظُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ مَا مَضَى، وَمَا نَذَرُوهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُخْتَلَفٌ^(٤) عَلَيْهِ^(٥):

[٩٣٢] أَخْبَرَنَا جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بِالْكُوفَةِ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَا أَبُو عَسَّانَ، ثنا قَيْسٌ، عَنْ طَرِيفِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَإِذَا نَحْنُ بِنَهْرٍ مِنْ مَاءٍ -أَوْ غَدِيرٍ^(٦)- فِيهِ شَاةٌ مَيِّتَةٌ، فَأَمْسَكْنَا أَيْدِينَا، فَقَالَ: «اشْرَبُوا وَتَوَضَّؤُوا؛ فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»^(٧).

[٩٣٣] وَأَخْبَرَنَا جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ طَرِيفِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ -أَوْ أَبِي سَعِيدٍ- قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَاتَّهَيْنَا إِلَى غَدِيرٍ وَفِيهِ جَيْفَةٌ حِمَارٍ، قَالَ: فَكَفَفْنَا وَكَفَّ النَّاسُ حَتَّى أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا لَكُمْ لَا تَسْتَقُونَ؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ الْجَيْفَةُ. قَالَ: «فَاسْتَقُوا؛ فَإِنَّ

(١) القلب: البئر.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٨) من طريق الترمذي به.

(٣) في (س): «هكذا رواه».

(٤) في النسخ: «مختلفا»، والجادة ما أثبتنا.

(٥) زاد الناسخ في (س) في هذا الموضع: «حديث ابن عبدان في رقعة ليس إليها التخريج،

تخريج بين رقاع كبيرة، فكتبته هنا. هكذا وجدت في الأصل الذي نسخت منه» اهـ.

(٦) في (س): «عذيب». والغدير: الماء الذي يغادره السيل في مستنقع من الأرض.

(٧) أخرجه أبو داود الطيالسي (٣/ ٦١٣) من طريق طريف به.

الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ». قَالَ: فَاسْتَقَيْنَا وَازْتَوَيْنَا^(١).

طَرِيفٌ هُوَ ابْنُ شِهَابٍ أَبُو سُفْيَانَ السَّعْدِيُّ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ.

[٩٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عُمَرَ وَرَدَ مَاءً [ق ٨٨ / أ] مَجْنَةً، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْكِلَابَ قَدْ وَلَعَتْ فِيهِ. فَقَالَ: إِنَّمَا وَلَعَتْ بِأَلْسِنَتِهَا^(٢).

[٩٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، ثَنَا الشَّامَاتِي، ثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ يَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ، ثَنَا أَبِي، عَنْ ثَوْرٍ^(٣) بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَاهِرٌ، إِلَّا إِنْ تَغَيَّرَ رِيحُهُ، أَوْ طَعْمُهُ، أَوْ لَوْنُهُ بِنَجَاسَةٍ تَحْدُثُ فِيهِ»^(٤) ^(٥).

وَرَوَاهُ رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، دُونَ ذِكْرِ اللَّوْنِ:

[٩٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، ثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاءُ لَا

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢ / ٧١٩) من طريق عكرمة.

(٣) في النسخ: «ثوير»، وأثبتنا الصواب من السنن الكبير (٢ / ٢٧٦).

(٤) قوله: «فيه» ليس في (ق).

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤ / ٧٩) من طريق ثور.

يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ، إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَيْهِ طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ»^(١).
وَحَدَّثَنَا^(٢) مَرَّةً أُخْرَى إِمْلَاءً:

[٩٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ نَاجِيَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْعَضِيضِيُّ، ثنا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ إِلَّا مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ أَوْ رِيحَهُ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا أَسَنَدُهُ رِشْدِينَ، وَيُرْوَى عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَوْصُولًا أَيْضًا، رَوَاهُ عَنْ ثَوْرٍ: حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْأُبْلِيُّ، وَرَوَاهُ الْأَحْوَصُ بْنُ حَكِيمٍ مَعَ ضَعْفٍ فِيهِ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(٣).

وَقَدْ رَوَى عَنْ فَتَادَةٍ مُخْتَصَرًا، وَفِيهِ إِرسَالٌ^(٤).
وَرُبَّمَا اسْتَدْلُوا بِمَا:

[٩٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ [٩٥/د] عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ زَنْجِيًّا وَقَعَ فِي زَمْزَمَ -يَعْنِي- فَمَاتَ، فَأَمَرَ بِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأُخْرِجَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُنَزَّحَ^(٥). قَالَ: فَغَلَبَتْهُمْ

(١) أخرجه ابن ماجه (١/ ٣٦٣) من طريق مروان بن محمد به.

(٢) في (د): «وحدَّثنا».

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٥٧٦).

(٤) زاد في (س) في هذا الموضع: «في الأصل مذكور موضع هذه الزيادة مشكل».

(٥) أي يُخْرِج ما بها من ماء.

عَيْنُ جَاءَتْهُمْ مِنَ الرُّكْنِ، فَأَمَرَ بِهَا فَدُسَّتْ ^(١) بِالْقَبَاطِيِّ وَالْمَطَارِفِ ^(٢) حَتَّى نَزَحُوهَا، فَلَمَّا نَزَحُوهَا أَنْفَجَرَتْ عَلَيْهِمْ ^(٣).

[٩٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا قَيْصَةُ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، أَنَّ غُلَامًا وَقَعَ فِي رَمْزَمٍ فَتَزَحَّتْ ^(٤).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّا لَا نَعْرِفُهُ، وَرَمْزَمٌ عِنْدَنَا ^(٥).
وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعٌ لَا يَجُنُّنَ. فَذَكَرَ الْمَاءَ مِنْهَا ^(٦).
وَهُوَ لَا يُخَالِفُ النَّبِيَّ ﷺ.

وَقَدْ يَكُونُ الدَّمُ ظَهَرَ ^(٧) فِيهَا فَتَزَحَّهَا إِنْ كَانَ فَعَلَ، أَوْ تَنْظِيفًا ^(٨) لَا وَاجِبًا.
هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَثْبُتُ كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ

(١) في (س): «فَسُدَّتْ». والدُّسُّ: الدفن والإخفاء، وفي أصل الرواية من سنن الدارقطني: «فَدُسِّمَتْ». والدَّسْمُ: الإخفاء كذلك. وقال في النهاية (رسم): «فَرَسِّمَتْ... أي حشوها حشواً بالغاً، كأنه مأخوذ من الثياب المرسمة، وهي المخططة خطوطاً، ورسم في الأرض: غاب». اهـ.

(٢) القباطي: جمع قبطية، وهي الثوب من ثياب مصر رقيقة بيضاء. والمطارف: جمع مطرف، بكسر الميم وضمها، وهو رداء أو ثوب من خَزٍّ مربع ذو أعلام.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٤/أ).

(٤) المصدر السابق (ق ٤/أ).

(٥) معرفة السنن والآثار للمؤلف (٢/ ٩٣).

(٦) ذكر الخطابي في معنى أن الماء لا يجنب: أنه إن أدخل يده فيه جُنِبَ أو اغتسل فيه لم ينجس. معالم السنن (١/ ٣٨).

(٧) في (س): «يظهر».

(٨) كذا في النسخ الخطية كلها، وكذا جاءت العبارة في مختصر المزني وشرحه الحاوي الكبير للهاوردي، وتقديره: أو نزحها تنظيفاً لا واجباً.

مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَهُوَ مُرْسَلٌ.

[٩٤٠] أَخْبَرَنَا بِصَحَّةٍ مَا قُلْتُ: الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ الصَّيْرَفِيُّ، [ق ٨٨/ب] قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَنْسٍ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ شَيْئًا، كُلُّهَا يَقُولُ: نُبْتُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ^(١).

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْآخَرُ فَجَابِرُ الْجُعْفِيُّ عَلَى الطَّرِيقِ، وَهُوَ سَاقِطٌ بِمَرَّةٍ، لَا يَحِلُّ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ.

[٩٤١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: جَابِرُ الْجُعْفِيُّ لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا كَرَامَةُ^(٢).

[٩٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعْدٍ الصَّغَانِيَّ قَامَ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا حَنِيفَةَ، مَا تَقُولُ فِي الْأَخْذِ عَنِ الثَّوْرِيِّ؟ فَقَالَ: اكْتُبْ^(٣) عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ ثِقَّةٌ، مَا خَلَا أَحَادِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ، وَحَدِيثَ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ.

[٩٤٣] وَبِإِسْنَادِهِ ثنا الْحِمَانِيُّ أَبُو يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا

(١) العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله (١/ ٥٣٤).

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٦٤).

(٣) في (س): «فاكتب».

أَكْذَبَ مِنْ جَابِرٍ، وَلَا أَفْضَلَ ^(١) مِنْ عَطَاءٍ ^(٢).

وَسَيَجِيءُ [س/٦٨] فِي بَابِهِ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى- أَكْثَرَ مِنْ هَذَا.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ مِنْ طَرِيقٍ فِيهِ ضَعْفٌ:

[٩٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، أَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ زَنْجِيًّا وَقَعَ فِي زَمَرَمَ فَمَاتَ، فَأَمَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخْرَجَ وَسَدَّ عُيُونَهَا، فَتَزَفَتْ ^(٣)، فَشَرَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنَ الْعَيْنِ الَّتِي تَلِي الرُّكْنَ، وَقَالَ: إِنَّهَا مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ ^(٤).

وَأَمَّا حَدِيثُ ^(٥) ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٩٤٥] فَأَخْبَرَنَا ^(٦) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرْبَعٌ لَا يَجُوبُنَ: الْإِنْسَانُ، وَالْمَاءُ، وَالْأَرْضُ، وَالثَّوْبُ ^(٧).

[٩٤٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ دُحَيْمٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

(١) في (د): «وأفضل».

(٢) أخرجه البغوي في الجعديات (٢/ ٧٧٧).

(٣) أي أخرج ما فيها من ماء وتزحت.

(٤) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٢/ ٩٣) بسنده. دون: «فشرب ابن عباس...».

(٥) هنا في (د)، (س) زيادة: «عبد الله».

(٦) في (ق)، (د): «فأخبرنا»، والمثبت من (س).

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٠٣).

يَحْيَى بْنُ عُيَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ مَاءِ الْحَمَّامِ، فَقَالَ: الْمَاءُ لَا يَجُنُبُ^{(١)(٢)}.



(١) في (س): «يُجْبِثُ».

(٢) أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢ / ٦٩٨) من طريق الأعمش به.

مسألة (٤٢)

وَإِذَا غَسَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ وَأَدْخَلَهَا الْخُفَّ، ثُمَّ غَسَلَ الْأُخْرَى
وَأَدْخَلَهَا الْخُفَّ؛ لَمْ يَجْزُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: جَازٌ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[٩٤٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، ثنا
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ
أَبِي عِيسَى، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ
الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «مَعَكَ
مَاءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ،
ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ،
[ق ٨٩/١] فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ فِيهَا^(٣)، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ،
فَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعُهُمَا؛ فَإِنِّي
أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ^(٤)». فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

(١) انظر: الأم (٢/ ٧١-٧٢)، ومختصر المزني (ص ١٩)، والحاوي الكبير (١/ ٣٦١)،
والمجموع (١/ ٥٤٠).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ٩٩)، وتحفة الفقهاء (١/ ٨٥)، وبدائع الصنائع (١/ ٩)،
وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٤٧-٤٨)، والبنية شرح الهداية (١/ ٥٧٨).

(٣) ضب عليها في (ق)، وفي السنن الكبير (٢/ ٣٣٢): «منها».

(٤) في (س): «طاهرتان».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ^(١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ
[٩٦/د] نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَكَرِيَّا ^(٢).

[٩٤٨] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،
عَنْ حُصَيْنٍ، وَزَكَرِيَّا، وَيُونُسَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ
الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْمَسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ،
إِذَا أَدْخَلْتَهُمَا» ^(٣) وَهُمَا طَاهِرَتَانِ ^(٤).

[٩٤٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ^(٥) الْفَقِيه، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْحَاقَ، ثنا بُنْدَارٌ وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالُوا: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، ثنا
الْمُهَاجِرُ - وَهُوَ ابْنُ مَخْلَدٍ أَبُو مَخْلَدٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ ^(٦) يَوْمًا
وَلَيْلَةً، إِذَا تَطَهَّرَ وَلَبَسَ خُفَّيْهِ أَنْ يَمَسَحَ عَلَيْهِمَا ^(٧).

وَرُويَنَاهُ فِي حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ وَعُمَرَ ^(٨) بِمَعْنَاهُ ^(٩).

(١) صحيح البخاري (١/ ٥٢)، (٧/ ١٤٤).

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٥٨).

(٣) في (س): «أدخلهما».

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٧١).

(٥) في (ق)، (د): «أنا الوليد»، والمثبت من (س).

(٦) في (س): «والمقيم».

(٧) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٣٤٩ - ط: الرسالة).

(٨) في (س): «وغيره».

(٩) أخرجه عبد الرزاق (١/ ٢٠٤) من حديث صفوان بن عسال، و (١/ ٢٠٥) من حديث

مسألة (٤٣)

وَالسُّنَّةُ أَنْ يَمْسَحَ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلَهُ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَمْسَحُ أَسْفَلَ الْخُفِّ أَصْلًا^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٩٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِّي، وَمَحْمُودُ بْنُ خَالِدِ الدَّمَشْقِيِّ الْمَعْنَى، قَالَا: ثَنَا الْوَلِيدُ؛ يَعْنِي: ابْنَ مُسْلِمٍ، قَالَ مَحْمُودُ: أَخْبَرَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَمَسَحَ أَعْلَى الْخُفَّيْنِ^(٣) وَأَسْفَلَهُ^(٤).

وَرَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَقَالَ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْهُ: عَنْ ثَوْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجَاءُ بْنُ حَيَوَةَ^(٥).

(١) انظر: مختصر المزني (ص ١٩)، والحاوي الكبير (١ / ٣٦٩)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١ / ٣٠٥)، والمجموع (١ / ٥٤٥-٥٤٧).

(٢) انظر: الأصل (١ / ١٠٠)، والمبسوط للسرخسي (١ / ١٠١)، وتحفة الفقهاء (١ / ٨٨)، وبدائع الصنائع (١ / ١٢).

(٣) في (س): «الخف».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٤)، وقال: «يُروى أن ثورًا لم يسمع هذا الحديث من رجاء بن حيوة».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٥٩) من طريق داود بن رشيد.

وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ ثَوْرٍ، وَقَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(١).

وَالَّذِي رَوَى عَنِ الْمُغِيرَةِ^(٢) بِنِ شُعْبَةَ وَغَيْرِهِ مِنْ^(٣) مَسْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ظَاهِرٌ خُفْيِهِ، وَرَدَّ فِيمَا يَجُوزُ الْإِقْتِصَارُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْحِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٩٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْسَحُ ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا. قَالَ الْعَدَنِيُّ: يَعْنِي الْخُفَيْنِ^(٤).

[٩٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: يَضَعُ الَّذِي يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ يَدًا مِنْ فَوْقِ الْخُفِّ، وَيَدًا مِنْ تَحْتِ الْخُفِّ، ثُمَّ يَمْسَحُ.

قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ [ق ٨٩/ب] فِي مَسْحِ الْخُفَيْنِ^{(٥)(٦)}.
فَهَذَا تَابِعِي لَا يُعْرِفُ لَهُ مُخَالَفٌ.

[٩٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا

(١) حكاها الدارقطني (١/ ٣٥٩) عن ابن المبارك عن ثور.

(٢) ضبب عليها في (س).

(٣) قوله: «من» ليس في (س).

(٤) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢/ ١٠٤، ١٠٨) من طريق ابن جريج.

(٥) في (د): «نا».

(٦) في (د): «الخف».

(٧) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير مخطوط بالأزهرية (ق ٨/ب).

مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، أَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: لَوْ كَانَ الدِّينُ
بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلَ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صلى الله عليه وآله يَمْسَحُ عَلَى ^(١) ظَاهِرِ خُفِّهِ ^(٢).

كَذَا رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ ^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْأَعْمَشِ ^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مُقَيَّدًا بِالْخُفَيْنِ ^(٥).

وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِرَوَايَةِ مَنْ [س/٦٩] رَوَاهُ فِي الْقَدَمَيْنِ: قَدَمَا
الْخُفَيْنِ.

وَهَكَذَا الْمُرَادُ بِكُلِّ حَدِيثٍ رُوِيَ فِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ^(٦) مُطْلَقًا فِي الْقَدَمَيْنِ،
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِمَا قَدَمَا الْخُفِّ، وَيَكُونُ وَارِدًا فِيمَا يَجُوزُ الْإِقْتِصَارُ
عَلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٩٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّوْذِبَارِيُّ مِنْ أَصْلِ
كِتَابِهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ الْخِوَانِصِيِّ

(١) في (د): «أعلى».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٤١/ب).

(٣) هنا في (س) زيادة: «عن أبي إسحاق، عن عبد خير قال: قال علي عليه السلام».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (١/١١٨).

(٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/٢٩٢).

(٦) في (د): «روي فيه عن النبي صلى الله عليه وآله».

قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ وَمَسَحَ^(١)، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، لَرَأَيْتُ أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْغَسْلِ^(٢).

[٩٥٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحِ الشَّيرَازِيِّ، ثنا الْحَمِيدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّوْدَاءِ عَمْرُو النَّهْدِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مَسَحَ^(٣) عَلَى ظُهُورِ قَدَمَيْهِ، وَيَقُولُ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ ظُهُورَهُمَا [٩٧/د] لَطَنَنْتُ أَنْ بُطُوهُمَا أَحَقُّ^(٤).



(١) ضبب عليها في (د).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٩٩) من طريق أبي إسحاق.

(٣) في (س): «يمسح».

(٤) أخرجه الحميدي في المسند (١/ ١٧٥).

مسألة (٤٤)

وَالْغُسْلُ مِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَ بِسُنَّةٍ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[٩٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّزَّيِّيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُغْتَسَلُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الْجَنَابَةِ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ، وَالْحِجَامَةَ»^(٣).

[٩٥٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الْوَاسِطِيُّ مِنْ حِفْظِهِ، ثنا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُسْعَرٍ^(٤)، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ^(٥).

[٩٥٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي قُمَاشٍ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

(١) انظر: الأم (٢ / ٨٣)، ومختصر المزني (ص ٢٠)، والحاوي الكبير (١ / ٣٧٦)، ونهاية المحتاج (١ / ٣١٠)، والمجموع (٢ / ٢٣٤).

(٢) انظر: الأصل (١ / ٣٧٢)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٩٠)، وتحفة الفقهاء (١ / ٢٧-٢٨)، وبدائع الصنائع (١ / ٣٥)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ١٥-١٩).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٣٩٢).

(٤) قوله: «عن مسعر»، ضبب عليه في (د).

(٥) هذه الرواية أشار إليها المؤلف في السنن الكبير (٢ / ٣٨٠).

رَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ؛ فَإِنَّ طَلْقَ بْنَ حَبِيبٍ وَمُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ قَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ [ق ٩٠/أ] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا فِي الصَّحِيحِ.

وَرَوَى عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَعِيْنَهُ حَدِيثُ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ»^(١).

وَسَائِرُ رَوَاتِهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمْ.

وَشَاهِدُهُ مَا:

[٩٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَمْرِو^(٢) بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).

[٩٦٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْحَاقَ -مَوْلَى زَائِدَةَ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ^(٤).

[٩٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (١/ ١٥٣).

(٢) في (ق)، (د): «عمر»، والمثبت من (س)، وأصل الرواية.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١٠).

(٤) المصدر السابق (ق ١١٠).

شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام [س ٧٠/أ] قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنْ أَبِي قَدْ مَاتَ، قَالَ: «أَذْهَبْ فَوَارِهِ». قُلْتُ: إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكًا، قَالَ: «أَذْهَبْ فَوَارِهِ». فَوَارِيَّتُهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَاغْتَسِلْ»^(١).

هَذَا فِيمَا لَمْ يَسْمَعْهُ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

[٩٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ نَاجِيَةَ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ^(٢) عَلِيًّا يَقُولُ: لَمَّا تُوفِّيَ أَبِي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنْ عَمَّكَ قَدْ تُوفِّيَ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَوَارِهِ»، فَقُلْتُ: إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكًا، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَوَارِهِ، وَلَا تُحَدِّثَنَّ»^(٣) حَتَّى تَأْتِيَنِي، فَفَعَلْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَغِسِلَ^(٤).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَمَنْ قَالَ بِوُجُوبِ الْغُسْلِ مِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ اسْتَدَلَّ بِهِذِهِ الْأَحَادِيثَ وَغَيْرَهَا، وَقَدْ بَيَّنَّا عِلَّةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا^(٥) فِي كِتَابِ السُّنَنِ^(٦)، وَإِذَا لَمْ يَثْبُتْ وَجُوبُهُ فَلَا يَخْرُجُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَسْنُونًا. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) أخرجه الشافعي في الأم (٨ / ٣٩٣).

(٢) في (س): «سمعت».

(٣) في (د)، (س): «ولا تحدثني». وفي أصل الرواية: «ولا تحدثن شيئا».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١ / ١١٣).

(٥) في (د): «منها».

(٦) السنن الكبير (١ / ٣٠٤): «باب الغسل من غسل الميت».

مَسْأَلَةٌ (٤٥)

وَالْتَّمِيزُ مُقَدَّمٌ عَلَى الْعَادَةِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعَادَةُ أَوْلَى ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٩٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّقِيلِيُّ، قَالَا: ثنا زُهَيْرٌ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي» ^(٣).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ ^(٤). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ ^(٥).

(١) انظر: الأم (٢/ ١٣٥-١٣٦)، ومختصر المزني (ص ٢٠)، والحاوي الكبير (١/ ٣٩٠)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١/ ٣٥٥)، والمجموع (٢/ ٤٥٥-٤٥٧).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٤٢٠)، والمبسوط للسرخسي (٣/ ١٧٨)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٤١)، والبنية شرح الهداية (١/ ٦٦٤-٦٦٥)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٢٣).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٩).

(٤) صحيح البخاري (١/ ٧٣).

(٥) صحيح مسلم (١/ ١٨٠).

[٩٦٤] أَخْبَرَنَا [ق/٩٠/ب] الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدٍ -يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو- حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ، أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ، فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدٌ يُعْرَفُ»^(١)، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْآخِرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ»^(٢).

[٩٦٥] قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ مِنْ كِتَابِهِ هَذَا^(٣)، ثُمَّ حَدَّثَنَا بَعْدُ حِفْظًا قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ [د/٩٨]، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ. [س/٧٠/ب] فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٤).

[٩٦٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا^(٥) أَبُو مُوسَى قِرَاءَةُ عَلَيْهِ، ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: وَقَالَ: «فَإِذَا كَانَ الْآخِرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي»^(٦).

وَرَبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٩٦٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ عَوْدًا عَلَى بَدْءٍ، ثنا

(١) بفتح الراء بمعنى تعرفه النساء، أو بكسرهما بمعنى أن له عرفاً ورائحة.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق/٢٠).

(٣) في أصل الرواية من السنن: «هكذا».

(٤) المصدر السابق (ق/٢٠).

(٥) ضبب عليها في (ق).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٤٢/أ).

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُصَرِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَهَا قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمَ، فَقَالَ لَهَا: «امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ»^(١) حَيْضَتِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي. فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ قُرَيْشٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بَكْرِ^(٢).

[٩٦٨] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ - مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ أُمَّرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَتْ^(٣) لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لِتَنْظُرْ عَدَدَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنْ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلْتَتْرُكِ الصَّلَاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَفَتْ»^(٤) ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتَسْتَفْرِ^(٥) بِثَوْبٍ ثُمَّ لَتَصِلْ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، وَقَدْ رَوَاهُ^(٧) مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ^(٨)، وَلَمْ يَسْمَعْهُ

(١) في (س): «حبستك».

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٨٢).

(٣) في (س): «فاستفتيت».

(٤) في الأم: «فعلت».

(٥) قال ابن الأثير: «هو أن تشد فرجها بخرقه عريضة بعد أن تحتشي قطنًا، وتوثق طرفيها في شيء تشده على وسطها، فتمنع بذلك سيل الدم». النهاية (نفر).

(٦) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٦٩).

(٧) في (س): «وقد أورده».

(٨) موطأ مالك، رواية يحيى الليثي (١/ ١٠٧).

سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ، إِنَّمَا سَمِعَهُ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
كَذَلِكَ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ^(١)، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ^(٢)، وَصَخْرُ بْنُ
جُوَيْرِيَةَ^(٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ^(٤)، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَرْجَانَةَ، عَنْ أُمِّ
سَلَمَةَ^(٥).

وَهَذَانِ الْخَبَرَانِ وَرَدَا فِي الْمُعْتَادَةِ الَّتِي لَا تَمَيِّزُ لَهَا.



(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢/ ٣٥١).

(٢) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٧/ ١٤٩).

(٣) أخرجه ابن الجارود في المنتقى (ص ١٢٢).

(٤) هنا في (د) زيادة: «بن يسار».

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٩٣).

مَسْأَلَةٌ (٤٦)

وَإِذَا اسْتَحِضَّتِ الْمُبْتَدَأَةُ وَلَمْ تَكُنْ مُمَيَّزَةً، كَانَ حَيْضُهَا قَدَرًا أَقَلِّ الْحَيْضِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ، وَقَدَرًا غَالِبَ حَيْضِ نِسَائِهَا فِي [ق ٩١/أ] الْقَوْلِ الثَّانِي^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تَحِيضُ أَكْثَرِ الْحَيْضِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ^(٢).
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٩٦٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [س ٧١/أ] ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو الْعَقْدِيُّ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ^(٣): كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى

(١) انظر: الأم (٢/ ١٣٦)، ومختصر المزني (ص ٢٠-٢١)، والحاوي الكبير (١/ ٣٩٣)، ونهاية المطلب (١/ ٣٤٠-٣٤٢)، والمجموع (٢/ ٤٢٢-٤٢٤).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٤٠٩)، والمبسوط للسرخسي (٣/ ١٦٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٤١)، والهداية شرح البداية (١/ ٣٢).

(٣) في (ق)، (د): «فَقَالَتْ». والمثبت من (س)، وأصل الرواية.

فِيهَا؟ قَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ. قَالَ: «أَنْعَتْ لَكَ الْكُرْسُفَ^(١)؛ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ». قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «فَاتَّخِذِي ثَوْبًا». قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ^(٢)، إِنَّمَا أَتُجُّ ثَجًّا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأْمُرُكَ بِأَمْرَيْنِ، أَيْهُمَا فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ مِنَ الْآخِرِ، وَإِنْ قَوَيْتَ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ رَكُضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ^(٣) الشَّيْطَانِ، فَتَحْبِضِي^(٤) سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ ﷻ، ثُمَّ اغْتَسِلِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهَّرْتِ وَاسْتَنْقَأْتِ^(٥)، فَصَلِّي ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِئُكَ، وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي فِي كُلِّ شَهْرٍ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ وَكَمَا يَطْهَرْنَ، مِيقَاتَ حِيضِهِنَّ وَطَهْرِهِنَّ، وَإِنْ قَوَيْتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي الْعَصْرَ، فَتَغْتَسِلِينَ فَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَتُؤَخِّرِينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلِينَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَافْعَلِي، وَصُومِي إِنْ قَدَرْتَ عَلَى ذَلِكَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذَا أَعْجَبُ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ»^(٦).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا يَحْمِلُهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَلَى الْمُبْتَدَأَةِ، وَيَكُونُ [د/ ٩٩] فِيهِ حُجَّةٌ لِمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى عَادَةِ نِسَائِهَا سِتًّا^(٧)، أَيْ

(١) الكرشف: القطن.

(٢) هنا في (س) زيادة: «قالت».

(٣) قال ابن الأثير: «أصل الرُّكُض: الضرب بالرجل والإصابة بها، كما تُرْكُضُ الدَّابَّةُ وتُصَابُ بالرجل، أراد الإضرار بها والأذى. والمعنى أن الشيطان قد وجد بذلك طريقا إلى التلبيس عليها في أمر دينها وطهرها وصلاتها حتى أنساها ذلك عاداتها». النهاية (ركض).

(٤) قال ابن الأثير: «تَحَيَّضَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا قَعَدَتْ أَيَّامَ حَيْضِهَا تَنْتَظِرُ انْقِطَاعَهُ، أَرَادَ عُذِّي نَفْسِكَ حَائِضًا وَافْعَلِي مَا تَفْعَلُ الْحَائِضُ». النهاية (حيض).

(٥) الاستنقاء: المبالغة في تنقية البدن وتنظيفه.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤١٥).

(٧) قوله: «ستًا» من (س) ومختصر الخلافات لابن فزح (ق ٢٤ / ب).

إِنْ كَانَتْ عَادَتُهُنَّ سِتًّا، أَوْ سَبْعًا إِنْ كَانَتْ عَادَتُهُنَّ سَبْعًا.
 وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَرَدَ فِي الْمُعْتَادَةِ.
 وَحَمْنَةُ هِيَ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ فِي قَوْلِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَهِيَ غَيْرُهَا
 فِي قَوْلِ غَيْرِهِ^(١).
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



مسألة (٤٧)

وَأَقَلُّ مُدَّةِ الْحَيْضِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ^(٢).
وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ لَنَا عَلَى الْوُجُودِ.

[٩٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [س/٧١/ب] الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، ثنا
الْبُوسَنَجِيُّ، ثنا الثَّقَلِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَعْقِلٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَدْنَى وَقْتِ
الْحَيْضِ يَوْمٌ^(٣).

[٩٧١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا
الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا أَبُو إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ، ثنا [ق/٩١/ب] الثَّقَلِيُّ، فَذَكَرَهُ.
قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ: إِلَيْهِ كَانَ يَذْهَبُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤).

[٩٧٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ،

(١) انظر: الأم (٢/ ١٤٧)، ومختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (١/ ٣٨٩)، ونهاية
المطلب في دراية المذهب (١/ ٣١٨)، والمجموع (٢/ ٤٠٢-٤٠٣).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٤٠٨)، والمبسوط للسرخسي (٣/ ١٤٧)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٣)،
وبدائع الصنائع (١/ ٤٠)، والهداية في شرح البداية (١/ ٣٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسائل، رواية ابنه صالح (٢/ ١١٠) عن الثَّقَلِيِّ بِهِ.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/ ٤٢/ ب).

قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: عِنْدَنَا هَاهُنَا امْرَأَةٌ تَحِيضُ غُدُوَّةً وَتَطْهَرُ عَشِيَّةً^(١).

وَسَنَذَكُرُ مَا يَحْتَجُّونَ بِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ بَعْدَهَا.



مسألة (٤٨)

وَأَكْثَرُ الْحَيْضِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: عَشْرَةُ أَيَّامٍ^(٢).

وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ لَنَا عَلَى الْوُجُودِ.

[٩٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ^(٣)، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا مُفَضَّلُ بْنُ مَهْلَهْلٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: الْحَيْضُ خَمْسَ عَشْرَةَ^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ، وَقَالَ: فَإِنْ زَادَتْ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ:

[٩٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الرَّبِيعُ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: وَقْتُ الْحَيْضِ خَمْسَ عَشْرَةَ^(٥)، فَإِنْ زَادَ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ^(٦).

(١) انظر: الأم (٢ / ١٤٧)، ومختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (١ / ٤٠٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١ / ٣١٨)، والمجموع (٢ / ٤٠٣-٤٠٤).

(٢) انظر: الأصول (١ / ٤٠٨)، والمبسوط للسرخسي (٣ / ١٤٧-١٤٨)، وتحفة الفقهاء (١ / ٣٣)، وبدائع الصنائع (١ / ٤٠)، والهداية في شرح البداية (١ / ٣٢-٣٣).

(٣) في (ق)، (د): «المخزومي»، والمثبت من (س) وسنن الدارقطني.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٨٦).

(٥) في (س): «خمس عشرة».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٨٦) من طريق الربيع.

وَرَوَيْنَا عَنْ الرَّبِيعِ عَنِ الْحَسَنِ كَذَلِكَ:

[٩٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا زَكْرِيَّا السَّاجِيُّ، ثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَكْثَرُ الْحَيْضِ خَمْسَ عَشْرَةَ^(١).

[٩٧٦] وَأَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا حَفْصُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَكْثَرُ الْحَيْضِ خَمْسَ عَشْرَةَ^(٣).

[٩٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا^(٤) أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنَاطُ، ثنا أَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ (ح).

قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا شَرِيكٌ، قَالَ: عِنْدَنَا امْرَأَةٌ تَحِيضُ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ حَيْضًا مُسْتَقِيمًا^(٥) صَحِيحًا^(٦).

[٩٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَا عَلِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنَاطُ، ثنا أَبُو هِشَامٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ وَحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، قَالَا: أَكْثَرُ الْحَيْضِ

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤ / ٥٢٤).

(٢) في (س): «أخبرنا».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٤٢ / ب).

(٤) قوله: «ثنا» ليس في (ق).

(٥) في (س): «مستقرًا».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٨٧).

خَمْسَ عَشْرَةَ^(١).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ أَصْحَابُهُمْ بِمَا:

[٩٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، [س٧٢/أ] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَنْتَظِرُ ثَلَاثًا، خَمْسًا، سَبْعًا، عَشْرًا^(٢).

[٩٨٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، فَذَكَرَهُ، وَزَادَ: تِسْعًا وَعَشْرًا وَلَا تُجَاوِزُ^(٣).

[٩٨١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُحَمَّدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنِي جَلْدُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ [ق٩٢/أ] فِي الْحَائِضِ: تَنْتَظِرُ خَمْسًا، سِتًّا، سَبْعًا، فَإِذَا جَاوَزَتِ الْعَشْرَ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ^(٤).

[٩٨٢] قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: قَالَ هِشَامٌ: عَنْ جَلْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: إِذَا جَاوَزَتِ الْعَشْرَ اغْتَسَلَتْ كُلَّ يَوْمٍ اغْتِسَالَةً عِنْدَ الظُّهْرِ إِلَى مِثْلِهَا وَصَلَّتْ^(٥).

(١) المصدر السابق (١ / ٣٨٨).

(٢) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٣ / ٤٦).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣ / ١٦٩).

(٤) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢ / ٤٧) من طريق الجلد بن أيوب.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣٩٠) من طريق هشام به.

هَذَا مُعْتَمَدُهُمْ فِي الْمَسْأَلَةِ.

وَالْجَلْدُ بْنُ أَيُّوبَ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

[٩٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ -فَذَكَرَ مُنَاطَرَةً لَهُ مَعَ الْكُوفِيِّ فِي أَقْلِ الْحَيْضِ- قَالَ: فَقَالَ لِي -يَعْنِي الْكُوفِيُّ-: إِنَّمَا قُلْتُهُ لَشَيْءٍ رَوَيْتُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَيْسَ حَدِيثُ الْجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ؟ قَالَ: بَلَى، فَقُلْتُ: قَدْ أَخْبَرَنِيهِ ابْنُ عُليَّةَ عَنِ الْجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَرَأَ^(١) الْمَرْأَةَ -أَوْ قَالَ: قَرَأَ حَيْضَ الْمَرْأَةِ- ثَلَاثَ، أَرْبَعَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَشْرَةٍ.

وَقَالَ لِي ابْنُ عُليَّةَ: الْجَلْدُ أَعْرَابِيٌّ لَا يَعْرِفُ [١٠٠/د] الْحَدِيثَ.

وَقَالَ لِي: قَدْ اسْتُحِضَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ آلِ أَنَسٍ، فَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْهَا، فَأَفْتَى فِيهَا وَأَنَسَ حَيٌّ، فَكَيْفَ يَكُونُ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَا قُلْتَ مِنْ عِلْمِ الْحَيْضِ وَيَحْتَاجُونَ إِلَى مَسْأَلَةٍ غَيْرِهِ^(٢)، وَنَحْنُ وَأَنْتَ لَا تُثَبِّتُ^(٣) مِثْلَ حَدِيثِ الْجَلْدِ، وَنُسْتَدِلُّ عَلَى غَلَطٍ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ بِأَقْلٍ مِنْ هَذَا^(٤).

[٩٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ

(١) القرء، ويضم: الحيض والطهر؛ من الأضداد.

(٢) هنا في الأم زيادة: «فبما عنده فيه علم».

(٣) في (س): «لا نكتب».

(٤) الأم للشافعي (٢/ ١٤١).

الدَّمَشَقِيُّ^(١)، قَالَ: رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُنْكِرُ حَدِيثَ الْجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ هَذَا، وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: لَوْ كَانَ هَذَا صَحِيحًا لَمْ يَقُلْ ابْنُ سِيرِينَ: اسْتَحْيَضْتُ أُمَّ وَلَدٍ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَأَرْسَلُونِي أَسْأَلُ ابْنَ عَبَّاسٍ^(٢).

[٩٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: جَلَدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَصْرِيُّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَهْلُ الْبَصْرَةِ يُضَعِّفُونَ حَدِيثَ الْجَلْدِ. قَالَ صَدَقَ: وَكَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: قَالَ جَلْدٌ، وَمَا جَلْدٌ، وَمَنْ جَلْدٌ، وَمَنْ كَانَ جَلْدٌ؟!

وَرَوَى [س/٧٢/ب] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْجَلْدُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ لِي كَعْبُ بْنُ سُوْرٍ: ارْكَبْ مَعِيَ حَتَّى نَطُوفَ فِي الْأَسَدِ^{(٣)(٤)}.

[٩٨٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا ابْنُ حِسَابٍ^(٥)، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ أَنَا وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ إِلَى الْجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ، فَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ

(١) التاريخ لأبي زرعة (١/ ٦٨٤).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٤٣/أ).

(٣) أي قبيلة الأزد، وكعب بن سُور هو الأزدِي صحابي، ذكر ابن سعد أنه اعتزل الفتنة، وأنه خرج يوم الجمل ناشراً مصحفه، يذكر هؤلاء، ويذكر هؤلاء، حتى أتاه سهم فقتله، وليس له حديث. انظر الطبقات الكبرى (٧/ ٩١-٩٣). وزاد في الكامل لابن عدي (٣/ ١٦٨) في آخر الخبر: «أيام الجمل» ونحوه في التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ٢٥٧).

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ٥٤).

(٥) في النسخ: «ابن حسان». والمثبت من سنن الدارقطني بخط تلميذه الحارثي (ق/٤٣/أ). وهو: محمد بن عبيد بن حساب.

تَنْتَظِرُ ثَلَاثًا، خَمْسًا، سَبْعًا، عَشْرًا، فَذَهَبْنَا نُوقِفُهُ، فَإِذَا هُوَ لَا يَفْصِلُ بَيْنَ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ^(١).

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ:

[٩٨٧] أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [ق ٩٢/ب] أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ^(٣)، أَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثنا أَبُو الْجُمَاهِرِ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ نَضْرٍ - صَاحِبِ لَنَا - عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ، أَظْنَهُ عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ^(٤)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَيْضَةُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثٌ، سَبْعٌ، عَشْرٌ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَهِيَ اسْتِحَاضَةٌ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: نَضْرٌ صَاحِبُ سَعِيدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ وَمَنْ فَوْقَهُمَا فِيهِمْ نَظَرٌ، وَغَيْرُهُمْ أَوْثَقُ مِنْهُمْ^(٥).

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[٩٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، قَالَا^(٦): أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا يَزْدَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ^(٧)، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: لَا يَكُونُ الْحَيْضُ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةٍ^(٨).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٩٠).

(٢) في (د)، (س): «أخبرنا».

(٣) في (ق)، (د): «أبو بكر إسحاق» والمثبت من (س).

(٤) في (ق)، (د): «عن إياس»، والمثبت من (س)، وهو: «معاوية بن قرة».

(٥) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/ ١٩٧) للمؤلف في الخلافات.

(٦) قوله: «قالا» من (س).

(٧) حديث أبي سعيد الأشج (ص ٢٧٢).

(٨) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٤٣/أ).

الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ ، وَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ
عَنِ الْجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

[٩٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبُزَارِيُّ ، ثنا أَبُو
الْحُسَيْنِ الْغَازِيُّ ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : كَانَ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - لَا
يُحَدِّثُ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ ، سَمِعْتُ عَفَّانَ يَقُولُ : أَحَادِيثُ الرَّبِيعِ مَقْلُوبَةٌ
كُلُّهَا^(١) .

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

[٩٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ ،
قَالَا : أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُجَاهِدٍ ، ثنا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزْدِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٢) ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ
أَنَسٍ قَالَ : هِيَ حَائِضٌ فِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ عَشْرَةٍ^(٣) ، فَإِذَا زَادَتْ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ^(٤) .
إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مِخْرَاقٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ :
سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مِخْرَاقٍ ، يَرَوِي عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، يَسْرِقُ
الْحَدِيثَ وَيُسَوِّيه^(٥) . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ^(٦) .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٤٦٤) من طريق عمرو الفلاس به .

(٢) في (ق) : «عبيد بن عمير» . وفي (د) : «عبيد بن عمر» .

(٣) في أصل الرواية : «عشر» .

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن ، رواية الحارثي (ق ٤٣ / أ) .

(٥) في (د) : «ويسوه» .

(٦) المجروحين لابن حبان (١ / ١٣٧) .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ [س٧٣/أ] بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ أَبُو سَعِيدٍ، مِنْ أَهْلِ
الْبَصْرَةِ، يَقْلِبُ الْأَخْبَارَ وَيَسْرِقُهَا، فَلَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ؛ لِكَثْرَةِ مَا خَالَفَ
أَقْرَانَهُ فِي الرُّوَايَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ^(١).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْ أَنَسٍ:

[٩٩١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ بِالْكُوفَةِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ
شُقَيْرٍ بْنُ يَعْقُوبَ [د/١٠١]، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى بْنُ هَارُونَ الْعَجَلِيُّ، ثنا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَا تَضُرُّ الْحَيْضَةُ بَعْدَ عَشْرِ،
لِتَغْتَسِلَ وَلِتُتَّصَلَ ^(٢).

هَذَا إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ.

[٩٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(٣) الظَّفَرِيُّ الْعَلَوِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّغُولِيُّ، ثنا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ خَاقَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ النَّضْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ
عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فِي الْمَسْجِدِ
[ق٩٣/أ] الْحَرَامِ قَاعِدًا، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، حَدِيثُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَيْضِ. قَالَ: وَمَا هُوَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةُ أَيَّامٍ، وَمَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ خَمْسَةُ
عَشَرَ». فَقَالَ: مَنْ يَرَوِي لَكُمْ هَذَا عَنْ حُمَيْدٍ؟ فَقُلْتُ: أَبُو عِصْمَةَ نُوحُ بْنُ أَبِي

(١) المصدر السابق (٢/ ١١).

(٢) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/ ٢٠٠) إلى المؤلف في الخلافات.

(٣) قوله: «بن» ليس في (ق).

مَرِيَمَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ بِإِيدِهِ هَكَذَا: يَا مَعْشَرَ مَنْ حَضَرَ، هَلُمُّوا. قَالَ: فَجَاءُوا فَأَحَاطُوا بِنَا. قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا أَرَى إِلَّا قَدْ جَلَبْتُ عَلَى نَفْسِي شَرًّا كَثِيرًا^(١). قَالَ لِي: يَا عَلِيُّ^(٢)، حَدِّثْهُمْ بِهَذَا الْحَدِيثِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعْفِنِي مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لَا. فَقُلْتُ^(٣): أَخْبَرَنَا أَبُو عِصْمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةُ أَيَّامٍ، وَمَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ خَمْسَةُ عَشَرَ». فَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: يَا مَعْشَرَ مَنْ حَضَرَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ هَذَا الْخُرَاسَانِيِّ؟ يَرْوِي عَنْ حُمَيْدٍ شَيْئًا لَمْ يَخْلُقْهُ اللَّهُ، حُمَيْدٌ يُعَدُّ^(٤) حُرُوفُ حَدِيثِهِ فِي الْمَثَلِ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ كَانَ مِنْ أَطْلَبِ النَّاسِ لِهَذِهِ الْأُصُولِ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ حُمَيْدٌ خَالُهُ، وَنَحْنُ أَيْضًا قَدْ لَقِينَا حُمَيْدًا. يَا عَلِيُّ، مِنْ هَاهُنَا أُتِيتُمْ^(٥).

وَرَوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ مَرْفُوعًا:

[٩٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكَرْخِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ شَيْبَةَ الْمُكْتَبِ، ثنا أَبُو يُوسُفَ [س/٧٣/ب]، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَيْضُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، [وَأَرْبَعَةٌ] وَخَمْسَةٌ، وَسِتَّةٌ، وَسَبْعَةٌ، وَثَمَانِيَةٌ، [وَتِسْعَةٌ]^(٦) وَعَشْرَةٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْعَشْرَةِ فَمُسْتَحَاضَةٌ»^(٧).

(١) في (س): «كبير».

(٢) في (ق): «يا أبا علي»، والمثبت من (د)، (س).

(٣) في (د): «قلت».

(٤) الفعل «يعد» غير منقوط حرف المضارعة في (د)، (س).

(٥) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/ ٢١٠) للمؤلف في الخلافات.

(٦) ما بين المعقوفات من أصل الرواية.

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٤٦٤).

هَذَا إِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ الْجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا ضَعْفَهُ.

فَأَمَّا هَذِهِ الرَّوَايَةُ فَإِنَّهَا بَاطِلَةٌ، الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ ضَعِيفٌ، وَالْحَسَنُ بْنُ شَيْبٍ يُحَدِّثُ عَنِ الثَّقَاتِ بِالْبَوَاطِيلِ؛ قَالَهُ ابْنُ عَدِيٍّ^(١) وَغَيْرُهُ. وَرُبَّمَا اسْتَدْلُوا بِمَا:

[٩٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا^(٢) أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، أَنَا الْبَاغَنْدِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ الْوَاسِطِيِّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْمَانِيُّ، أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنِ الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ الْحَيْضُ لِلْجَارِيَةِ وَالشَّيْبِ الَّتِي قَدْ أَيْسَتْ^(٣) مِنَ الْحَيْضِ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَلَا أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، فَإِذَا رَأَتْ الدَّمَ فَوْقَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ، فَمَا زَادَ عَلَى أَيَّامِ أَقْرَائِهَا^(٤) قَصَّتْ، وَدَمُ الْحَيْضِ أَسْوَدُ خَائِرٌ^(٥) تَعْلُوهُ حُمْرَةٌ، وَدَمُ الْمُسْتَحَاضَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَإِنْ غَلَبَهَا [ق ٩٣/ب] فَلْتَحْتَشِ كُرْسُفًا، فَإِنْ غَلَبَهَا فَلْتُعْلِفْهَا بِأُخْرَى،

(١) الكامل (٣/ ٥٣١).

(٢) في (د): «نا».

(٣) ضُبط عليها في (ق)، (د)، وكتب في حاشية (ق): «وكذا استبرئت».

(٤) الأقرء: جمع قرء، وهو هنا بمعنى الحيض. والقرء أيضا بمعنى الطهر، فهو من الأضداد.

(٥) أي غليظ.

فَإِنْ غَلَبَهَا فَلَا تَقْطَعْ الصَّلَاةَ وَإِنْ قَطَرَ^(١).

زَادَ الصَّفَّارُ: «وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا، وَتَصُومُ وَتُصَلِّي».

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ: عَبْدُ الْمَلِكِ هَذَا رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَالْعَلَاءُ هُوَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَمَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي أُمَامَةَ شَيْئًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

[٩٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: الْعَلَاءُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ مَكْحُولٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٣).
وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَكْحُولٍ:

[٩٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتَيْبَةَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٤) بْنِ يُونُسَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْوَاسِطِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو [١٠٢/د]، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَيْضُ عَشْرًا، فَمَا زَادَ فِيهِ مُسْتَحَاضَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ أَرْبَعِينَ، فَمَا زَادَ فِيهِ مُسْتَحَاضَةٌ»^(٥).

إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا فِيهِ ضَعْفٌ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو النَّخَعِيُّ رُمِيَ بِالْكَذِبِ.
[٩٩٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٦) بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٤٤/ب).

(٢) سنن الدارقطني، رواية الحارثي (ق ٤٥/أ).

(٣) الضعفاء للبخاري (ص ١١٣).

(٤) في (س): «محمد بن إبراهيم».

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٩١).

(٦) في (ق)، (د): «وأخبرنا الحسين»، والمثبت من (س).

جَعْفَرٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: أَبُو دَاوُدَ النَّخَعِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرِو قَدْرِيٍّ، رَجُلٌ سَوِيٌّ، كَذَّابٌ، [س٧٤/أ] كَانَ يَكْذِبُ مُجَابَوَةً.

قَالَ إِسْحَاقُ: أَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ تَعْرِفُ فِي أَقَلِّ الْحَيْضِ وَأَكْثَرِهِ؟ فَقَالَ: ثَنَا^(١) هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيَّ قَالَ: الْحَائِضُ إِذَا جَاوَزَتْ عَشْرَةَ أَيَّامٍ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْمُسْتَحَاضَةِ، تَغْتَسِلُ^(٢) وَتُصَلِّي، وَمَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ مِنَ الطُّهْرِ. فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قَدْ قَالَ لَكُمْ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنَا أَبُو طَوَالَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ، وَأَقَلُّ مَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ مِنَ الطُّهْرِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا».

قَالَ يَعْقُوبُ: هُوَ وَأَبُو الْبَخَرِيِّ يَضَعَانِ الْحَدِيثَ^(٣).

وَقَدْ قِيلَ عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَلَا يَصِحُّ:

[٩٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ نَصْرِ الْجَمَّالِ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ مُقَاتِلٍ الْقَيْسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ السَّعْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَكُونُ الْحَيْضُ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ، وَلَا أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةٍ»^(٤).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

(١) في (د)، (س) ضبب على قوله «فقال: ثنا».

(٢) في (د): «تغسل».

(٣) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٣ / ٥٧).

(٤) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣ / ٢٠٨) للمؤلف في الخلافات.

[٩٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا ^(١) أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسِ السَّامِيِّ ^(٢)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْمُنْهَالِ الْبَصْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةُ أَيَّامٍ».

قَالَ عَلِيُّ: حَمَّادُ بْنُ مِنْهَالٍ مَجْهُولٌ، [ق ٩٤/أ] وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ ضَعِيفٌ ^(٣).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٠٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطَنِيُّ، ثَنَا يَزْدَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ^(٤)، ثَنَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ زِيَادٍ الْقَشِيرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْحَيْضُ ثَلَاثٌ، وَأَرْبَعٌ، وَخَمْسٌ، وَسِتٌّ، وَسَبْعٌ، وَثَمَانٌ، وَتِسْعٌ، وَعَشْرٌ، فَإِنْ زَادَ فِيهَا مُسْتَحَاضَةٌ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرُ ^(٥) هَارُونَ بْنِ زِيَادٍ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ أَصْلٌ عَنِ

(١) في (د): «أنا».

(٢) حرف السين ألفيناه مضبوطاً بخط الحافظ الحارثي في سنن الدارقطني (ق ٤٥/أ): بوضع قَلَامَةً ظَفَرٍ مُضْجَعَةً عَلَى قَفَاهَا.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٠٦).

(٤) حديث أبي سعيد الأشج (ص ٢٧٣)، وقوله: «عن إبراهيم» سقط من مطبوعة أصل الرواية.

(٥) في أصل الحارثي: «إلا».

الْأَعْمَشِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ:

هَارُونُ بْنُ زِيَادٍ الْقُسَيْرِيُّ شَيْخٌ يَرْوِي عَنِ الْأَعْمَشِ، كَانَ مِمَّنْ يَضَعُ
الْحَدِيثَ عَلَى الثَّقَاتِ، لَا يَحُلُّ كِتَبَهُ^(٢) حَدِيثَهُ وَلَا الرَّوَايَةَ عَنْهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ
الِإِعْتِبَارِ^(٣).

[١٠٠١] أَخْبَرَنَا [س/٧٤/ب] عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَيْغَدَادَ، أَنَا أَبُو
جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُلَاعِبٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، ثنا أَبِي، ثنا
الْأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ فِي
الْمُسْتَحَاضَةِ: تَمَكُّثُ بَعْدَ أَقْرَائِهَا الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ^(٤).

[١٠٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا
الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ
الْأَشْعَثِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: لَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ
مُسْتَحَاضَةً فِي يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ وَلَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ
عَشْرَةً^(٥) كَانَتْ مُسْتَحَاضَةً^(٦).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٤٢/ب).

(٢) في (س): «كَتَبُ».

(٣) المجروحين لابن حبان (٢/٤٤٣).

(٤) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/٢٠١) للمؤلف في الخلافات.

(٥) هنا في (س) زيادة: «أَيَّام».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١/٣٩٠).

وَهَذَا الْأَثَرُ لَا بَأْسَ بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ اخْتُلِفَ فِي مَتْنِهِ كَمَا تَرَى. وَالرَّوَايَةُ
الْأَخِيرَةُ^(١) حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ فِي أَقَلِّ الْحَيْضِ، إِنْ كَانَتْ مَحْفُوظَةً.



مَسْأَلَةٌ (٤٩)

وَأَكْثَرُ النَّفَاسِ سِتُونَ يَوْمًا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَكْثَرُهُ أَرْبَعُونَ يَوْمًا^(٢).

وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ لَنَا عَلَى الْوُجُودِ، وَقَدْ وَجِدَ مَنْ يَبْلُغُ نَفَاسَهَا سِتُونَ^(٣) يَوْمًا.
وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٠٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا يَحْيَى [١٠٣/د] بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ مُسَّةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَتْ النُّفْسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نَفَاسِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا - أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً - وَكُنَّا نَطْلِي عَلَى وُجُوهِنا الْوَرَسَ^(٤). يَعْنِي مِنَ الْكَلْفِ^{(٥)(٦)}.

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (١ / ٤٣٦)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١ / ٤٤٣)، والمجموع (٢ / ٥٣٩).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (٣ / ٢١٠)، وتحفة الفقهاء (١ / ٣٣)، وبدائع الصنائع (١ / ٤١)، والهداية في شرح البداية (١ / ٣٥)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ٦٨).

(٣) كذا في النسخ، والجادة: «ستين».

(٤) الورس: نبت أصفر يُصَبَّغُ بِهِ.

(٥) الكلف: شيء يعلو الوجه كالسمسم، والكلف أيضا لون بين السواد والحمرة، وهي حُمرَة كِدْرَة تَعْلُو الوجه. مختار الصحاح (كلف).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٤٢٠).

هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ زُهَيْرٍ.

[١٠٠٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ -يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ- ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ مُسَّةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَتِ النَّفْسَاءُ تَقْعُدُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً^(١).

هَكَذَا يَقُولُ أَبُو الْوَلِيدِ، وَالصَّوَابُ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى.

أَبُو سَهْلٍ هُوَ كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ الْبُرْسَانِيُّ، لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِي الْكِتَابَيْنِ الصَّحِيحَيْنِ، [ق ٩٤/ب] وَأُورِدَهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ^(٢)، وَاسْتَحَبَّ مُجَابَنَةَ مَا انْفَرَدَ بِهِ.

وَقَدْ وَثَّقَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي عِيسَى^(٣) عَنْهُ، وَذَكَرَ أَنْ لَيْسَ لِمُسَّةَ^(٤) إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُسَّةَ. وَعَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُسَّةَ. وَعَنْ أَبِي الْحَسَنِ غَيْرَ مَنْسُوبٍ -وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى- عَنْ مُسَّةَ^(٥).

وَالْعَرَزَمِيُّ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَسَيَجِيءُ فِي بَابِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا يَكْشِفُ عَنْ حَالِهِ.

(١) أخرجه الدارمي في السنن (١٨٧ / ٥) وفيه علي بن عبد الأعلى.

(٢) المجروحين (٢ / ٢٢٩)، وذكره في الثقات (٧ / ٣٥٣) وقال: كان ممن يخطئ.

(٣) العلل الكبير (ص ٥٩).

(٤) هكذا ضبط في (ق)، (د).

(٥) قوله: «وعن زيد» إلى هنا سقط من (ق).

[١٠٠٥] أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، ثنا يحيى بن إسماعيل الجريفي، ثنا الحسين بن إسماعيل الجريفي، ثنا عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي، عن أبيه، عن الحكم، عن مسّة، عن أم سلمة قالت: قلت لها: سألتُ النبي ﷺ: كم تجلس المرأة إذا ولدت؟ قالت: بلى، قال رسول الله ﷺ: «تجلس أربعين يوماً إلا^(١) أن ترى الطهر قبل ذلك»^(٢).

[١٠٠٦] وأخبرناه أبو عبد الله، [س ٧٥/أ] أنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو، ثنا أبو المهند^(٣) يحيى بن عبد الله بن حنبل بن عبد الجبار بن وائل بن حنبل، ثنا عبد الحميد بن صبيح، ثنا يونس بن أرقم، عن محمد بن عبيد الله العرزمي، عن زيد بن علي بن الحسين، عن مسّة الأزدية قالت: قلت لأم سلمة زوج النبي ﷺ: سألت النبي ﷺ: كم تجلس النساء؟ قالت: قد سألتُهُ فقال: «تجلس في نفاسها أربعين ليلة، إلا أن ترى الطهر قبل ذلك»^(٤).

[١٠٠٧] وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان، أنا أحمد بن عبيد، ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي، ثنا محمد بن كناسة الكوفي، ثنا محمد بن عبيد الله، عن أبي الحسن، عن مسّة قالت: أتينا المدينة، فلقيت أم سلمة، فسألتها عن النساء، فقلنا: أما سألتُم النبي ﷺ عن هذا؟ فقالت: بلى، تنتظر أربعين يوماً،

(١) في (د): «إلى».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤١٤) من طريق يحيى الجريفي به.

(٣) وكذا في الإمام لابن دقيق (٣/ ٣٤٤) عن المؤلف، والذي في أنساب ابن القيسراني ص ٩٤، وتوضيح ابن ناصر (٣/ ٢٥٥): «أبو هند». انظر الصغير للطبراني (٢/ ٢٨٤).

(٤) أخرجه الدارقطني في الغرائب والأفراد كما في أطرافه لابن طاهر (٢/ ٤١٢).

إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ^(١).

ثُمَّ هَذَا إِخْبَارٌ عَنْ عَادَتِهِنَّ، وَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ قُصُورَ النَّفَاسِ عَنْ سِتِّينَ يَوْمًا.
بَيِّنَةُ الْحَدِيثِ الَّذِي:

[١٠٠٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ
الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّه، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ
نَافِعٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ أَبِي سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُسَّةُ الْأَزْدِيَّةُ، قَالَتْ: حَجَجْتُ،
فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَأْمُرُ
النِّسَاءَ يَقْضِينَ صَلَاةَ الْحَيْضِ^(٢)، فَقَالَتْ: لَا تَقْضِينَ، كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ
النَّبِيِّ ﷺ تَقْعُدُ فِي النَّفَاسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، لَا يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَضَاءِ صَلَاةِ
النِّفَاسِ^(٣).

وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[١٠٠٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَارِمٍ
الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيُّ، ثنا أَبُو بَلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا أَبُو
شَهَابٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، [ق ٩٥/١] عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي
الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتَ لِلنِّسَاءِ^(٤) فِي نِفَاسِهِنَّ أَرْبَعِينَ
يَوْمًا^(٥).

أَبُو بَلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

(١) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/ ٣٤٥) للمؤلف في الخلافات.

(٢) في المستدرک: «المحيض».

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٢٠).

(٤) في (س): «للفسَاء».

(٥) المصدر السابق (١/ ٤٢١).

[١٠١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ ضَعِيفٌ^(١).

[١٠١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَذَلِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ امْرَأَةً عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ لَمَّا تَعَلَّتْ^(٢) مِنْ نِفَاسِهَا تَزَيَّنَتْ، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَلَمْ أَخْبِرْكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَعْتَزَلَ النِّسَاءَ^(٣) أَرْبَعِينَ لَيْلَةً؟

قَالَ عَلِيُّ: رَفَعَهُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ عَنْهُ، وَخَالَفَهُ وَكَيْعٌ^(٤). [س/٧٥/ب]

[١٠١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرٍ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا ابْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا الْحَسَانِيُّ^(٥)، ثَنَا وَكَيْعٌ، ثَنَا الْهَذَلِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِنِسَائِهِ: إِذَا نَفَسْتَ إِحْدَاكُنَّ فَلَا تَقْرُبِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ.

قَالَ عَلِيُّ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ مَوْقُوفًا^(٦).

(١) سنن الدارقطني (١/ ٤٠٩).

(٢) أي خرجت من أيام ولادتها.

(٣) في (ق)، (د): «النساء». والمثبت من (س)، وأصل الرواية.

(٤) المصدر السابق، رواية الحارثي (ق ٤٥ / أ).

(٥) في (ق): «الحسابي». وفي (د): «الحسان» والمثبت من (س)، وأصل الرواية من سنن

الدارقطني بخط الحافظ الحارثي.

(٦) هنا في (س) زيادة: «عثمان»، وكذا في سنن الدارقطني، رواية الحارثي.

(٧) المصدر السابق (ق ٤٥ / أ).

وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[١٠١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثنا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا التُّسْتَرِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاتَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَنْتَظِرُ النُّفْسَاءُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ رَأَتْ الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ فَهِيَ طَاهِرَةٌ، وَإِنْ جَاوَزَتْ الْأَرْبَعِينَ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْمُسْتَحَاضَةِ، تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي، فَإِنْ غَلَبَهَا الدَّمُ تَوَضَّأَتْ لِكُلِّ صَلَاةٍ»^(٢).

عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ ضَعِيفٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلَاتَةَ مَتْرُوكٌ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي بَابِهِمَا مَا يَقَعُ بِهِ الْكِفَايَةُ فِي مَسْأَلَةِ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ^(٣).

وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا:

[١٠١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ السَّكَنِ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النُّفْسَاءُ تَنْتَظِرُ أَرْبَعِينَ، إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ»^(٤).

تَفَرَّدَ بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ كَثِيرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، جَرَحَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَعَلِيُّ بْنُ

(١) في (ق): «عبد الله»، والمثبت من (د)، (س)، والمستدرك للحاكم.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٤٢٢).

(٣) مسألة رقم (٩).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨ / ١٦٦) من طريق العلاء بن كثير.

الْمَدِينِي، وَالْبُخَارِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ^(١) (٢).

وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَرْفُوعًا:

[١٠١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَنْجَوِيَّةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو أُمَيَّةَ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الشَّامِيُّ - أَظُنُّهُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ - [ق ٩٥/ب] حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا حَيْضَ دُونَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَلَا حَيْضَ فَوْقَ عَشْرَةٍ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فِيهِ مُسْتَحَاضَةٌ، فَمَا زَادَ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِلَى أَيَّامِ أَفْرَائِهَا، وَلَا نِفَاسَ دُونَ سُبُوعَيْنِ^(٣)، وَلَا نِفَاسَ فَوْقَ أَرْبَعِينَ، فَإِنْ رَأَتْ النِّفْسَاءَ الطُّهْرَ دُونَ الْأَرْبَعِينَ، صَامَتْ وَصَلَّتْ، وَلَا يَأْتِيهَا زَوْجُهَا إِلَّا بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ»^(٤).

مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ هَذَا هُوَ الَّذِي قُتِلَ وَصَلِبَ [س ٧٦/أ] فِي الزَّنْدَقَةِ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِهِ.

وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا:

[١٠١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ بِشْرِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

(١) في (ق): «السلمي»، والمثبت من (د)، (س).

(٢) سائر أقوال هؤلاء الأئمة نقلها ابن عدي في ترجمته من الكامل في ضعفاء الرجال (٨/

١٦٥).

(٣) السُّبُوعُ: لُغَةٌ فِي «الْأُسْبُوعِ».

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩/ ١٠٧).

عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النُّفْسَاءِ إِذَا تَطَاوَلَ بِهَا الدَّمُ، قَالَ: «تُمْسِكُ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَطْهَرُ وَتَتَوَضَّأُ»^(١) لِكُلِّ صَلَاةٍ^(٢).

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ ضَعِيفٌ، جَرَحَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٣) وَغَيْرُهُ.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٌ:

[١٠١٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ^(٤)، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا ابْنُ أَخِي أَبِي زُرْعَةَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ النُّعْمَانِ^(٥)، ثنا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتَ لِلنُّفْسَاءِ^(٦) أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(٧).

يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ الرَّازِيُّ ضَعِيفٌ، جَرَحَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ:

[١٠١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ إِمْلَاءً، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدٍ، ثنا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْمَكِّيِّ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ [د/١٠٥] عَنِ النُّفْسَاءِ، فَقَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تُمْسِكَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَغْتَسِلُ، ثُمَّ تَطْهَرُ فَتُصَلِّيَ.

(١) في (د): «وتوضأ».

(٢) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/ ٣٥٠) للمؤلف في الخلافيات.

(٣) سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٢٩٣).

(٤) هنا في (س) زيادة: «الفقيه».

(٥) في (ق): «سليمان النعمي».

(٦) في (س): «النفساء».

(٧) الإمام لابن دقيق العيد (٣/ ٣٥٠) معزوًا للمؤلف في الخلافيات.

قَالَ عَلِيٌّ: عَطَاءُ بْنُ عَجَلَانَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ^(١).

[١٠١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرُوَيْهِ الْمَذْكُورُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ السَّنَجِيُّ، ثَنَا رُقَادُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ^(٢): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقْتُ النِّفْسَاءِ^(٣) أَرْبَعِينَ^(٤) يَوْمًا»^(٥).

وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[١٠٢٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ دَاوُدَ السَّجَزِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ الْخَثْعَمِيِّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الرَّوَاحِنِيُّ، ثَنَا الْمُحَارِبِيُّ^(ح).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤١٤).

(٢) في (د): «قال».

(٣) في (س): «للنفساء».

(٤) قال السندي في حاشيته على ابن ماجه: «وَقْتُ لِلنِّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا: هكذا في النسخ، وعلى هذا «وَقْتُ» ماضي من التوقيت، أي عَيَّنَ لها وحدد، وفي بعض الأصول المعتمدة: قال رسول الله ﷺ: «وَقْتُ النِّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» وضبط فيه «وَقْتُ النِّفْسَاءِ» بإضافة «الوقت» بمعنى الزمان إلى «النفساء»، والظاهر حينئذ: «أربعون» إلا أن يُقَدَّرَ: يكون أربعين». كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه (١/ ٢٢٤) وكلامه منصب على حديث عائشة ؓ رقم (٦٤٩). قلنا: ويمكن توجيه النصب على حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه على جره، فيكون التقدير: «قَدَّرَ أربعين»، أو على أن «وَقْتُ النِّفْسَاءِ» مصدر ويكون «أربعين» ظرف زمان. وانظر توجيه النووي على رواية «إن قعر جهنم لسبعين خريفا» في صحيح مسلم، حديث رقم (١٩٥).

(٥) عزاه ابن دقيق العيد في الإمام (٣/ ٣٥١) للمؤلف في الخلافات.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ^(١)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ الشَّطَوِيُّ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ^(٢) - وَمَا رَأَيْتُ [ق ٩٦/أ] أَحْفَظَ مِنْهُ - ثنا الْمُحَارِبِيُّ^(ح).

وَأَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَزْدَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٤) بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ سَلَامِ بْنِ سَلَمٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقْتُ النَّفْسَاءِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا». زَادَ الْأَشْجِ: «إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ». قَالَ عَلِيُّ: لَمْ يَزُوهُ عَنْ حُمَيْدٍ غَيْرُ سَلَامٍ هَذَا، وَهُوَ سَلَامُ الطَّوِيلِ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ^(٥).

[١٠٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ [س/٧٦/ب] الْمَهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَلَامُ بْنُ سَلَمٍ السَّعْدِيُّ الطَّوِيلُ عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ تَرْكُوهُ^(٦).

[١٠٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِيُّ قَالَ: سَلَامُ بْنُ سَلَمٍ الْمَدَائِنِيُّ غَيْرُ ثِقَةٍ^(٧).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ٣١٤).

(٢) حديث أبي سعيد الأشج (ص ٢٦٣).

(٣) في (ق)، (د): «أخبرنا»، والمثبت من (س).

(٤) في (ق): «أبو عبد الرحمن».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٠٨).

(٦) الضعفاء للبخاري (ص ٧٨).

(٧) أحوال الرجال (ص ٣٣٣).

وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[١٠٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقْتُ النَّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ^(١) لَيْلَةً^(٢)، إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ»^(٣).
زَيْدُ الْعَمِّيُّ ضَعِيفٌ.

وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ مِنْ قَوْلِهِ:

[١٠٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وَقْتُ النَّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ^(٤) يَوْمًا.
[١٠٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ^(٥)، بْنُ أَيُّوبَ الْفَقِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ صَحَّ الْخَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ^(٦) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةٌ.
إِلَّا أَنْ زَيْدًا الْعَمِّيُّ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَأَبَا سَهْلٍ، وَمُسَّةَ فِيهِمْ نَظَرٌ.

وَخَبَرُ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ مُرْسَلٌ، وَعَطَاءُ بْنُ عَجَلَانَ فِيهِ نَظَرٌ.

(١) انظر التعليق على الحديث رقم (٩٨٤).

(٢) قوله: «ليلة» ليس في (س).

(٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٤٨٢) بسنده.

(٤) انظر التعليق على الحديث رقم (٩٨٤).

(٥) قوله: «بن إسحاق» من (س).

(٦) في (س): «أحد».

وإن لم يصح واحد من هذه الأخبار، فقد صح عن النبي ﷺ، أنه قال لعائشة وأم سلمة: «أنفست؟» قالتا: نعم.

فسمى النبي ﷺ وعائشة وأم سلمة الحيض نفاساً، وهذا ما لم أعلم فيه خلافاً، وإذا صح أن الحيض نفاس، وقد أمر الله ﷻ باعتزال الحيض، وأخبر أن الحيض أذى؛ وجب بدليل السنة وعموم الآية اعتزالهن، إلا أن تقوم حجة على خروجها من النفاس.

[١٠٢٦] أخبرنا ابن بشران، أنا إسماعيل، ثنا سعدان، ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر^(١)، وعن سعيد بن المسيب، عن عمر^(٢) قال: تجلس النفساء أربعين^(٣) يوماً^(٤).

وعن سليمان البصري عن أنس بن مالك مثله.
وجابر الجعفي لا يحتج بحديثه.

وقد قيل: عن جابر عن عبد الله بن يسار^(٤).
وروي عن ابن عباس في ذلك:

[١٠٢٧] أخبرناه أبو عبد الله [ق ٩٦/ب] الحافظ وأبو سعيد الصيرفي، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا هارون بن سليمان، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثني أبو عوانة، عن أبي بشر، عن يوسف بن

(١) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٢) في (ق)، (د): «أربعون»، وضبب عليها في (د) والمثبت من (س)، وجزء سعدان.

(٣) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية الصفار (ق ٢١/أ).

(٤) أخرجه الدارقطني السنن (١/ ٤١٢).

مَا هَكَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: النَّفْسَاءُ تَنْتَظِرُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. أَوْ نَحْوَهُ^(١).

[١٠٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ
الْعَدْلُ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا هِشَامُ بْنُ
حَسَّانَ، عَنْ الْجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو، - قَالَ:
وَكَانَ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ [١٠٦/د] اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ - قَالَ: نَفَسْتُ [س٧٧/أ]
أَمْرَأَةً لَهُ، فَرَأَيْتُ الطُّهْرَ بَعْدَ عَشْرِينَ يَوْمًا، فَاعْتَسَلْتُ، ثُمَّ جَاءَتْ تَدْخُلُ مَعَهُ فِي
لِحَافِهِ، فَوَجَدَ مَسَّهَا، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: فُلَانَةٌ. قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَتْ: لَا،
إِلَّا أَنِّي^(٢) رَأَيْتُ الطُّهْرَ فَاعْتَسَلْتُ. فَضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ فَأَقَامَهَا عَنْ فِرَاشِهِ وَقَالَ: لَا
تُغْرِينِي عَنْ دِينِي حَتَّى تَمْضِيَ الْأَرْبَعُونَ^(٣) يَوْمًا^(٤).
الْجَلْدُ بْنُ أَيُّوبَ مَثْرُوكٌ، وَلَيْسَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ.



(١) أخرجه الإمام أحمد في المسائل، رواية ابنه عبد الله (ص ٤٩) من طريق عبد الرحمن.

(٢) في (د): «أنا».

(٣) في (س): «أربعون».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٤١١) من طريق يحيى بن أبي طالب به.

مَسْأَلَةٌ (٥٠)

وَالْمُسْتَحَاضَةُ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّمَا تَتَوَضَّأُ لَوْ قَتِ كُلَّ صَلَاةٍ، وَتُصَلِّي بِوُضُوئِهَا مَا شَاءَتْ مِنَ الْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ، مَا لَمْ يَخْرُجْ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَإِذَا خَرَجَ وَقْتُهَا انْتَقَضَ طَهْرُهَا^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١٠٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قِرَاءَةً، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ. فَأَمَرَهَا أَنْ تَجْتَنِبَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتَتَوَضَّأَ^(٣) وَتُصَلِّيَ وَإِنْ قَطَرَ عَلَى الْحَصِيرِ^(٤).

[١٠٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا

(١) انظر: الأم (٢/ ١٣٦، ١٤٠)، ومختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (١/ ٤٤١ -

٤٤٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١/ ٣٦٣)، والمجموع (٢/ ٥٥٢ - ٥٥٣).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٠٥)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٨٣ - ٨٤)، وتحفة الفقهاء (١/

٢١)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨)، والهداية في شرح البداية (١/ ٣٤)، وتبيين الحقائق شرح

كنز الدقائق (١/ ٦٤).

(٣) في (د)، (س): «ثم تغتسل وتوضئي». وبعدها في (س) زيادة: «لكل صلاة».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٩٦) من طريق الأعمش به.

مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، ثنا الْأَعْمَشُ، فذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، قَالَتْ^(١):
فَقَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ؟ فَقَالَ: «أَحْصِي أَيَّامَ حَيْضَتِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي
وَتَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَإِنْ قَطَرَ الدَّمُ عَلَى الْحَصِيرِ قَطْرًا»^(٢).

يُقَالُ: إِنَّ عُرْوَةَ هَذَا لَيْسَ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، إِنَّمَا هُوَ عُرْوَةُ الْمُزَنِيِّ، وَقَدْ سَبَقَ
ذِكْرِي لَهُ فِي مَسْأَلَةِ اللَّمَسِ^(٣).

وَقَدْ وَفَّقَهُ حَفْصٌ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ:

[١٠٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو قَلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثنا أَبُو
عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدِ الْقُرَشِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: جَاءَتْ
خَالَتِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَقَعَ فِي النَّارِ،
أَدْعُ الصَّلَاةَ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ لَا أَصَلِّي. فَقَالَتْ: انْتَظِرِي حَتَّى يَجِيءَ النَّبِيُّ ﷺ
[ق ٩٧/أ]، فَجَاءَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: هَذِهِ فَاطِمَةُ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«قُولِي لَهَا فَلْتَدْعِ^(٤) الصَّلَاةَ فِي كُلِّ شَهْرٍ أَيَّامَ قُرْئِهَا، ثُمَّ لَتَغْتَسِلْ فِي كُلِّ يَوْمٍ
غُسْلًا وَاحِدًا، ثُمَّ الطُّهُورُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَتَنْتَظِفَ^(٥) وَلَتَحْتَشِي^(٦)، فَإِنَّمَا هُوَ

(١) في (د)، (س): «قال».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٣٩٤) من طريق عبد الله بن داود به.

(٣) مسألة رقم (١٩).

(٤) في (د): «تدع».

(٥) في (د)، (س): «ولتنظف». موافق لما في المستدرک للحاكم.

(٦) كذا ثبت في النسخ على الإشباع، والجادة: «ولتحتش» بحذف الياء. ومعنى «احتشت»:

استدخلت شيئاً يمنع الدم من القطر.

دَاءَ عَرَضَ، أَوْ رَكُضَةً مِنَ الشَّيْطَانِ، أَوْ عَرَقٌ انْقَطَعَ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ الْكَاتِبُ بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ، عَزِيزُ الْحَدِيثِ، يُجْمَعُ حَدِيثُهُ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ [س/ ٧٧/ ب] أَحْمَدُ رحمته الله: وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُهُ، وَفِيهِ لِينٌ.

وَقَدْ تَابَعَهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ:

[١٠٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ السُّلَمِيُّ - مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ - حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه فَقَالَتْ: إِنِّي مُسْتَحَاضَةٌ. قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَيْضِ، وَلَكِنَّهُ عَرَقٌ مِنْكَ»^(٢)، إِذَا أَقْبَلْتَ أَيَّامَ أَفْرَائِكَ فَأَمْسِكِي عَلَيْكَ، فَإِذَا مَضَتْ فَاغْتَسِلِي، ثُمَّ أَطْهَرِي لِكُلِّ صَلَاةٍ. يَعْنِي الْوُضُوءَ^(٣).

[١٠٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ وَمُجَالِدٍ وَبَيَّانٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّهُمْ سَمِعُوا الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ قَمِيرٍ امْرَأَةٍ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ، ثُمَّ تَتَوَضَّأُ^(٤) عِنْدَ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٢١).

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٠٣) من طريق ابن أبي مليكة.

(٤) في (د)، (س): «توضأ».

كُلِّ صَلَاةٍ وَضُوءٍ^(١).

[١٠٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي، وَالْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

زَادَ عُثْمَانُ: «وَتَصُومُ وَتُصَلِّي»^(٢).

[١٠٣٥] أَخْبَرَنَا [١٠٧/د] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ يَحْيَى: وَجَدَهُ اسْمُهُ دِينَارٌ.

قَالَ أَبُو الْفَضْلِ: فَرَدَّدْتُهُ أَنَا عَلَى يَحْيَى، فَقَالَ: هُوَ هَكَذَا، اسْمُهُ دِينَارٌ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ قِيلَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[١٠٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ مَاتِي الْكُوفِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَارِمٍ بْنِ أَبِي عَرَزَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا شَرِيكٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٩٧/ب]: «الْمُسْتَحَاضَةُ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَتُصَلِّي».

(١) المصدر السابق (١ / ٣٩١) من طريق الشعبي.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٢).

(٣) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣ / ٧).

[١٠٣٧] وأخبرنا أبو الحسين، أنا [أبو] ^(١) الحسين بن ماتي، ثنا أحمد بن سعيد، ثنا شريك، عن أبي اليقظان، عن عدي بن ثابت، عن علي، مثله.

[١٠٣٨] أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن سليمان بن كامل البخاري - أخو غنجار، قدم علينا حاجاً - ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن يزداد بن علي الرازي إملاءً ببخارى، ثنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، قال: قرئ على بشر بن الوليد الكندي وأنا حاضر، قيل له: حدثكم أبو يوسف القاضي، عن عبد الله بن علي - يعني الإفريقي - عن عبد الله بن محمد بن عجيل، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ أمر المستحاضة بالوضوء لكل صلاة ^(٢).

[١٠٣٩] أخبرنا الحسين بن محمد بن محمد بن علي الطوسي، أنا محمد بن بكر، ثنا أبو داود، ثنا القعني، عن مالك ^(٣)، عن سمي - مولى أبي بكر - أن القعقاع وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسأله: كيف تغتسل المستحاضة؟ قال: تغتسل من طهر إلى طهر ^(٤)، وتتوضأ ^(٥) لكل صلاة، فإن غلبها الدم استدقرت بثوب ^(٦).



(١) ما بين المعقوفين من (س).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢ / ١٦٦) من طريق بشر بن الوليد.

(٣) موطأ مالك، رواية القعني (١٢ / أ).

(٤) في (س): «من طهر إلى طهر». وعلى حاشية سنن أبي داود - نسخة الأزهر -: «قال مالك:

أظن إنما هو: «من طهر إلى طهر»، قال ابن عبد الرحمن بن يربوع: إنما هو «طهر إلى طهر» فقلبها الناس». اهـ.

(٥) في (د)، (س): «وتوضأ». موافق لسنن أبي داود.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٢).

فَهْرُ الْمَوْضُوعَاتِ

الموضوع	الصفحة
كلمة الناشر.....	٥
المقدمة العلمية للتحقيق.....	٧
أهمية كتاب الخلافات.....	٧
ما الذي دفعنا إلى إعادة تحقيق الكتاب؟.....	٩
منهج البيهقي في الكتاب.....	١١
وصف النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق الكتاب.....	١٢
دراسة حول ما وصلنا من نسخ كتاب الخلافات.....	١٦
منهج العمل في تحقيق هذا الكتاب.....	١٨
ترجمة الإمام أبي بكر البيهقي.....	٢٤
توثيق صحة نسبة الكتاب إلى البيهقي.....	٣١
رواة الخلافات.....	٣١
نماذج من الأصول الخطية المعتمدة في التحقيق.....	٣٣
بيان استيعاب النسخ الخطية للخلافات للبيهقي.....	٦٣
بداية النص المحقق.....	٦٧
١- لا تجوز إزالة النجاسات بما سوى الماء من المائعات.....	٦٩
٢- ولا يجوز الوضوء بنبذ التمر مطبوخا كان أو نيا.....	٧٨
٣- وجلد ما لا يؤكل لحمه لا يطهر بالذبح.....	١٠٢
٤- وجلد الكلب لا يطهر بالدباغ.....	١٠٨

الموضوع	الصفحة
٥- وشعر الميتة وصوفها وقرنها وعظمها نجسة.....	١١١
٦- ولا يجوز أن تستعمل الآنية المضطربة بالفضة تضريب تزين لها.....	١٢٢
٧- ولا يجوز الوضوء بغير النية.....	١٢٧
٨- والسنة أن يمسح رأسه ثلاثا.....	١٣١
٩- الأذنان ليستا من الرأس فيمسحان بماء جديد.....	١٤١
١٠- وتفريق الوضوء غير جائز في قوله القديم.....	١٨٦
١١- ولا يجوز الوضوء إلا مرتبا.....	١٩٢
١٢- وليس للمحدث مس المصحف.....	٢٠٦
١٣- وليس للجنب قراءة القرآن وإن كان أقل من آية.....	٢١٣
١٤- ومن كان في صحراء فأراد أن يقضي حاجته، فلا يجوز له أن يستقبل القبلة ولا أن يستدبرها.....	٢٢٢
١٥- والاستنجاء واجب لا يجوز تركه، ولا يقع العفو عنه، وإن كانت النجاسة يسيرة.....	٢٣٤
١٦- ولا عفو عن قدر الدرهم من النجاسة.....	٢٤٤
١٧- وخروج الريح من القبل ينقض الوضوء.....	٢٤٨
١٨- ومن استجمع نوم القلب والعين فعليه الوضوء، سواء كان قائما، أو راکعا، أو ساجدا.....	٢٥٠
١٩- وملامسة الرجل مع المرأة يوجب الوضوء.....	٢٦٥
٢٠- ومس الفرج ببطن الكف ينقض الوضوء.....	٢٩٧
٢١- والقيء والرعاف والدم الخارج من غير مخرج الحدث لا ينقض الوضوء.....	٣٤٤

الموضوع

الصفحة

- ٢٢- والقهقهة لا تنقض الوضوء، سواء كان في الصلاة أو خارج الصلاة..... ٣٧٣
- ٢٣- وخروج المني يوجب الاغتسال، سواء خرج دفقا أو خرج سيلا لضعف في البدن..... ٤١٣
- ٢٤- وإذا توضأ الجنب قبل اغتساله فمن سته أن يكمل وضوءه قبل اغتساله..... ٤١٥
- ٢٥- والمضمضة والاستنشاق ستان في الاغتسال..... ٤١٨
- ٢٦- ورؤية الماء في الصلاة لا تبطل التيمم، ولا تمنع من إتمام الصلاة به..... ٤٢٧
- ٢٧- ولا يجوز صلاتا فرض بتيمم واحد..... ٤٣١
- ٢٨- والتيمم عندنا لا يجوز بما لا يعلق باليد منه غبار..... ٤٣٤
- ٢٩- ولا يجوز التيمم بالزرنيخ والنورة..... ٤٣٨
- ٣٠- ولا يجوز التيمم إلا بعد دخول وقت الصلاة..... ٤٣٩
- ٣١- ولا يتيمم لشدة البرد وخوف المرض من استعمال الماء في المص..... ٤٤١
- ٣٢- والمريض الذي لا يخاف التلف باستعمال الماء لا يتيمم..... ٤٤٥
- ٣٣- إذا كان بعض أعضائه جريحا غسل ما قدر عليه وتيمم للباقي..... ٤٤٨
- ٣٤- وفي المسح على الجبائر قولان..... ٤٥٢
- ٣٥- ولا يتيمم صحيح في المص في حال وجود الماء لصلاة جنازة ولا غيرها، وإن خاف فوقها..... ٤٥٨
- ٣٦- وتعجيل الصلاة في أول الوقت بالتيمم أفضل - في أحد القولين - من تأخيرها إلى آخر الوقت رجاء وجود الماء..... ٤٦٣
- ٣٧- وفي الماء المستعمل قولان..... ٤٦٦

الموضوع

الصفحة

- ٣٨- ويغسل الإناء من ولوغ الكلب سبع مرات إحداهن بالتراب، ولا يطهر بدون ذلك
٤٧٦.....
- ٣٩- وأسار السباع كلها طاهرة سوى الكلب والخنزير وما تفرع منهما ٤٨٤
- ٤٠- وما ليس له نفس سائلة إذا مات في الماء القليل نجسه في أحد القولين؛ كالذباب
والعقرب ٤٩٥
- ٤١- وحد الماء الذي لا ينجس جميعه بما يقع فيه ولا يغيره؛ قلتان ٤٩٨
- ٤٢- وإذا غسل إحدى رجليه وأدخلها الخف، ثم غسل الأخرى وأدخلها الخف؛ لم يجز
أن يمسح عليهما ٥٢٢
- ٤٣- والسنة أن يمسح أعلى الخف وأسفله ٥٢٤
- ٤٤- والغسل من غسل الميت سنة مؤكدة ٥٢٨
- ٤٥- والتمييز مقدم على العادة في أحد القولين ٥٣١
- ٤٦- وإذا استحاضت المبتدأة ولم تكن مميزة، كان حيضها قدر أقل الحيض في أحد
القولين ٥٣٥
- ٤٧- وأقل مدة الحيض يوم وليلة ٥٣٨
- ٤٨- وأكثر الحيض خمسة عشر يوماً ٥٤٠
- ٤٩- وأكثر النفاس ستون يوماً ٥٥٥
- ٥٠- والمستحاضة تتوضأ لكل صلاة فريضة ٥٦٨

